BL MANUSCRIPT NUMBER: DELHI ARABIC [illegible]

TITLE: FATH AL-BĀRĪ FI SHARH AL-BUKHĀRĪ (Continuation of D.A. 242)

AUTHOR: IBN HAJAR AL-ʿASQALĀNĪ, [illegible] IBN ʿALĪ

DATE: 16TH CENT.

SPECIFICATIONS: 270 FOLIOS

SIZE: 30 x 19 cm

BL CATALOGUING REFERENCE: IODC

COPYRIGHT

This microfilm is supplied by the British Library, Oriental and India Office Collections for private study or research only. The material is subject to copyright and may not be reproduced without the written permission of:

The British Library
96 Euston Road
London NW1 2DB
United Kingdom

الحقوق محفوظة

تقدم المكتبة البريطانية
قسم المجموعات الشرقية والمكتبة الهندية
هذا الميكروفيلم من أجل فائدة الدراسات الخاصة والأبحاث فقط.
جميع الحقوق بما يخص هذه المادة محفوظة ويحظر استخراج
نسخ عنها بدون موافقة المكتبة البريطانية خطيا.

THE GOVERNMENT
DELHI MSS
INDIA

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله

من ميم استعمال العود وان في الايمن وقوع المرضي انتهى وقد تقدم تقرير ذلك والبحث فيه في كتاب الطب
كر الذاكر بغير ترجمة سقط لبعضهم وعلى شرح ابن بطال ومن تبعه والراجح اثباته
ومناسبته لما قبله عموم الذكر عند النوم ويحمل اسقاطه فهو كالفصل من الباب الذي قبله لان الحديث فيه
التعوذ وان لم يكن بلفظه ذهير هو ابن معوية ابو خيثمة الجعفي وعبيد الله بن عمر هو العمري ومن
ابي سعيد وشيخه تابعي وسط و تابعي كبير فيه ثلاثة من التابعين في نسق مدنيون ادا اوى
الى فراشه وقد تقدم بيانه فليفض في اشرب اخله ادا اره لكن اللاصيلي وفي رواية ابي سعيد
المصري بداخل بن هاد ووقع في رواية مالك الاسية في التوحيد بصفة ثوبه ولكن اللفظ الذي هي في فتح الفا
المهملة وكسر النون بعدها ما هي الحاشية التي تلي الجلد والمراد بداخلة طرف الازار الذي يلي الجسد قال مالك
داخلة ... داخل الجسد منه ووقع في رواية عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عند مسلم فليحل داخلة
ازاره فلينفض بها فراشه وفي رواية يحيى القطان كما سيأتي فلينزع وقال عياض داخلة الازار في هذا الحديث طرفه وداخلته
الازار في حديث الذي ... بما يليها من الجسد وقيل كني بذلك عن الذكر وقيل عن الورك وحكي بعضهم
انه على ظاهره ... طرف ثوبه والاول هو الصواب وقال القرطبي في المفهم حكمة هذا النفض قد ذكرت في
الحديث واما اختصاص النفض بداخلة الازار فلم يظهر لنا ويقع لي ان في ذلك خاصية طبية تمنع من قرب بعض
بعض الحيوانات كالحية كما ... ذلك العائن ... ما وقع في بعض طرقه فلينفض بها ثلاثا فحوى بها هذا والرقي المكرر
انتهى ... حكمة ذلك وأشار الداودي فيما نقله ابن التين الى ان الحكمة في ذلك ان الازار يستر بالثياب فيكون
بما يلي من الوسخ ... ذلك ... والله اعلم ... وقال صاحب النهاية
انما امر بداخلته دون خارجته لان المؤتزر يأخذ طرفي ازاره بيمينه وشماله فيلصق ما بشماله وهو الطرف الداخل على جسده
ويضع ما بيمينه فوق الاخر فمتى عاجله امر وخشي سقوط ازاره امسكه بشماله ودفع عن نفسه بيمينه فاذا صار الى فراشه
حل ازاره فانه يحل بيمينه خارج الازار ويبقى الداخل معلقا وبه يقع النفض وقال البيضاوي انما امر بالنفض
بها لان الذي يريد النوم يحل بيمينه خارج الازار ويبقى الداخل معلقا فينفض بها واشار الكرماني الى ان الحكمة
في ذلك ان ... النفض ... ليلا ... فيحصل في يده ما يكره انتهى وهي حكمة النفض بطرف
الثوب دون اليد لا خصوص الداخلة ... على يحيى الامر ... في ... رواية
... في رواية ... في رواية ... ثم يضطجع
... في رواية يحيى القطان ثم ليتوسد بيمينه ووقع في رواية ... في الادب المفرد ... الله
... فان ... معناه لا
... او قذاة او هوام ... ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي
... بصيغة ... في رواية يحيى القطان اللهم باسمك ربي ... وايد في ...

[illegible]

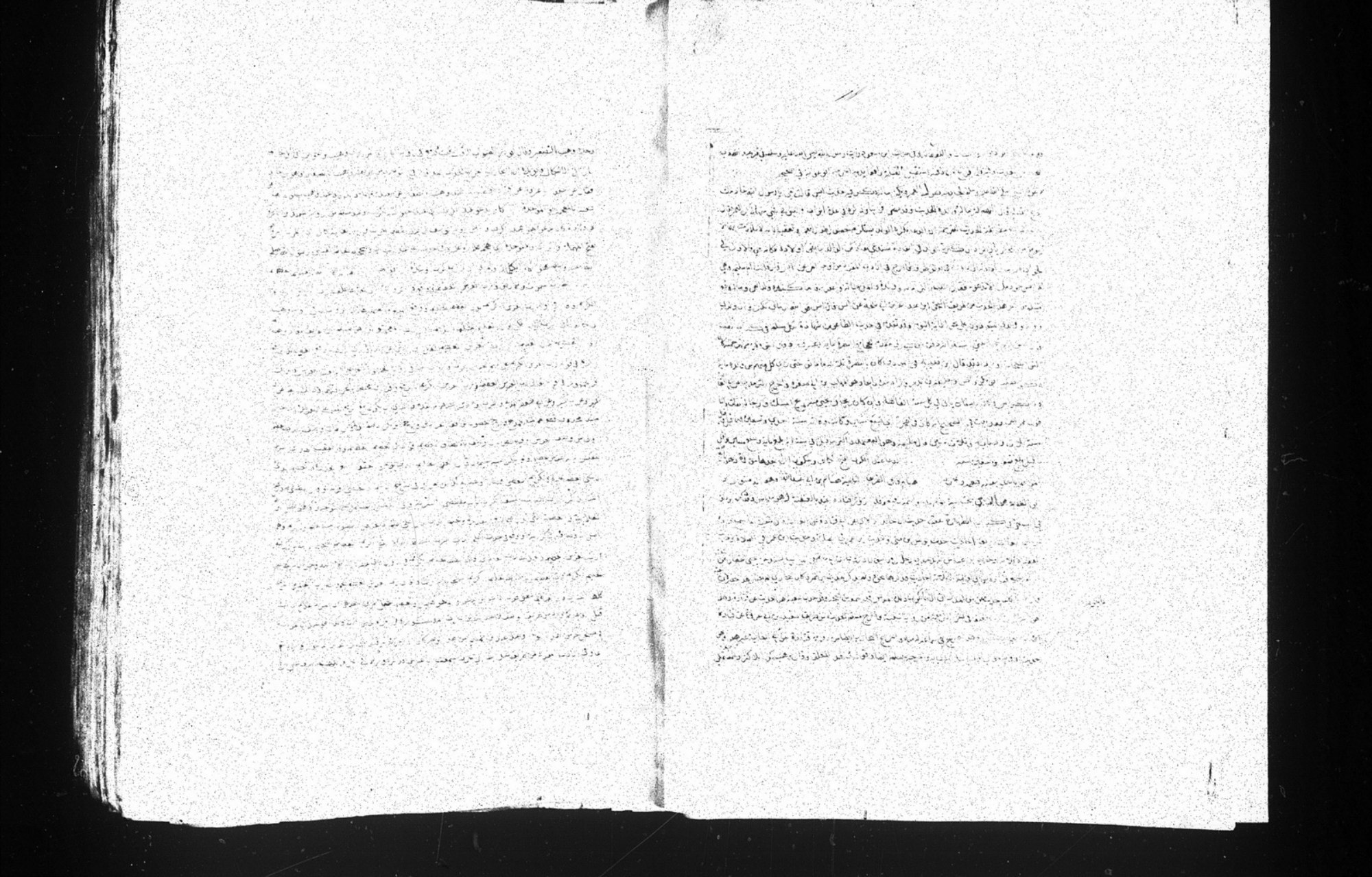

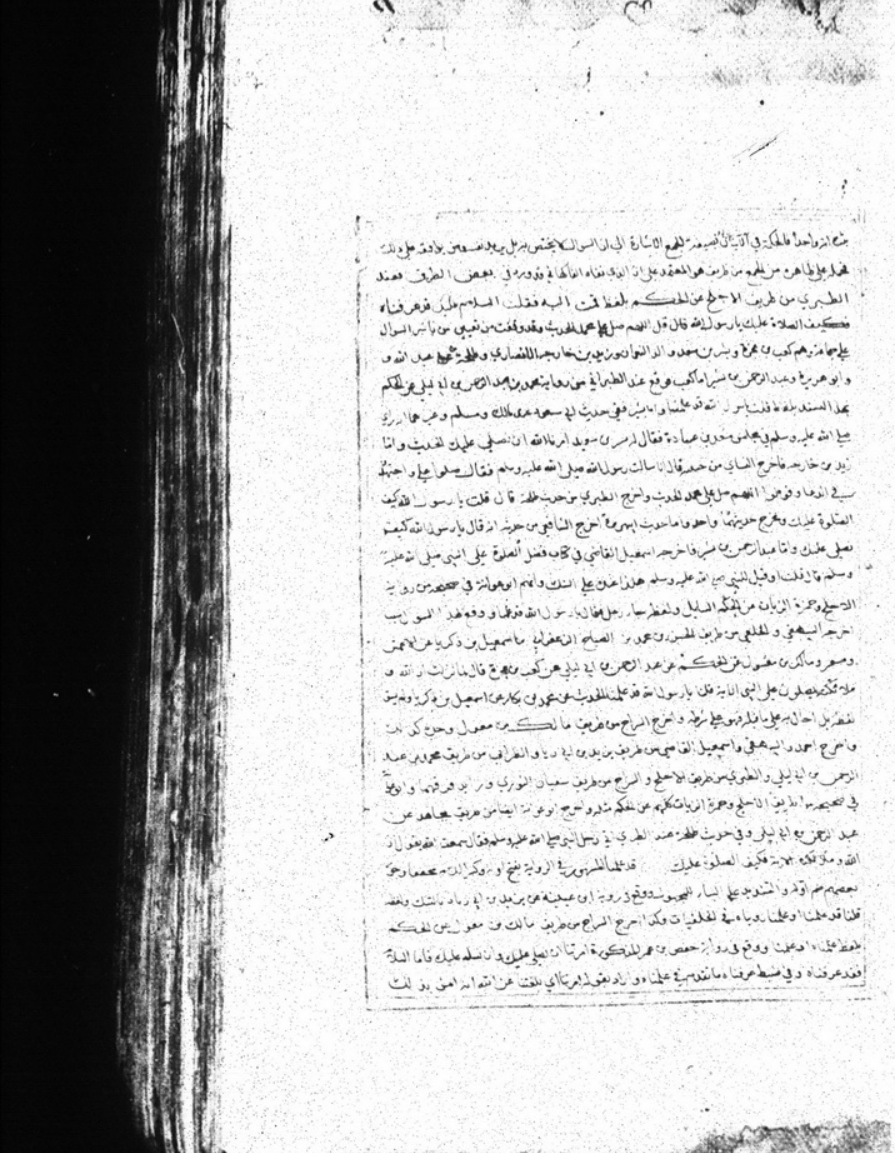

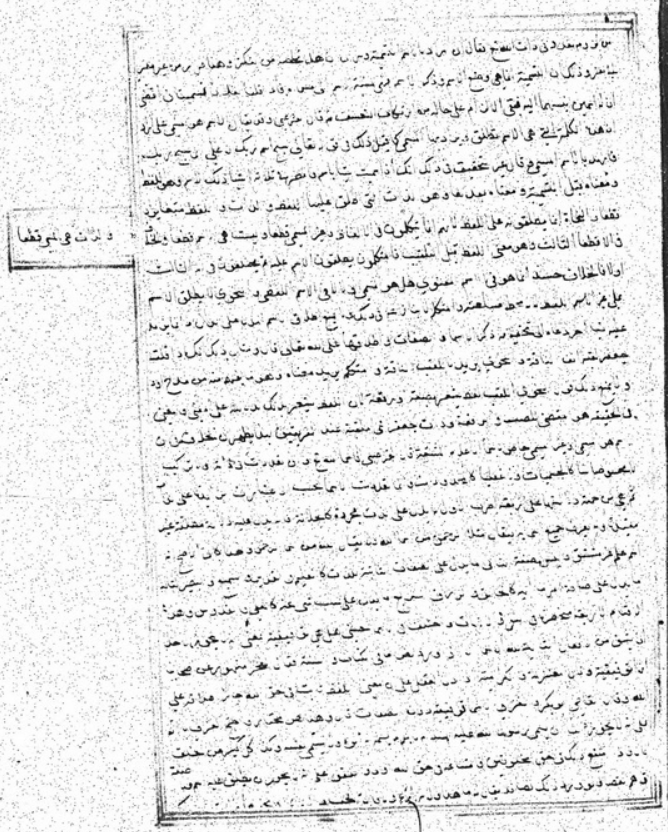

السالك بالغريب الذي ليس له مسكن يأويه ولا مسكن ثم ترقى وأضرب عنه إلى عابر السبيل لأن الغريب قد يسكن
في بلد غربة بخلاف عابر السبيل القاصد لبلد شاسع وبينهما أودية مردية ومفاوز مهلكة وقطاع طريق فإن
من شأنه أن يقيم لحظة ولا يسكن لمحة ومن ثم عقبه بقوله إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح إلى آخره وبقوله وعد نفسك
في أهل القبور والمعنى استمر سائرا ولا تفتر فإنك إن قصرت انقطعت وهلكت في تلك الأودية وهذا معنى المشبه
به وأما المشبه فهو قوله وخذ من صحتك لمرضك أي أن العمر لا يخلو عن صحة ومرض فإذا كنت صحيحا فسر سير
القصد وزد عليه بقدر قوتك ما دامت فيك قوة بحيث يكون ما بك من تلك الزيادة قائما مقام ما لعله
يفوت حالة المرض والضعف وزاد عبدة في روايته عن ابن عمر يا عبد الله كأنك [illegible] وكن في الدنيا الحديث
فيه وليث في روايته وعد نفسك في أهل القبور وفي رواية سعيد بن منصور وكأنك عابر سبيل وقال
ابن بطال لما كان الغريب قليل الانبساط إلى الناس بل هو مستوحش منهم إذ لا يكاد يمر بمن يعرفه فيأنس به
ذليلا في نفسه خائفا وكذلك عابر السبيل لا ينفذ في سفره إلا بقوته عليه وتخفيفه من الأثقال غير متشبث بما يمنعه
من قطع سفره معه زاده وراحلته يبلغانه إلى بغيته من قصده شبهه بهما وفي ذلك إشارة إلى إيثار الزهد
في الدنيا وأخذ البلغة منها والكفاف فكما لا يحتاج المسافر إلى أكثر مما يبلغه إلى غاية سفره فكذلك لا يحتاج
المؤمن في الدنيا إلى أكثر مما يبلغه المحل وقال غيره هذا الحديث أصل في الحث على الفراغ عن الدنيا والزهد
فيها والاحتقار لها والقناعة بالبلغة وقال النووي معنى الحديث لا تركن إلى الدنيا ولا تتخذها وطنا
ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه وقال غيره عابر السبيل هو المار على
الطريق طالبا وطنه فالمرء في الدنيا كعبد أرسله سيده في حاجة إلى غير بلده فشأنه أن يبادر بفعل ما أرسل فيه
ثم يعود إلى وطنه ولا يتعلق بشيء غير ما هو فيه وقال غيره المراد أن ينزل المؤمن نفسه في الدنيا منزلة الغريب
فلا يعلق قلبه بشيء من بلد الغربة بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع إليه ويجعل إقامته في الدنيا ليقضي حاجته
وجهازه للرجوع إلى وطنه وهذا شأن الغريب أو يكون كالمسافر لا يستقر في مكان بعينه بل هو دائم السير إلى
بلد الإقامة واستشكل عطف عابر السبيل على الغريب وقد تقدم جواب الطيبي وأجاب الكرماني بأنه من عطف
العام على الخاص وفيه نوع من الترقي لأن تعلقاته أقل من تعلقات الغريب المقيم وكان ابن عمر يقول
في رواية ليث وقال لي ابن عمر إذا أصبحت الحديث وخذ من صحتك لمرضك في رواية
ليث سقمك والمعنى اشتغل في الصحة بالطاعة بحيث لو حصل تقصير بالمرض لا يجبر بذلك ومن حياتك
لموتك وفي رواية ليث قبل موتك وزاد فإنك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا أي هل يقال لك شقي أو سعيد
ولم يرد اسمه الخاص به فإنه لا يتغير وقيل المراد هل يقال هو حي أو ميت وهذا الحديث موقوف من هنا هرم
تقدم مثل معناه في حديث ابن عباس أول كتاب الرقاق وجاء معناه من حديث ابن عباس أيضا مرفوعا
أخرجه الحاكم أن النبي عليه السلام قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك

قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك وأخرجه ابن المبارك في الزهد بسند صحيح من
مرسل عمرو بن ميمون قال بعض العلماء كلام ابن عمر منتزع من الحديث المرفوع وهو متضمن لنهاية قصر الأمل وأن
العاقل ينبغي له إذا أمسى لا ينتظر الصباح وإذا أصبح لا ينتظر المساء بل يظن أن أجله مدركه قبل ذلك قال وقوله
خذ من صحتك إلى آخره أي اعمل ما تلقى نفعه بعد موتك وبادر أيام صحتك بالعمل الصالح فإن المرض قد يطرأ
فيمتنع من العمل فيخشى على من فرط في ذلك أن يصل إلى المعاد بغير زاد ولا يعارض ذلك الحديث الماضي في الصحيح
إذا مرض العبد أو سافر كتب الله له ما كان يعمل صحيحا مقيما لأنه ورد في حق من يعمل والتحذير الذي في حديث ابن عمر
في حق من لم يعمل شيئا فإنه إذا مرض ندم على تركه العمل وعجز لمرضه عن العمل فلا يفيده الندم وفي الحديث مس المعلم أعضاء
المتعلم عند التعليم والموعوظ عند الموعظة وذلك للتأنيس والتنبيه ولا يفعل ذلك غالبا إلا بمن يميل إليه وفيه
مخاطبة الواحد وإرادة الجمع وحرص النبي عليه السلام على إيصال الخير لأمته والحض على ترك الدنيا والاقتصار على
ما لا بد منه [illegible] في الأمل وطوله الأمل بفتحتين رجاء ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى
وهو قريب المعنى من التمني وقيل الفرق بينهما أن الأمل ما تقدم له سبب والتمني بخلافه وقيل لا ينفك الإنسان
من أمل فإن فاته ما أمله عول على التمني ويقال الأمل إرادة الشخص تحصيل شيء يمكن حصوله فإذا فاته تمناه
قوله وقوله تعالى فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز الآية كذا للنسفي وساق في رواية كريمة وغيرها
إلى الغرور ووقع في رواية أبي ذر إلى قوله فقد فاز والمطلوب هنا ما سقط من روايته وهو الإشارة إلى أن
متعلق الأمل ليس بشيء لأنه متاع الغرور شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه
ثم [illegible] والشيطان هو المدلس وهو الغرور بالفتح الناشئ عنه الغرور بالضم وقد قرئ بها
الثانية هنا بالفتح أي متاع الشيطان ويجوز أن يكون بمعنى المفعول وهو المخدوع فتتفق القراءتان قوله بزحزح
بوعد ووقع هنا في رواية النسفي وكذا الهروي عن المستملي والكشميهني والمراد به معنى قوله زحزح وزحزحه
لا بد من نجح بوعد وأصل الزحزحة الإزالة ومن أزيل عن الشيء فقد بوعد منه وقال الكرماني مناسبة
هذه الآية للترجمة أن في أول الآية كل نفس ذائقة الموت وفي آخرها وما الحياة الدنيا أو أن في قوله فمن زحزح إشارة
لترك الأمل [illegible] وفي تلك الآية يود أحدهم لو يعمر ألف سنة الآية وقوله ذرهم يأكلوا ويتمتعوا الآية كذا لأبي
ذر وساق في رواية كريمة وغيرها إلى يعلمون وسقط قوله وقوله للنسفي قال الجمهور هي عامة وقال جماعة هي في
الكفار خاصة والأمر فيه للتهديد وفيه زجر عن الانهماك في ملاذ الدنيا وقال علي بن أبي طالب ارتحلت
الدنيا مدبرة [illegible]
بن أبي شيبة في مصنف وابن المبارك في الزهد من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد عن زبيد الإيامي عن رجل
من بني عامر [illegible] ورواته ثقات لابن أبي شيبة [illegible] في الحلية من طريق أبي مريم عن زبيد عن
مهاجر بن عمير قال قال علي إن أخوف ما أخاف عليكم اتباع الهوى وطول الأمل فأما اتباع الهوى فيصد عن الحق

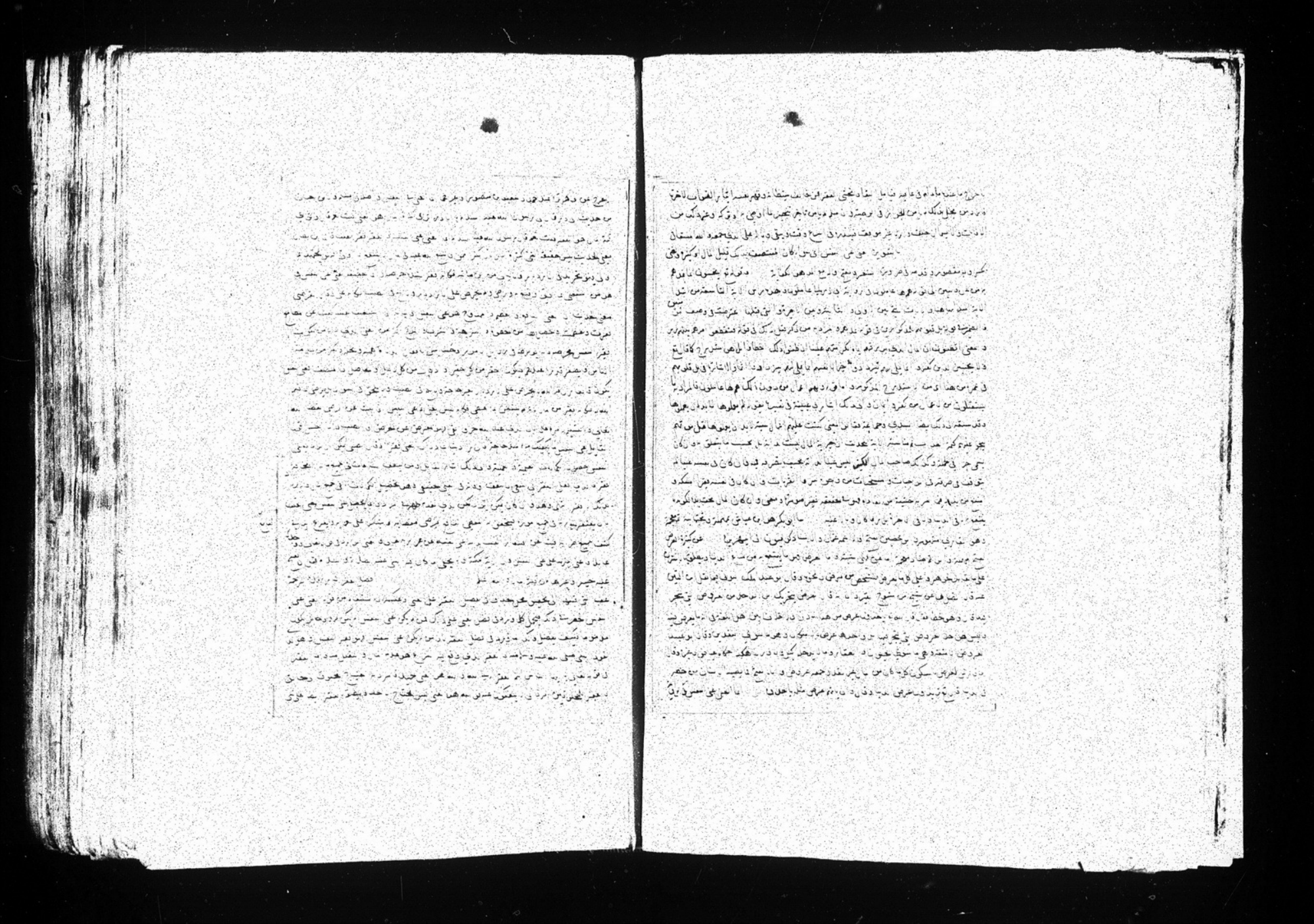

صلى الله عليه وسلم بغير واسطة اخرجه احمد والنسائي والبزار من طريقه وذكر البزار تفرده به فان اراد مطلقا
وردت عليه رواية قتادة وان اراد بقيد كونه جعله من مسند مسلم   من احب لقاء الله احب الله
لقاءه قال الكرماني ليس الشرط سببا للجزاء بل الامر بالعكس ولكنه على تاويل الخبر اي من احب لقاء الله
اخبره بان الله احب لقاءه وكذا الكراهة وقال غيره فيما نقله ابن عبد البر وغيره من هنا خبرية وليست شرطية
فليس معناه ان سبب حب الله لقاء العبد حب العبد لقاءه ولا الكراهة ولكنه صفة حال الطائفتين في انفسهم وعند ربهم والتقدير
من احب لقاء الله فهو الذي احب الله لقاءه وكذا الكراهة قلت ولا حاجة لدعوى نفي الشرطية
فسيأتي في التوحيد من حديث ابي هريرة رفعه قال الله عز وجل اذا احب عبدي لقائي احببت لقاءه
فتعين ان من في حديث الباب شرطية وتاويلها ما سبق وفي قوله احب الله لقاءه العدول عن الضمير
الى الظاهر تفخيما وتعظيما ودفعا لتوهم عود الضمير على الموصول لئلا يتحد في الصورة المبتدأ والخبر ففيه
اصلاح اللفظ لتصحيح المعنى وايضا فعود الضمير على المضاف اليه قليل وقرات بخط ابن الصائغ في شرح
المشارق يحتمل ان يكون لقاء الله مضاف للمفعول فاقامه مقام الفاعل ولقاءه اما مضاف للمفعول او
للفاعل الضمير او للموصول لان الجواب اذا كان شرطا فالاولى ان يكون فيه ضمير نعم هو موجود هنا لكن تقديرا
ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قال المازري من قضى الله بموته لا بد ان يموت وان كان كارها لقاء
الله ولو كره موته لما مات فيحمل الحديث على كراهته سبحانه وتعالى الغفران له وارادته لابعاده من رحمته
قلت ولا اختصاص لهذا البحث بهذا الشق فانه يأتي مثله في الشق الاول كان يقال مثلا من قضى الله
بامتداد حياته لا يموت وكان محبا للموت الى اخره   فقالت عائشة او بعض ازواجه كذا في هذه الرواية
وجزم سعد بن هشام في روايته عن عائشة بانها هي التي قالت ذلك ولم يتردد وهذه الزيادة في هذا الحديث
لا تظهر هل هي من كلام عبادة والمعنى انه سمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم وسمع مراجعة عائشة
ام من كلام انس بان يكون حضر ذلك فقد وقع في رواية حميد التي اشرت اليها بلفظ يا رسول الله فيكون
اسند القول الى الجماعة وان كان المباشر له واحدا وهي عائشة وكذا وقع في رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى التي
اشرت اليها وفيه فاكب القوم يبكون وقالوا انا نكره الموت قال ليس ذلك ولابن ابي شيبة من طريق ابي سلمة عن ابي هريرة
نحو حديث الباب وفيه قيل يا رسول الله ما منا من احد الا وهو يكره الموت فقال اذا كان ذلك
كشف له ويحتمل ايضا ان يكون من كلام قتادة ارسله في رواية همام ووصله في رواية سعيد بن ابي عروبة
عنه عن زرارة عن سعد بن هشام عن عائشة فيكون في رواية همام ادراج وهذا ارجح في نظري فقد اخرجه
مسلم عن هداب بن خالد عن همام مقتصرا على اصل الحديث دون قوله فقالت عائشة الى اخره ثم اخرجه من رواية
سعيد بن ابي عروبة موصولا تاما وكذا اخرجه هو واحمد من رواية شعبة والنسائي من رواية سليمان التيمي كلاهما
عن قتادة وكذا جاء من رواية بهز بن حكيم وحده عن عائشة بدون المراجعة وقد اخرجه حسن بن سفيان

وابو يعلى جميعا عن هدبة بن خالد عن همام تاما كما اخرجه البخاري عن حجاج عن همام وهدبة هو هداب شيخ مسلم
وكان مسلما حذف الزيادة عمدا لكونها مرسلة من هذا الوجه واكتفى بايرادها موصولا من طريق سعيد بن
ابي عروبة وقد رمز البخاري الى ذلك حيث علق رواية شعبة بقوله اختصره الى اخره وكذا اشار الى رواية
سعيد تعليقا وهذا من العلل الخفية جدا   انا لنكره الموت في رواية سعد بن هشام فقالت يا رسول الله
اكراهة الموت فكلنا نكره الموت   بشر برضوان الله وكرامته في رواية سعد بن هشام بشر برحمة الله و
رضوانه وجنته وفي حديث حميد عن انس ولكن المؤمن اذا حضر جاءه البشير من الله وليس شيء احب اليه
ان يكون قد لقي الله فاحب الله لقاءه وفي رواية عبد بن حميد عن ابن ابي ليلى ولكنه اذا حضر فاما ان كان من
المقربين فروح وريحان وجنة نعيم فاذا بشر بذلك احب لقاء الله والله للقائه احب   بشر بعذاب الله
وعقوبته في رواية سعد بن هشام بشر بعذاب الله وسخطه وفي رواية حميد عن انس وان الكافر او الفاجر اذا
جاءه ما هو صائر اليه من السوء وما يلقى من الشر الى اخره وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى نحو ما مضى   فليس
شيء احب اليه مما امامه يعني الجزاء ما يستقبله بعد الموت وقد وقعت هذه المراجعة من عائشة لبعض
التابعين فاخرج مسلم والنسائي من طريق شريح بن هانئ قال سمعت ابا هريرة فذكر اصل الحديث قال فاتيت
عائشة فقلت سمعت حديثا ان كان كذلك فقد هلكنا فذكره قال وليس منا احد الا وهو يكره الموت فقالت
ليس بالذي تذهب اليه ولكن اذا شخص البصر بفتح الشين والخاء المعجمتين واخره مهملة اي فتح
عينيه الى فوق فلم يطرف وحشرج الصدر بحاء مهملة مفتوحة بعدها معجمة واخره جيم اي ترددت
الروح في الصدر واقشعر الجلد بقاف وشين معجمة والعين المهملة والراء اي انتفضت وتشنجت الاصابع
فهي حالة المحتضر وكان عائشة اخذته من معنى الخبر الذي رواه عنها سعد بن هشام مرفوعا واخرجه
مسلم والنسائي ايضا عن شريح بن هانئ عن عائشة مثل روايته عن ابي هريرة وزاد في اخره والموت
قبل لقاء الله وهذه الزيادة من كلام عائشة فيما يظهر لي ذكرتها استنباطا مما تقدم وعند عبد بن
حميد من وجه اخر عن عائشة مرفوعا اذا اراد الله بعبد خيرا قيض له قبل موته ملكا يسدده ويوفقه
حتى يقال مات بخير ما كان فاذا حضر ورأى ثوابه اشتاقت نفسه فذلك حين احب لقاء الله
واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبد شرا قيض له قبل موته شيطانا فاضله وفتنه حتى يقال
مات بشر ما كان عليه فاذا حضر ورأى ما اعد له من العذاب جزعت نفسه فذلك حين كره لقاء
الله وكره الله لقاءه قال الخطابي تضمن حديث الباب من التفسير ما فيه غنية عن غيره واللقاء يقع
على اوجه منها المعاينة ومنها البعث لقوله تعالى الذين كذبوا بلقاء الله ومنها الموت كقوله من كان
يرجو لقاء الله فان اجل الله لات وقوله قل ان الموت الذي تفرون منه فانه ملاقيكم وقال ابن الاثير
المراد بلقاء الله هنا المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض به الموت لان كلا يكرهه

فمن آثر الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن آثرها وركن اليها كره لقاء الله لانه انما يصل اليه بالموت
وقول عائشة والموت دون لقاء الله يبين ان الموت غير اللقاء ولكنه معترض دون الغرض المطلوب
فيجب ان يصبر عليه ويحتمل مشاقه حتى يصل الى الفوز باللقاء قال الطيبي يريد ان قول عائشة انا لنكره الموت
يوهم ان المراد بلقاء الله في الحديث الموت وليس كذلك لان لقاء الله غير [illegible] لقاء الله وقد سبق ابن
الاثير الى تاويل لقاء الله بغير الموت الامام ابو عبيد القاسم بن سلام فقال ليس وجهه عندي كراهة الموت
وشدته لان هذا لا يكاد يخلو عنه احد ولكن المذموم من ذلك ايثار الدنيا والركون اليها وكراهية ان
يصير الى الله والدار الآخرة قال ومما يبين ذلك ان الله تعالى عاب قوما بحب الحياة فقال ان
الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحيوة الدنيا واطمانوا بها وقال الخطابي معنى محبة العبد للقاء الله ايثار
الآخرة على الدنيا فلا يحب استمرار الاقامة فيها بل يستعد للارتحال عنها والكراهة بضد ذلك وقال النووي
معنى الحديث ان المحبة والكراهة التي تعتبر شرعا هي التي تقع عند النزع في الحالة التي لا تقبل فيها التوبة حيث
ينكشف الحال للمحتضر ويظهر له ما هو صائر اليه اختصره ابو داود وعمرو عن شعبة يعني عن قتادة
عن انس عن عبادة ومعنى اختصاره انه اقتصر على اصل الحديث دون قوله فقالت عائشة الى
آخره فاما رواية ابي داود وهو الطيالسي فوصلها الترمذي عن محمود بن غيلان عن ابي داود
وكذا وقع لنا بعلو في مسند ابي داود الطيالسي واما رواية عمرو وهو ابن مرزوق فوصلها الطبراني في
المعجم الكبير عن ابي مسلم الكجي ويوسف ابن القاضي كلاهما عن عمرو بن مرزوق وكذا اخرجه احمد عن
محمد بن جعفر عن شعبة وهو عند مسلم من رواية محمد بن جعفر وهو عنده وقال سعيد عن قتادة الى آخره
وصله مسلم من طريق خالد بن الحارث ومحمد بن بكر كلاهما عن سعيد بن ابي عروبة كما تقدم بيانه وكذا
اخرجه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه من رواية سعيد بن ابي عروبة ووقع لنا بعلو في كتاب
البعث لابن ابي داود وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم البداءة باهل الخير في الذكر لشرفهم وان كان
اهل الشر اكثر وفيه ان المجازاة من جنس العمل فانه قابل المحبة بالمحبة والكراهة بالكراهة وفيه ان المؤمنين
يرون ربهم في الآخرة وفيه نظر لان اللقاء اعم من الرؤية ويحتمل على بعد ان يكون في قوله لقاء الله حذف
تقديره لقاء ثواب الله ونحو ذلك ووجه البعد فيه الاتيان بمقابله لان احدا من العقلاء لا يكره لقاء
ثواب الله بل كل من يكره الموت انما يكرهه خشية ان لا يلقى ثواب الله اما لابطائه عن دخول الجنة بالشغل
بالتبعات واما لعدم دخولها اصلا كالكافر وفيه ان المحتضر اذا ظهرت عليه علامات السرور كان
ذلك دليلا على انه بشر بالخير وكذا بالعكس وفيه ان محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها ممكنة
مع عدم تمني الموت كان تكون المحبة حاصلة لا يفترق حاله فيها بحصول الموت ولا بتاخره وان النهي عن تمني الموت
محمول على حالة الحياة المستمرة واما عند الاحتضار والمعاينة فلا يدخل تحت النهي بل هي مستحبة وفيه ان في كراهة

الموت في حال الصحة تفصيلا فمن كرهه ايثارا للحياة على ما بعد الموت من نعيم الآخرة كان مذموما ومن كرهه خشية ان يفضي
الى المؤاخذة كان يكون مقصرا في العمل لم يستعد له بالاهبة بان يتخلص من التبعات ويقوم بامر الله كما يجب
فهو معذور لكن ينبغي لمن وجد ذلك ان يبادر الى اخذ الاهبة حتى اذا حضره الموت لا يكرهه بل يحبه لما
يرجو من لقاء الله تعالى وفيه ان الله تعالى لا يراه في الدنيا احد من الاحياء وانما يقع ذلك للمؤمنين
بعد الموت اخذا من قوله والموت دون لقاء الله وقد تقدم ان اللقاء اعم من الرؤية فاذا انتفى اللقاء
انتفت الرؤية وقد ورد باصرح من هذا في صحيح مسلم من حديث ابي امامة مرفوعا في حديث طويل وفيه واعلموا
انكم لن تروا ربكم حتى تموتوا الحديث الثاني حديث ابي موسى مثل حديث عبادة دون قوله فقالت عائشة
وكانه اورده استظهارا لصحة الحديث وقد اخرجه مسلم ايضا [illegible] بريد هو ابن عبد الله بن ابي
بردة الحديث الثالث اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من اهل العلم كذا في رواية
عقيل وتقدم في الوفاة النبوية من طريق شعيب عن الزهري اخبرني عروة ولم يذكر معه احدا ومن طريق
يونس عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب في رجال من اهل العلم ولم يذكر عروة وقد ذكرت في كتاب الدعوات
تسمية بعض من ابهم في هذه الرواية من شيوخ الزهري وتقدم شرح الحديث مستوفى في الوفاة النبوية ومناسبته
للترجمة من جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لقاء الله بعد ان خير بين الموت والحياة فاختار الموت فينبغي
الاستنان به في ذلك وقد ذكر بعض الشراح ان ابراهيم عليه السلام قال لملك الموت لما اتاه ليقبضه
هل رايت خليلا يميت خليله فاوحى الله تعالى اليه قل له هل رايت خليلا يكره لقاء خليله فقال يا ملك الموت
الآن فاقبض ووجدت في المبتدا لابي حذيفة اسحاق بن بشر البخاري احد الضعفاء بسنده عن [illegible]
ملك الموت [illegible] ان عبدي ابراهيم جزع من الموت فقال قال له الخليل [illegible]
الذي [illegible] فقال نعم يا رب فالآن شئت [illegible] فشمها فقبضه
سكرات الموت بفتح المهملة والكاف جمع سكرة قال الراغب وغيره السكر حالة تعرض بين المرء وعقله واكثر ما تستعمل
في الشراب المسكر ويطلق ايضا في الغضب والعشق والالم والنعاس والغشي الناشئ عن الالم وهو المراد هنا
وذكر فيه ستة احاديث الاول عن عمر بن سعيد هو ابن ابي حسين المكي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان بين يديه ركوة او علبة [illegible]
[illegible] وتقدم في الوفاة النبوية بلفظ [illegible]
[illegible] الكشميهني [illegible]
[illegible] الكشميهني [illegible]
ان للموت سكرات ووقع في رواية القاسم عن عائشة [illegible]
بلفظ [illegible] يقول اللهم اعني على سكرات الموت وقد تقدم شرح الحديث مستوفى [illegible]

من الجنة التي سيصير إليها فلك والامتنان من هذا الاشمال يظهر من الحديث الذي أخرجه ابن أبي الدنيا أو الطبراني في
وصححه ابن حبان من حديث أبي هريرة في قصة السؤال في القبر وفيه ثم يفتح له باب من أبواب الجنة فيقال له هذا مقعدك
وما أعد الله لك فيها فيزداد غبطة وسرورا ثم يفتح له باب من أبواب النار فيقال له هذا مقعدك وما أعد الله
لك فيها لو عصيته فيزداد غبطة وسرورا الحديث وفيه في حق الكافر ثم يفتح له باب من أبواب النار وفيه
فيزداد حسرة وثبورا في الموضعين وفيه لو أطعته وأخرج الطبراني عن ابن مسعود ما من نفس إلا
تنظر في بيت من الجنة وبيت من النار فيرى أهل النار البيت الذي في الجنة فيقال لو عملتم ويرى أهل
الجنة البيت الذي في النار فيقال لولا أن من الله عليكم ولأحمد عن عائشة ما يؤخذ منه أن رؤية
ذلك للنجاة أو العذاب في الآخرة فيحمل هذا على المذنب الذي قدر عليه أن يعذب قبل أن يدخل
الجنة أن يقال له مثلا بعد عرض مقعده من الجنة هذا كان مقعدك من أول وهلة لو لم تذنب وهذا
مقعدك في أول وهلة لعصيانك نسأل الله العفو والعافية من كل بلية في الحياة وبعد الموت إنه
ذو الفضل العظيم قوله فيقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله في رواية الكشميهني عليه وفي طريق مالك
حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة وقد ثبتت الإشارة إليه بعد خمسة أبواب الحديث السادس حديث
عائشة في النهي عن سب الأموات تقدم شرحه مستوفى في أواخر كتاب الجنائز

نفخ الصور تكرر ذكره في القرآن في الأنعام والمؤمنين والنمل والزمر وق وغيرها وهو بضم المهملة
وسكون الواو وثبت كذلك في القراءات المشهورة والأحاديث وذكر عن الحسن أنه قرأها بفتح الواو
جمع صورة وتأوله على أن المراد النفخ في الأجساد لتعاد إليها الأرواح وقال أبو عبيدة في المجاز يقال الصور
يعني بسكون الواو جمع صورة كما يقال سور المدينة جمع سورة قال الشاعر لما أتى خبر الزبير تواضعت
سور المدينة فستوي القرانين وحكى مثله الطبري عن قوم وزاد كالصوف جمع صوفة قالوا والمراد
النفخ في الصور وهي الأجساد لتعاد فيها الأرواح كما قال تعالى ونفخت فيه من روحي وتعقب قوله
جمع بأن هذه أسماء أجناس لا جموع وبالغ النحاس وغيره في الرد على التأويل المذكور وقال الأزهري إنه
خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة قلت وقد أخرج أبو الشيخ في كتاب العظمة من طريق وهب بن منبه من قوله
قال خلق الله الصور من لؤلؤة بيضاء في صفاء الزجاجة ثم قال للعرش خذ الصور فتعلق به ثم قال كن فكان إسرافيل
فأمره أن يأخذ الصور فأخذه وبه ثقب بعدد كل روح مخلوقة ونفس منفوسة فذكر الحديث وفيه ثم تجمع الأرواح
كلها في الصور ثم يأمر الله إسرافيل فينفخه فيدخل كل روح في جسدها فعلى هذا فالنفخ يقع في الصور أولا
ليصل النفخ بالروح إلى الصور وهي الأجساد فإضافة النفخ إلى الصور الذي هو القرن حقيقة وإلى
الصور التي هي الأجساد مجاز ويقال إن الصور اسم القرن بلغة أهل اليمن وشاهده قول الشاعر نحن نطحناهم غداة
السعين نطحا شديدا لا كنطح الصورين وقال مجاهد الصور كهيئة البوق وصله الفريابي من طريق

ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قوله تعالى ونفخ في الصور قال كهيئة البوق وقال صاحب الصحاح البوق الذي يزمر به
وهو معروف ويقال للباطل يعني يطلق ذلك عليه قال الكرماني من حيث ... نفسه باللزم من كون البوق مولدا
أن لا يشبه به المذموم نعم وقع تشبيه صوت الوحي بصلصلة الجرس مع النهي عن استصحاب الجرس لتقليل
تقريبا في بدء الوحي والصور إنما هو قرن كما جاء في الأحاديث المرفوعة وذكر في قصة بدء الأذان بلفظ البوق
والقرن في الآلة التي يستعملها اليهود في الأذان وأخرج أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وصححه ابن
حبان والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما الصور
قال قرن ينفخ فيه وللترمذي أيضا وحسنه من حديث أبي سعيد رفعه كيف أنعم وصاحب الصور قد التقم القرن
واستمع الإذن متى يؤمر بالنفخ وأخرجه الطبراني من حديث زيد بن أرقم وابن مردويه من حديث أبي هريرة
ولأحمد والبيهقي من حديث ابن عباس فيه جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره وهو صاحب الصور يعني إسرافيل
وفي إسناده مقال وللحاكم بسند حسن عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة رفعه إن طرف صاحب الصور
منذ وكل به مستعد ينظر نحو العرش مخافة أن يؤمر قبل أن يرتد إليه طرفه كأن عينيه كوكبان دريان
زجرة صيحة هو من تفسير مجاهد أيضا وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى فإنما هي زجرة واحدة
فإذا هم ينظرون قال صيحة وفي قوله تعالى فإنما هي زجرة واحدة فإذا هم بالساهرة قال صيحة قلت وهي عبارة عن
عن نفخ الصور النفخة الثانية كما عبر بها عن النفخة الأولى في قوله تعالى ما ينظرون إلا صيحة واحدة تأخذهم
الآية وقال ابن عباس الناقور الصور وصله الطبري وابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس
في قوله تعالى فإذا نقر في الناقور قال الصور ومعنى نقر نفخ قاله في الأساس وأخرج البيهقي من طريق عكرمة عن ابن
عباس في قوله تعالى فإذا نقر في الناقور قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن القرن
الحديث تنبيه اشتهر أن صاحب الصور إسرافيل عليه السلام ونقل فيه الحليمي الإجماع ووقع التصريح به في حديث
وهب بن منبه المذكور وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي وفي حديث أبي هريرة عند ابن مردويه وكذا في حديث
الصور الطويل الذي أخرجه عبد بن حميد والطبري وأبو يعلى في الكبير والطبراني في الطوالات وعلي بن معبد في
كتاب الطاعة والمعصية والبيهقي في البعث من حديث أبي هريرة ومداره على إسماعيل بن رافع واضطرب
في سنده مع ضعفه فرواه عن محمد بن كعب القرظي تارة بلا واسطة وتارة بواسطة رجل مبهم ومحمد عن أبي هريرة تارة بلا
واسطة وتارة بواسطة رجل من الأنصار مبهم أيضا وأخرجه إسماعيل بن أبي زياد الشامي أحد الضعفاء أيضا
في تفسيره عن محمد بن عجلان عن محمد بن كعب القرظي ... عن رجل ... مقطعا ... عن
الحق بعضهم الحديث بإسماعيل بن رافع ... الشامي أضعف منه ولعله سرقه من إسماعيل بن
عجلان وقد قال الدارقطني إنه متروك يضع الحديث وقال الخليلي ... وقال الحافظ
عماد الدين ابن كثير في حديث الصور جمعه إسماعيل بن رافع ... القاضي أبو بكر بن العربي في شرحه وتبعه القرطبي

هريرة في الزهد لهناد بن السري عن سعيد بن جبير موقوفا هم الشهداء وسنده الى سعيد صحيح وسيأتي حديث ابي هريرة في الذي بعده وهذا هو القول الثاني الثالث الانبياء والى ذلك جنح البيهقي في تاويل الحديث في تجويزه ان يكون موسى ممن استثنى الله قال ووجهه عندي انهم احياء عند ربهم كالشهداء فاذا نفخ في الصور النفخة الاولى صعقوا ثم لا يكون ذلك موتا في جميع معانيه الا في ذهاب الاستشعار وقد جوز النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون موسى ممن استثنى الله فان كان منهم فانه لا يذهب استشعاره في تلك الحالة بسبب ما وقع له في صعقة الطور ثم ذكر اثر سعيد بن جبير في الشهداء وحديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سال جبريل عن هذه الاية من الذين لم يشا الله ان يصعقوا قال هم شهداء الله عز وجل صححه الحاكم ورواته ثقات ورجح الرابع قال يحيى بن سلام في تفسيره بلغني ان اخر من يبقى جبريل وميكائيل وملك الموت ثم يموت الثلاثة ثم يقول الله لملك الموت مت فيموت قلت وجا نحو هذا مسندا في حديث انس اخرجه البيهقي وابن مردويه بلفظ فكان ممن استثنى الله ثلاثة جبريل وميكائيل وملك الموت الحديث وسنده ضعيف وله طريق اخرى عن انس ضعيفة ايضا عند الطبري وابن مردويه وسياقه اتم واخرج الطبري بسند صحيح عن اسمعيل السدي ووصله اسمعيل بن ابي زياد الشامي في تفسيره عن ابن عباس مثل يحيى بن سلام ونحوه عن سعيد بن المسيب اخرجه الطبري وزاد ليس فيهم حملة العرش لانهم فوق السموات الخامس يمكن ان يوخذ مما في الرابع السادس الاربعة المذكورون وحملة العرش وقع ذلك في حديث ابي هريرة الطويل المعروف بحديث الصور وقد تقدمت الاشارة اليه وان سنده ضعيف مضطرب وعن كعب الاحبار نحوه وقال هم اثنا عشر اخرجه ابن ابي حاتم واخرجه البيهقي من طريق زيد بن اسلم مقطوعا ورجاله ثقات وجمع في حديث الصور بين هذا القول وبين القول انهم الشهداء فقال ابو هريرة يا رسول الله فمن استثنى حين الفزع قال الشهداء ثم ذكر نحو الصعق على ما تقدم السابع موسى وحده اخرجه الطبري بسند ضعيف عن انس وعن قتادة وذكره الثعلبي عن جابر الثامن الولدان الذين في الجنة والحور العين التاسع هم وخزان الجنة والنار وما فيها من الحيات والعقارب حكاهما الثعلبي عن الضحاك بن مزاحم العاشر الملائكة كلهم جزم به ابو محمد بن حزم في الملل والنحل فقال الملائكة ارواح لا ارواح فيها فلا يموتون اصلا واما ما وقع عند الطبري بسند صحيح عن قتادة قال قال الحسن يستثني الله وما يدع احدا الا اذاقه الموت فيمكن ان يكون قولا اخر قال البيهقي استضعف بعض اهل النظر اكثر هذه الاقوال لان الاستثناء وقع من سكان السموات والارض وهولاء ليس من سكانها لان العرش فوق السموات فحملته ليسوا من سكانها وجبريل وميكائيل من الصافين حول العرش ولان الجنة فوق السموات والجنة والنار عالمان بانفرادهما خلقتا للبقاء ويدل على ان المستثنى غير الملائكة ما اخرجه عبد الله بن احمد في زيادات المسند وصححه الحاكم من حديث

لقيط بن عامر مطولا وفيه فيلبثون ما لبثتم ثم تبعث الصائحة فلعمر الهك ما يدع على ظهرها من احد الا مات حتى الملائكة الذين مع ربك في رواية ابي الزناد عن الاعرج فلا ادري اكان فيمن صعق كذا اورده مختصرا وبقيته او لا ورده الاسماعيلي من طريق محمد بن يحيى عن شيخ البخاري فيه رواه ابو سعيد يعني الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني اصل الحديث وقد تقدم موصولا في كتاب الاشخاص وفي قصة موسى من احاديث الانبياء وذكرت شرحه في قصة موسى ايضا

يقبض الله الارض يوم القيامة لما ذكر ترجمة نفخ الصور اشار الى ما وقع في سورة الزمر قبل اية النفخ وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة وفي قوله تعالى فاذا نفخ في الصور نفخة واحدة وحملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة ما ذكر فيه من ان قبض السموات والارض يقع بعد النفخ في الصور او معه وساق رواه نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم سقط هذا التعليق هنا في رواية بعض شيوخ ابي ذر وقد وصله في كتاب التوحيد ويأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى ثم ذكر في الباب ثلاثة احاديث الحديث الاول عبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد عن ابي سلمة كذا قال يونس وخالفه عبد الرحمن بن خالد فقال عن الزهري عن سعيد بن المسيب كما تقدم في تفسير سورة الزمر وهذا الاختلاف لم يتعرض له الدارقطني في العلل وقد اخرج ابن خزيمة في كتاب التوحيد الطريقين وقال هما محفوظان عن الزهري وساشبع القول فيه ان شاء الله في كتاب التوحيد مع شرح الحديث ان شاء الله تعالى واقتصر هنا على ما يتعلق بتبديل الارض لمناسبة الحال يقبض الله الارض ويطوي السماء بيمينه زاد في رواية ابن وهب عن يونس يوم القيمة قال القاضي عياض هذا الحديث جاء في الصحيح على ثلاثة الفاظ القبض والطي والاخذ وكلها بمعنى الجمع فان السموات مبسوطة والارض مدحوة ممدودة ثم رجع ذلك الى معنى الرفع والازالة والتبديل فعاد ذلك الى ضم بعضها الى بعض وابادتها فهو تمثيل لصفة قبض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها وتفرقها دلالة على المقبوض والمبسوط لا على البسط والقبض وقد يحتمل ان يكون اشارة الى الاستيعاب انتهى وسياتي بيان ذلك في كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى وقد اختلف في قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات هل المراد ذات الارض وصفتها او تبديل صفتها فقط وسياتي بيانه في شرح ثالث احاديث هذا الباب ان شاء الله تعالى الحديث الثاني عن خالد هو ابن يزيد وفي رواية شعيب بن الليث عن ابيه حدثني خالد بن يزيد والسند كله بصريون الى سعيد ومنه الى منتهاه مدنيون تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة وفتح الزاي قال الخطابي الخبزة الطلمة بضم المهملة وسكون اللام وهو عجين يوضع في الحفرة بعد ايقاد النار فيها قال والناس يسمونها الملة بفتح الميم وتشديد اللام وانما الملة الحفرة نفسها يتكفؤها الجبار بفتح المثناة والكاف وتشديد الفاء المفتوحة بعدها همزة اي يميلها من كفات الاناء اذا املته وفي رواية مسلم يكفؤها بسكون الكاف

كما يكفأ أحدكم خبزته في السفر قال الخطابي يعني خبز الملة الذي يصنعه المسافر فإنها لا تدحى كالرقاقة وإنما
تقلب على الأيدي حتى تستوي وهذا على أن السفر بفتح المهملة والفاء ورواه بعضهم بضم أوله جمع سفرة وهو الطعام
الذي يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة قوله نزلا لأهل الجنة النزل بضم النون وبالزاي وقد تسكن ما يقدم
للضيف وللعسكر يطلق على الرزق وعلى الفضل ويقال أصلح للقوم نزلهم أي ما يصلح أن ينزلوا عليه من
الغذاء وعلى ما يعجل للضيف قبل الطعام وهو اللائق هنا قال الداودي المراد أنه يأكل منها من سيصير إلى الجنة
من أهل المحشر لا أنهم يأكلونها حتى يدخلون الجنة قلت وظاهر الخبر يخالفه وكأنه بنى على ما أخرج الطبري
عن سعيد بن جبير قال تكون الأرض خبزة بيضاء يأكل المؤمن من تحت قدميه ومن طريق أبي معشر عن
محمد بن كعب أو محمد بن قيس نحوه والبيهقي بسند ضعيف عن عكرمة تبدل الأرض مثل الخبزة يأكل منها
أهل الإسلام حتى يفرغوا من الحساب وعن أبي جعفر الباقر نحوه وسأذكر بقية ما يتعلق بذلك في الحديث
الذي بعده ونقل الطيبي عن البيضاوي أن هذا الحديث مشكل جدا لا من جهة إنكار صنع الله وقدرته
بل لعدم التوقيف على قلب جرم الأرض من الطبع الذي عليه إلى طبع المطعوم والمأكول مع ما ثبت
في الآثار أن هذه الأرض تصير يوم القيامة نارا وتنضم إلى جهنم فلعل الوجه فيه أن معنى قوله خبزة واحدة أي كخبزة
واحدة من نعتها كذا وهو نظير ما في حديث سهل يعني المذكور بعده كقرصة النقي فضرب المثل بها لاستدارتها
وبياضها فضرب المثل في هذا الحديث بخبزة تشبه الأرض في معنيين أحدهما بيان الهيئة التي تكون الأرض
عليها يومئذ والآخر بيان الخبزة التي يهيئها الله نزلا لأهل الجنة وبيان عظم مقدارها ابتداعا واختراعا
قال الطيبي وإنما دخل عليه الإشكال لأنه رأى الحديثين في باب الحشر فظن أنهما لشيء واحد وليس كذلك
وإنما هذا الحديث من باب وحديث سهل من باب وأيضا فالتشبيه لا يستلزم المشاركة بين المشبه والمشبه به في جميع
الأوصاف بل يكفي حصوله في البعض وتقريره أنه شبه أرض الحشر بالخبزة في الاستواء والبياض وشبه أرض
الجنة في كونها نزلا لأهلها ومهيأة لهم تكرمة بعجالة الراكب زادا يقنع به في سفره قلت آخر كلامه يقرر
ما قال القاضي أن كون أرض الدنيا تصير نارا محمول على حقيقته وأن كونها تصير خبزة يأكل منها أهل الموقف
محمول على المجاز والآثار التي أوردتها عن سعيد بن جبير وغيره ترد عليه والأولى الحمل على الحقيقة مهما أمكن وقدرة
الله تعالى صالحة لذلك بل اعتقاد كونه حقيقة أبلغ وكون يستفاد منه أن المؤمنين لا يعاقبون بالجوع في طول
زمان الموقف بل يقلب الله لهم بقدرته طبع الأرض حتى يأكلوا منها من تحت أقدامهم ما شاء الله بغير علاج
ولا كلفة ويكون معنى قوله نزلا لأهل الجنة أي الذين يصيرون إلى الجنة أعم من كون ذلك يقع بعد دخولها أو قبله
والله أعلم قوله فأتى رجل في رواية الكشميهني فأتاه قوله من اليهود لم أقف على اسمه قوله فنظر النبي صلى الله
عليه وسلم إلينا ثم ضحك وسببه تعجبه من أحبار اليهودي عن كتابهم نظير ما أخبر به من جهة الوحي وكان
يعجبه موافقة أهل الكتاب فيما لم ينزل عليه فكيف بموافقتهم فيما أنزل عليه قوله حتى بدت نواجذه بالنون

والجيم والذال المعجمة جمع ناجذ وهو آخر الأضراس ولكل إنسان أربع نواجذ وتطلق النواجذ
أيضا على الأنياب والأضراس قوله ثم قال في رواية الكشميهني فقال قوله ألا أخبرك في رواية مسلم ألا أخبركم
بإدامهم أي ما يؤكل به الخبز قوله بالام بموحدة بغير همز وتنوين ونون أي بلفظ أول السورة
قالوا أي الصحابة وفي رواية مسلم فقالوا وما هذا وفي رواية الكشميهني وما هذا بزيادة واو
قال ثور ونون قال الخطابي هكذا رووه لنا وتأملت النسخ المسموعة من البخاري من طريق حماد بن شاكر
وإبراهيم بن معقل والفربري فإذا كلها على نحو واحد قلت وكذا عند مسلم وكذا أخرجه الإسماعيلي وغيره قال
الخطابي فأما نون فهو الحوت على ما فسر في الحديث وأما بالام فدل التفسير من اليهودي على أنه اسم للثور
وهو لفظ مبهم لم ينتظم ولا يصح أن يكون على التفرقة اسما لشيء فيشبه أن يكون اليهودي أراد أن يعمي
الاسم فقطع الهجاء وقدم أحد الحرفين وإنما هو في حرف الهجاء لام ياء هاء لأي بوزن لعي بفتحتين مخففة وهو
الثور الوحشي وجمعه آلاء بثلاث فتحات وزن أحبال فصحفوه فقالوا بالام بالموحدة وإنما هو بالياء
آخر الحروف وكتبوه بالهجاء فأشكل الأمر هذا أقرب ما يقع لي فيه إلا أن
يكون إنما عبر بلسانه ويكون ذلك بلسانهم وأكثر العبرانية فيما يقولونه أهل المعرفة مقلوب
على لسان العرب بتقديم في الحروف وتأخير والله أعلم بصحته وقال عياض أورد الحميدي في اختصاره
الجمع بين الصحيحين هذا الحديث بلفظ باللأي بكسر الموحدة وبعد ألف الوصل لام ثقيلة بعدها همزة مفتوحة
خفيفة بوزن الرحى واللأي الثور الوحشي قال ولم أر أحدا رواه كذلك فلعله من إصلاحه وإذا كان
هكذا بقيت الميم زائدة إلا أن يدعي أنها حرفت عن الياء المقصورة قال وكل هذا غير مسلم لما فيه
من التكلف والتعسف قال وأولى ما يقال في هذا أن تبقى الكلمة على ما وقع في الرواية ويحمل على أنها عبرانية
ولذلك سأل الصحابة اليهودي عن تفسيرها ولو كانت اللأي لعرفوها لأنها من لسانهم وجزم النووي
بهذا فقال هي لفظة عبرانية معناها ثور قوله يأكل من زائدة كبدهما سبعون ألفا قال عياض زيادة الكبد
وزائدتها هي القطعة المنفردة المتعلقة بها وهي أطيبه ولهذا خص بأكلها سبعون ألفا ولعلهم الذين يدخلون
الجنة بغير حساب فضلوا بأطيب النزل ويحتمل أن يكون عبر بالسبعين عن العدد الكثير ولم يرد الحصر فيها
وقد تقدم في باب الهجرة قبيل المغازي في مسائل عبد الله بن سلام أول طعام يأكله أهل الجنة زيادة كبد
الحوت وأن عند مسلم في حديث ثوبان تحفة أهل الجنة زيادة كبد النون وفيه غداؤهم على إثرها أن ينحر لهم
ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها وفيه وشرابهم عليه من عين تسمى سلسبيلا وأخرج ابن المبارك في
الزهد بسند حسن عن كعب الأحبار أن الله تعالى يقول لأهل الجنة إذا دخلوها إن لكل ضيف جزورا وإني
أجزركم اليوم حوتا وثورا فيجزر لأهل الجنة الحديث الثالث قوله محمد بن جعفر أي ابن أبي كثير وأبو حازم
هو سلمة بن دينار قوله يحشر الناس بضم أوله أرض عفراء قال الخطابي العفر بياض ليس بالناصع قال

لابن المثنى قال انا محمد بن جعفر بسنده المذكور هنا وكذا اخرجه احمد عن محمد بن جعفر بلفظه فقال انكم
ابن المثنى يا ايها الناس انكم محشورون في رواية الكشميهني محشورون وفي رواية ابن المثنى
حفاة لم يقع فيها بهما مشاة عراة قال البيهقي وقع في حديث ابي سعيد يعني الذي اخرجه
ابو داود وصححه ابن حبان انه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها وجمع بينهما بان بعضهم يحشر عاريا وبعضهم
كاسيا او يحشرون كلهم عراة ثم يكسى الانبياء فاول من يكسى ابراهيم عليه السلام والسلام او يخرجون
من القبور بالثياب التي ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة ثم يكون اول
من يكسى ابراهيم وحمل بعضهم حديث ابي سعيد على الشهداء لانهم الذين امر ان يزملوا في ثيابهم ويدفنوا
فيها فيحتمل ان يكون ابو سعيد سمعه في الشهيد فحمله على العموم وممن حمله على عمومه معاذ بن جبل فاخرج
ابن ابي الدنيا بسند حسن عن عمرو بن الاسود قال دفنا ام معاذ بن جبل فامر بها فكفنت في ثياب جدد
وقال احسنوا اكفان موتاكم فانهم يحشرون فيها قال وحمله بعض اهل العلم على العمل واطلاق الثياب على
العمل وقع في مثل قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير وقوله تعالى وثيابك فطهر على احد الاقوال وهو قول قتادة
والمعناه وعملك فاخلصه ويؤيد ذلك حديث جابر رفعه يبعث كل عبد على ما مات عليه اخرجه مسلم وحديث
فضالة بن عبيد من مات على مرتبة من هذه المراتب بعث عليها يوم القيامة الحديث اخرجه احمد ورجح القرطبي
الحمل على ظاهر الخبر ويتايد بقوله تعالى ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة وقوله تعالى كما بدأكم
تعودون والى ذلك الاشارة في حديث الباب بذكر قوله تعالى كما بدأنا اول خلق نعيده عقب
قوله حفاة عراة قال ويحمل ما دل عليه حديث ابي سعيد على الشهداء لانهم يدفنون بثيابهم فيبعثون
فيها تمييزا لهم عن غيرهم وقد نقله ابن عبد البر عن اكثر العلماء ومن حيث النظر ان الملابس في الدنيا
اموال ولا مال في الاخرة مما كان في الدنيا ولان الذي يقي النفس مما تكره في الاخرة ثواب تحسن عملها
او رحمة مبتدأة من الله واما ملابس الدنيا فلا يغني عنها شيئا قاله الحليمي وذهب الغزالي الى ظاهر حديث
ابي سعيد واورده بزيادة لم اجد لها اصلا وهي فان امتي تحشر في اكفانها وسائر الامم عراة قال القرطبي
ان ثبت حمل على الشهداء من امته حتى لا تتناقض الاخبار [illegible] غرلا بضم المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو
الاقلف وزنه ومعناه وهو من بقيت غرلته وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن من الذكر قال ابو هلال العسكري
لا تلتقي اللام مع الراء في كلمة الا في اربع ارل اسم جبل وورل اسم حيوان معروف وجرل ضرب من الحجارة والغرلة
واستدرك عليه كلمات هرل ولد الزوجة وبرل الديك الذي يستدير بعنقه [illegible] الا الغرلة
قال ابن عبد البر يحشر الادمي عريانا ويعود له جميع الاعضاء ما كان له يوم ولد فمن قطع منه شيء يرد حتى الاقلف
وقال ابو الوفا ابن عقيل حشفة الاقلف موقاة بالقلفة فتكون ارق فلما ازالوا تلك القطعة في الدنيا اعادها

تعالى ليذبنهما من خلاف فضله : كما بدأنا اول خلق نعيده الآية ساق ابن المثنى الآية كلها الى قوله فاعلين
وشابها كما بدأكم تعودون ومنه ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة ووقع في رواية سلمة عند ابي
الدنيا يحشر الناس حفاة عراة كما ولدوا وان اول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم الخليل تقدم
بعض الكلام عليه في احاديث الانبياء قال القرطبي في شرح مسلم يجوز ان يراد بالخلائق من عدا نبينا فلم
يدخل هو في عموم خطاب نفسه وتعقبه تلميذه القرطبي ايضا في التذكرة فقال هذا حسن لولا ما جاء من
حديث علي يعني الذي اخرجه ابن المبارك في الزهد من طريق عبد الله بن الحارث عن علي قال اول من يكسى يوم
القيامة خليل الله عليه السلام قبطيتين ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلة حبرة عن يمين
العرش قلت كذا اورده مختصرا موقوفا واخرجه ابو يعلى مطولا مرفوعا واخرجه البيهقي من طريق ابن عباس
نحو حديث الباب وزاد واول من يكسى من الجنة ابراهيم يكسى حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح عن
يمين العرش ثم يؤتى بي فاكسى حلة من الجنة لا يقوم لها البشر ثم يؤتى بكرسي فيطرح على ساق العرش وهو عن
يمين العرش وفي مرسل عبيد بن عمير عند جعفر الفريابي يحشر الناس حفاة عراة فيقول الله تعالى لا ارى خليلي
عريانا فيكسى ابراهيم ثوبا ابيض فهو اول من يكسى قيل الحكمة في كون ابراهيم اول من يكسى انه جرد حين القي في
النار وقيل لانه اول من استن التستر بالسراويل وقيل انه لم يكن في الارض اخوف لله منه فعجلت له كسوته امانا
له ليطمئن قلبه وهذا اختيار الحليمي وقيل لانه كان شديد الحياء فعجلت له الكسوة تاميما حكاه القرطبي والاول
اختيار القرطبي قلت وقد اخرج ابن منده من حديث حيدة بفتح المهملة وسكون التحتانية رفعه قال اول من
يكسى ابراهيم عليه السلام يقول الله اكسوا خليلي ليعلم الناس اليوم فضله عليهم قلت وقد تقدم شيء من هذا
في ترجمة ابراهيم عليه السلام من بدء الخلق وانه لا يلزم من تخصيص ابراهيم عليه السلام بانه اول من يكسى
ان يكون افضل من نبينا عليه السلام والصلاة مطلقا وظهر لي الان انه عليهما السلام يحتمل ان يكون نبينا عليه السلام
خرج من قبره في ثيابه التي مات فيها والحلة التي يكساها حينئذ حلة الجنة خلعة الكرامة بقرينة اجلاسه على الكرسي
عند ساق العرش فتكون اولية ابراهيم في الكسوة بالنسبة لبقية الخلق واجاب الحليمي بانه يكسى ولا انه
يكسى بعد ابراهيم لظاهر الخبر لكن حلة نبينا اعلا واكمل فيجبر بنفاستها ما فات من الاولية والله اعلم [illegible]
فيؤخذ بهم ذات الشمال اي الى جهة النار ووقع ذلك صريحا في حديث ابي هريرة في اخر باب صفة النار من
طريق عطاء بن يسار عنه بلفظ فاذا زمرة حتى اذا عرفتهم [illegible] النار الحديث ويأتي في حديث [illegible] الموضع ولفظه ليردن
علي ناس من اصحابي الحوض حتى اذا عرفتهم اختلجوا دوني الحديث وفي حديث سهل ليردن علي اقوام اعرفهم
ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم وفي حديث ابي هريرة عند مسلم ليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال
اناديهم الا هلم فيقال [illegible] اصحابي وفي رواية احمد فلاقولن وفي رواية احاديث الانبياء اصحابي بالتصغير
وكذا هو في حديث انس وهو في مسند احمد وفي تفسير هؤلاء فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك

في حديث أبي هريرة المذكور أنهم ارتدوا على أدبارهم القهقرى وزاد في رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة
أيضا فيقال إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك قوله فيقال إنهم قد بدلوا بعدك فأقول سحقا سحقا أي بعدا بعدا
والتأكيد للمبالغة وفي حديث أبي سعيد في باب صفة النار أيضا فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول
سحقا سحقا لمن غير بعدي وزاد في رواية عطاء بن يسار فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم ولأحمد والطبراني
من حديث أبي بكرة رفعه ليردن على الحوض رجال ممن صحبني ورآني وسنده حسن وللطبراني من حديث أبي الدرداء
نحوه وزاد فقلت يا رسول الله ادع الله أن لا يجعلني منهم قال لست منهم وسنده حسن قوله فأقول كما قال العبد الصالح
وكنت عليهم شهيدا إلى قوله الحكيم كذا لأبي ذر وفي رواية غيره ما دمت فيهم والباقي سواء قوله فيقال إنهم لم يزالوا
مرتدين على أعقابهم وقع في رواية الكشميهني لن يزالوا ووقع في ترجمة مريم من أحاديث الأنبياء قال
الفربري ذكر عن أبي عبد الله البخاري عن قبيصة قال هم الذين ارتدوا على عهد أبي بكر فقاتلهم أبو بكر يعني
حتى قتلوا وماتوا على الكفر وقد وصله الإسماعيلي من وجه آخر عن قبيصة وقال الخطابي لم يرتد من الصحابة أحد
وإنما ارتد قوم من جفاة الأعراب ممن لا نصرة له في الدين وذلك لا يوجب قدحا في الصحابة المشهورين ويدل
قوله أصيحابي بالتصغير على قلة عددهم وقال غيره قيل هو على ظاهره من الكفر والمراد بأمتي أمة الدعوة لا أمة الإجابة
ورجح بقوله في حديث أبي هريرة فأقول بعدا لهم وسحقا ويؤيده كونه خفي عليه ولو كانوا من أمة الإجابة لعرف
حالهم لكون أعمالهم تعرض عليه وهذا يرده قوله في حديث أنس حتى إذا عرفتهم وكذا في حديث أبي هريرة
وقال ابن التين يحتمل أن يكونوا منافقين أو من مرتكبي الكبائر وقيل هم قوم من جفاة الأعراب دخلوا في
الإسلام رغبة ورهبة وقال الداودي لا يمتنع دخول أصحاب الكبائر والبدع في ذلك وقال النووي
قيل هم المنافقون والمرتدون فيجوز أن يحشروا بالغرة والتحجيل لكونهم من جملة الأمة فيناديهم من أجل
السيما التي عليهم فيقال إنهم بدلوا بعدك أي لم يموتوا على ظاهر ما فارقتهم عليه قال عياض وغيره وعلى هذا
فتذهب عنهم الغرة والتحجيل ويطفأ نورهم وقيل لا يلزم أن تكون عليهم السيما بل يناديهم لما كان يعرف من
إسلامهم وقيل هم أصحاب الكبائر والبدع الذين ماتوا على الإسلام وعلى هذا فلا يقطع بدخول هؤلاء النار لجواز
أن يذادوا عن الحوض أولا عقوبة لهم ثم يرحموا ولا يمتنع أن يكون لهم غرة وتحجيل فيعرفهم بالسيما سواء كانوا في
زمنه أو بعده ورجح عياض والباجي وغيرهما ما قال قبيصة راوي الخبر إنهم من ارتد بعده صلى الله عليه وسلم ولا يلزم
من معرفته لهم السيما لأنها كرامة يظهر بها عمل المسلم والمرتد قد حبط عمله فقد يكون عرفهم بأعيانهم لا بصفتهم
باعتبار ما كانوا عليه قبل ارتدادهم ولا يبعد أن يدخل في ذلك أيضا من كان في زمنه من المنافقين وسيأتي
في حديث الشفاعة وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها فدل على أنهم يحشرون مع المؤمنين فيعرف أعيانهم ولو لم يكن
لهم تلك السيما فمن عرف صورته ناداه مستصحبا لحاله التي فارقه عليها في الدنيا وأما دخول أصحاب البدع في ذلك
فاستبعد لتعبيره في الخبر بقوله أصحابي وأصحاب البدع إنما حدثوا بعده وأجيب بحمل الصحبة على المعنى الأعم واستبعد

أيضا أنه لا يقال للمسلم ولو كان مبتدعا سحقا وأجيب بأنه لا يمتنع أن يقال ذلك لمن علم أنه قضي عليه بالتعذيب
على معصيته ثم ينجو بالشفاعة فيكون قوله سحقا تسليما لأمر الله تعالى مع بقاء الرجاء وكذا القول في أصحاب الكبائر
وقال البيضاوي ليس قوله مرتدين نصا في كونهم ارتدوا عن الإسلام بل يحتمل ذلك ويحتمل أن يراد أنهم
عصاة مرتدون عن الاستقامة يبدلون الأعمال الصالحة بالسيئة انتهى وقد أخرج أبو يعلى بسند حسن عن
أبي سعيد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر حديثا فقال يا أيها الناس إني فرطكم على الحوض فإذا جئتم قال
رجل يا رسول الله أنا فلان بن فلان وقال آخر أنا فلان بن فلان فأقول أما النسب فقد عرفته ولكنكم أحدثتم
بعدي وارتددتم ولأحمد والبزار نحوه من حديث جابر وسأذكر في آخر باب صفة النار ما يحتاج إليه
من ألفاظ الأحاديث التي أشرت إليها إن شاء الله تعالى الحديث الرابع حدثنا حاتم بن أبي صغيرة هو
القشيري يكنى أبا يونس وأبو صغيرة بمهملة مفتوحة وغين معجمة مكسورة وزن كبيرة وهو صهره واسمه مسلم
قوله حفاة عراة كذا فيه ليس فيه مشاة ووقع في حديث عبد الله بن أنيس عند أحمد يبعث
الله العباد وأومأ بيده نحو الشام عراة حفاة غرلا بهما بضم الموحدة وسكون الهاء قلنا وما بهما قال
ليس معهم شيء ووقع عند مسلم زيادة في أول حديث عائشة من رواية أبي بكر بن أبي شيبة عن
أبي خالد الأحمر واسمه سليمان بن حيان عن حاتم بسنده المذكور عن عائشة فقلت يا رسول الله كيف
يحشر الناس يوم القيامة قال حفاة عراة قد أخرجه مسلم بسنده عن أبي بكر بن أبي شيبة ولم يسق المتن
فقلت يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض فيه أن النساء يدخلن في الضمير المذكر
تغليبا وكأنه بالتغليب كان قولها بعضهم ووقع في رواية أبي بكر بن أبي شيبة المذكورة بعد قوله حفاة
عراة قلت والنساء قال والنساء قال الأمر أشد من أن يهمهم ذلك بضم أوله وكسر الهاء من الرباعي
يقال أهمه الأمر وجوز ابن التين فتح أوله وضم ثانيه من همه الشيء إذا أذابه والأول أولى ووقع في رواية
يحيى بن سعيد عن حاتم عند مسلم قال يا عائشة الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض وفي رواية أبي بكر بن
أبي شيبة قلت يا رسول الله فما يستحيي قال يا عائشة الأمر أهم من أن ينظر بعضهم إلى بعض وللنسائي و
الحاكم من طريق الزهري عن عروة عن عائشة قلت يا رسول الله فكيف بالعورات قال لكل امرئ منهم يومئذ
شأن يغنيه وللترمذي والحاكم من طريق عثمان بن عبد الرحمن القرظي قرأت عائشة ولقد جئتمونا فرادى
كما خلقناكم أول مرة فقالت واسوأتاه الرجال والنساء يحشرون جميعا ينظر بعضهم إلى سوأة بعض
فقال لكل امرئ منهم الآية وزاد لا ينظر الرجال إلى النساء ولا النساء إلى الرجال شغل بعضهم عن بعض ولابن أبي
الدنيا من حديث أنس قال سألت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم كيف يحشر النساء قال حفاة عراة
قالت واسوأتاه قال قد نزلت علي آية لا يضرك كان عليك ثياب أو لا لكل امرئ الآية وفي حديث سودة عند
البيهقي والطبراني نحوه أخرجاه من طريق أبي أويس عن محمد بن أبي عياش عن عطاء بن يسار عنها وأخرج

قال في تخريجه والطبراني في الأوسط من رواية عبد الجبار بن سليمان عن محمد بهذا الإسناد فقال عن أم سلمة بدل سودة الحديث الخامس قوله حدثنا غندر هو محمد بن جعفر وكذلك في رواية مسلم عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار شيخي البخاري فيه كلاهما عنه قوله عن أبي إسحاق هو السبيعي عن عمرو بن ميمون صرح يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق بسماعه من عمرو بن ميمون وسيأتي في الأيمان والنذور قوله عن عبد الله هو ابن مسعود ووقع في رواية يوسف المذكور حدثني عبد الله بن مسعود قوله كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم عن محمد بن المثنى نحوا من أربعين رجلا وفي رواية يوسف المذكور بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم مسند ظهره إلى قبة من أدم ولمسلم في رواية مالك بن مغول عن أبي إسحاق خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسند ظهره إلى قبة ... وللإسماعيلي من رواية إسرائيل عن أبي إسحاق بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مسند ظهره إلى قبة من أدم قوله أترضون في رواية يوسف فقال أليس ترضون وفي رواية إسرائيل أليس ترضون وفي رواية مالك بن مغول أتحبون قال ابن التين ذكره بلفظ الاستفهام لإرادة تقرير البشارة بذلك وذكره بالتدريج ليكون أعظم لسرورهم قوله قلنا نعم في رواية يوسف قالوا بلى ولمسلم من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق فكبرنا في الموضعين ومثله في حديث أبي سعيد الآتي في الباب الذي يليه وزاد ... وفي حديث ابن عباس ففرحوا وفي ذلك دلالة على أنهم استبشروا بما بشرهم به فحمدوا الله على نعمته العظمى وكبروه استعظاما لنعمته بعد استعظامهم لنقمته قوله فإني أرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة في رواية أبي الأحوص وإسرائيل فقال والذي نفس محمد بيده وقال نصف بدل شطر وفي حديث أبي سعيد لأطمع بدل لأرجو ووقع لهذا الحديث سبب يأتي التنبيه عليه في حديث أبي سعيد وزاد الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس نحو حديث أبي سعيد وإني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة بل أرجو أن تكونوا ثلثي أهل الجنة ولا تصح هذه الزيادة لأن الكلبي واه ولكن أخرج أحمد وابن أبي حاتم من حديث أبي هريرة قال لما نزلت ثلة من الأولين وقليل من الآخرين شق ذلك على الصحابة فنزلت ثلة من الأولين وثلة من الآخرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم إني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة بل ثلث أهل الجنة بل أنتم نصف أهل الجنة وتقاسمونهم في النصف الثاني وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته والطبراني من وجه آخر عن أبي هريرة بلفظ أنتم ربع أهل الجنة أنتم ثلث أهل الجنة أنتم نصف أهل الجنة أنتم ثلثا أهل الجنة وأخرج الخطيب في المبهمات من طريق مجاهد نحو حديث الكلبي وفيه مع إرساله أبو حذيفة إسحاق بن بشر أحد المتروكين وأخرج أحمد والترمذي وصححه من حديث بريدة رفعه أهل الجنة عشرون ومائة صف أمتي منها ثمانون صفا وله شاهد من حديث ابن مسعود بنحوه وأتم منه أخرجه الطبراني وهذا يوافق رواية الكلبي فكأنه صلى الله عليه وسلم لما رجا رحمة ربه أن تكون أمته نصف أهل الجنة أعطاه ما ارتجاه وزاده وهو نحو قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك

فترضى قوله وذلك أن الجنة في رواية أبي الأحوص وسأحدثكم عن ذلك وفي رواية إسرائيل وسأحدثكم بقلة المسلمين في الكفار يوم القيامة وفي رواية مالك بن مغول ما أنتم فيما سواكم من الأمم قوله كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر كذا للأكثر وكذا في رواية إسرائيل لكن قدم السوداء على البيضاء ووقع في رواية أبي أحمد الجرجاني عن الفربري الأبيض بدل الأحمر وفي حديث أبي سعيد إن مثلكم في الأمم كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو كالرقمة في ذراع الحمار قال ابن التين أطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الوحدة لأنه لا يكون ثور ليس في جلده غير شعرة واحدة من غير لونه والرقمة قطعة بيضاء تكون في باطن عضو الحمار والفرس وتكون في قوائم الشاة وقال الداودي الرقمة شيء مستدير لا شعر فيه سميت بذلك لأنها كالرقم الحديث السادس قوله حدثنا إسماعيل هو ابن أبي أويس وأخوه هو أبو بكر عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال وثبت كذلك في رواية إسماعيل القاضي عن إسماعيل بن أبي أويس ... وثور هو ابن زيد الديلي وأبو الغيث هو سالم والكل مدنيون وفي رواية إسماعيل عن أخيه ... من الأقران وكذا سليمان عن ثور ولكن إسماعيل أصغر من أخيه وإسماعيل أصغر من ثور ... قوله أول من يدعى يوم القيامة آدم إلى آخره يأتي شرحه في الباب الذي بعده إن شاء الله

قوله باب قوله إن زلزلة الساعة شيء عظيم أشار بهذه الترجمة إلى ما ورد في بعض طرق الحديث الأول أنه صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية عند ذكره الحديث والزلزلة الاضطراب وأصله من الزلل وفي تكرير الزاي فيه تنبيه على ذلك والساعة في الأصل جزء من الزمان واستعيرت ليوم القيامة كما تقدم في باب سكرات الموت وقال الزجاج معنى الساعة الوقت الذي تقوم فيه القيامة إشارة إلى أنها ساعة خفيفة يقع فيها أمر عظيم وقيل سميت ساعة لوقوعها بغتة أو لطولها أو لسرعة الحساب فيها أو لأنها عند الله خفيفة مع طولها على الناس قوله أزفت الآزفة اقتربت الساعة هو من الأزف بفتح الزاي وهو القرب يقال أزف كذا أي قرب وسميت الساعة آزفة لقربها ولضيق وقتها واتفق المفسرون على معنى أزفت اقتربت أو دنت قوله جرير هو ابن عبد الحميد قوله عن الأعمش عن أبي صالح في رواية أبي أسامة في بدء الخلق وحفص بن غياث في تفسير سورة الحج كلاهما عن الأعمش حدثنا أبو صالح وهو ذكوان وأبو سعيد هو الخدري قوله يقول الله تعالى كذا وقع للأكثر غير مرفوع وجزم أبو نعيم في المستخرج ... بأنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا وقع لمسلم عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير بسنده ... في رواية أبي أسامة وحفص وقد ظهر في حديث أبي هريرة الذي قبله أن الخطاب لآدم ... يوم القيامة آدم عليه السلام ... ووقع في رواية الإسماعيلي من طريق الدراوردي عن ثور فتراءى له ذريته ... وفي حديث أبي هريرة فيقال

سعيد وفي رواية بشر بن خالد وعفان عن يزيد بن زريع إذا خلص المؤمنون من النار اي نجوا من
السقوط فيها بعدما جازوا على الصراط ووقع في رواية هشام عن قتادة عند المصنف في المظالم
إذا خلص المؤمنون من جسر جهنم وسيأتي في حديث الشفاعة كيفية مرورهم على
الصراط قال القرطبي هؤلاء المؤمنون هم الذين علم الله أن القصاص لا يستنفد حسناتهم
قلت ولعل أصحاب الأعراف منهم على القول الراجح اتفاقا وخرج من هذا صنفان من
المؤمنين من دخل الجنة بغير حساب ومن أوبقه عمله فيحبسون على قنطرة بين الجنة
والنار سيأتي أن الصراط جسر موضوع على متن جهنم وأن الجنة وراء ذلك فيمر
عليه الناس بحسب أعمالهم فمنهم الناجي وهو من زادت حسناته على سيئاته أو استويا
أو تجاوز الله عنه ومنهم الساقط وهو من رجحت سيئاته على حسناته إلا من تجاوز الله عنه فالساقط من
الموحدين يعذب ما شاء الله ثم يخرج بالشفاعة وغيرها والناجي قد يكون عليه تبعات وله حسنات
توازيها أو تزيد عليها فيؤخذ من حسناته ما يعدل تبعاته فيخلص منها واختلف في القنطرة المذكورة
فقيل هي من تتمة الصراط وهي طرفه الذي يلي الجنة وقيل إنهما صراطان وبهذا الثاني جزم
القرطبي وسيأتي صفة الصراط في الكلام على الحديث الذي في باب الصراط جسر جهنم
في أواخر كتاب الرقاق فيقتص لبعضهم من بعض كذا للأكثر بضم أوله على البناء للمجهول
وفي رواية الكشميهني بفتح أوله فتكون اللام على هذه الرواية زائدة أو الفاعل محذوف وهو الله
أو من أقامه في ذلك وفي رواية شيبان فيقتص بعضهم من بعض حتى إذا هذبوا و
نقوا بضم الهاء وبضم النون وهما بمعنى التمييز والتخليص من التبعات أذن لهم
في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده ظاهره أنه مرفوع كله وكذا في سائر الروايات إلا رواية
عفان عند الطبري فإنه جعل هذا من كلام قتادة فقال بعد قوله في دخول الجنة قال قتادة
والذي نفسي بيده لأحدهم أهدى إلى آخره وفي رواية شعيب بن إسحاق بعد قوله
في دخول الجنة قال فوالذي نفسي بيده إلى آخره فأبهم القائل فعلى رواية عفان يكون هو قتادة وعلى
رواية غيره يكون هو النبي صلى الله عليه وسلم وزاد محمد بن المنهال عن يزيد عند الإسماعيلي قال قتادة
كان يقال ما يشبه بهم إلا أهل الجمعة انصرفوا من جمعتهم هكذا عنه عند عبد الوهاب
ووقع في رواية بشر بن خالد وعفان جميعا عند الطبري قال وقال بعضهم فذكره
وكذا في رواية شعيب بن إسحاق ويونس بن محمد والقائل وقال بعضهم هو قتادة ولم أقف
على تسمية القائل لأحدهم أهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا قال الطيبي أهدى
لا يتعدى بالباء بل باللام أو إلى فكأنه ضمن معنى اللصوق بمنزله هاديا إليه ونحوه قوله تعالى يهديهم

تجري من تحتهم الأنهار إلى آخره
ربهم بإيمانهم الآية فإن المعنى يهديهم ربهم بإيمانهم إلى طريق الجنة فأقام تجري من تحتهم الأنهار
بيانا وتفسيرا لأن التمسك بسبب السعادة كالوصول إليها قلت وللأصل الحديث شاهد من مرسل حسن
أخرجه ابن أبي حاتم بسند صحيح عنه قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يحبس أهل الجنة بعد ما
يجوزون الصراط حتى يؤخذ لبعضهم من بعض ظلاماتهم في الدنيا ويدخلون الجنة وليس في قلوب بعضهم
على بعض غل قال القرطبي وقع في حديث عبد الله بن سلام أن الملائكة تدلهم على طريق الجنة يمينا وشمالا
وهو محمول على من لم يحبس بالقنطرة أو على الجميع والمراد أن الملائكة تقول ذلك لهم قبل دخول الجنة فمن دخل
كانت معرفته بمنزله فيها كمعرفته المنزلة في الدنيا قلت ويحتمل أن يكون القول بعد الدخول مبالغة في التبشير
والتكريم وحديث عبد الله بن سلام المذكور أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد وصححه الحاكم
باب من نوقش الحساب عذب هو من المناقشة وهو استخراج الشوكة وتقدم
بيانه في الجهاد والمراد بالمناقشة الاستقصاء في المحاسبة والمطالبة بالجليل والحقير وترك المسامحة يقال
انتقشت منه حقي أي استقصيته وذكر فيه ثلاثة أحاديث الحديث الأول عن ابن أبي مليكة عن عائشة
قال الدارقطني رواه حاتم بن أبي صغيرة عن عبد الله بن أبي مليكة فقال حدثني القاسم بن محمد
حدثتني عائشة وقوله صحيح لأنه زاد وهو حافظ متقن وتعقبه النووي وغيره بأنه محمول على أنه سمع
من عائشة وسمعه من القاسم عن عائشة فحدث به على الوجهين قلت وهذا مجرد احتمال وقد وقع
سماع ابن أبي مليكة له من عائشة في بعض طرقه كما في السند الثاني من هذا الباب فانتفى التعليل بإسقاط رجل
من السند وتعين الحمل على أنه سمع من القاسم عن عائشة ثم سمعه من عائشة بغير واسطة أو العكس
والسر فيه أن في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة وإن كان مؤداهما واحدا وحديث الله
عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم في رواية عبيد بن حنين عن عبد الله بن موسى شيخ البخاري فيه
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت قلت أليس يقول الله فسوف يحاسب حسابا يسيرا في رواية عبيد
قلت يا رسول الله إن الله يقول وأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا ولأحمد من وجه
آخر عن عائشة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في بعض صلاته اللهم حاسبني
حسابا يسيرا فلما انصرف قلت يا رسول الله ما الحساب اليسير قال أن ينظر في كتابه
فيتجاوز له عنه إن من نوقش الحساب يا عائشة يومئذ هلك وسنده على شرط مسلم
نورده في تفسير سورة الانشقاق بهذا السند ولم يسق لفظه بتمامه وأورده الإسماعيلي من رواية
أبي بكر بن خلاد عن يحيى بن سعيد فقال مثل حديث عبيد الله بن موسى سواء تابعه ابن جريج
هو محمد بن سليم وأيوب وصالح بن رستم عن ابن أبي مليكة عن عائشة قلت متابعة ابن
جريج ومحمد بن سليم وصلها أبو عوانة في صحيحه من طريق أبي عاصم عن ابن جريج وعثمان بن الأسود

ابن حبان ايضا والطبراني بسند جيد من حديث عتبة بن عبد عن بلفظ ثم يشفع كل الف في سبعين
الفا ثم يحثي ربي ثلاث حثيات بكفيه وفيه وكبر عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان السبعين الفا
يشفعهم الله في ابائهم وامهاتهم وعشائرهم وارجو ان يكون ادنى امتي الحثيات واخرجه الحافظ
الضياء قال لا اعلم له علة قلت علته الا الاختلاف في سنده فان الطبراني اخرجه من رواية ابي سلام
حدثني عامر بن زيد انه سمع عتبة ثم اخرجه من طريق ابي سلام ايضا فقال حدثني عبد الله بن عامر ان
قيس بن الحارث حدثه ان ابا سعيد الانماري حدثه فذكر زاد قال قيس فقلت لابي سعيد
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك
يستوعب مهاجري امتي ويوفي الله بقيتهم من اعرابنا وفي رواية لابي ابي عاصم قال ابو سعيد
فحسبنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ اربعة الاف الف وتسعمائة الف يعني من عدا
الحثيات وقد وقع عند احمد والطبراني من حديث ابي ايوب نحو حديث عتبة بن عبد وزاد
والحثية بمهملة ثم موحدة وعمرو ووزن عتبة عبد بن ودود وجاء اخبار يزيد على العدد الذي حسبه
ابو سعيد الانماري فعند احمد وابي يعلى من حديث ابي بكر الصديق بلفظ اعطاني مع كل واحد من
السبعين الفا سبعين الفا وفي سنده راويان احدهما ضعيف الحفظ والاخر لم يسم واخرج
البيهقي في البعث من حديث عمرو بن حزم مثل ذلك وفيه راو ضعيف ايضا واختلف في سنده وفي سياقه
مغيرة وعند البزار من حديث انس بسند ضعيف نحوه وعند الحلا في معاني الاخبار
بسند واه من حديث عائشة فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
فاتبعته فاذا هو في مشربة يصلي فرايت على راسه ثلاثة انوار فلما قضى صلاته قال
رايت الانوار قلت نعم قال ان اتيا اتاني من ربي فبشرني ان الله يدخل الجنة من
امتي سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل
من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا بغير
حساب ولا عذاب فقلت يا رب لا يبلغ هذا امتي قال اكملهم لك من الاعراب من لا يصوم ولا يصلي قال الحليمي
... دلالة ... الاجابة ... امتي ... فان امته صلى الله عليه وسلم
على ثلاث اقسام احدها اخص من الاخر امة الاتباع ثم امة الاجابة ثم ... مترادفوا
على العمل الصالح ... مطلقا ... والقاسم ...
الجمع بان القدر الزائد على الذي قبله هو مقدار الحثيات ... رواية قتادة
من نضر بن انس او عمر عن انس رفعه ان الله وعدني ان يدخل الجنة من امتي مائة
الف فقال ابو بكر زدنا يا رسول الله فقال هكذا وجمع كفيه فقال زدنا فقال هكذا فقال

عمر حسبك ان الله ان شاء ادخل خلقه الجنة بكف واحدة فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق
عمر وسنده جيد لكن اختلف على قتادة في سنده اختلافا كثيرا قوله فقام اليه عكاشة
بضم المهملة وتشديد الكاف ويجوز تخفيفها يقال عكش الشعر ويعكش اذا التوى حكاه القرطبي
وحكى السهيلي انه من عكش القوم اذا حمل عليهم وقيل العكاشة العنكبوت ويقال ايضا
لبيت النمل وعكاشة بن محصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين ثم نون هو ابن حرثان بضم
المهملتين ثم نون وسكون الراء بعدها مثلثة من بني اسد بن خزيمة ومن حلفاء بني
عبد شمس كان عكاشة من السابقين الى الاسلام وكان من اجمل الرجال وكنيته
ابو محصن وهاجر وشهد بدرا وقاتل فيها قال ابن اسحق بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال خير فارس العرب عكاشة وقال ايضا قاتل يوم بدر قتالا شديدا حتى انقطع سيفه
في يده فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم جذلا من حطب فقال قاتل بهذا فقاتل به فصار
في يده سيفا طويلا شديد المتن فقاتل به حتى فتح الله فكان ذلك السيف عنده
حتى استشهد في قتال الردة مع خالد بن الوليد سنة اثنتي عشرة قوله ادع الله ان
يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم وفي حديث ابي هريرة ثاني حديثي الباب
مثله وعند البيهقي من طريق محمد بن زياد عنه وساق مسلم سنده قال فدعا له ووقع
في رواية حصين بن نمير وعند ابن فضيل قال امنهم انا يا رسول الله قال نعم ويجمع بان
سال الدعاء اولا فدعا له ثم استفهم هل اجيب ثم قام اليه رجل اخر وقع في رواية
الاختلاف هل قال ادع لي او قال امنهم انا كما وقع في الذي قبله وقوله فقام
... رجل من الانصار وجاء من طريق واهية انه سعد بن عبادة
اخرجه الخطيب في المبهمات من طريق ابي حذيفة اسحق بن بشر البخاري احد الضعفاء
من طريقين له عن مجاهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ... من خزاعة
المصطلق فساق قصة طويلة وفيها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اهل الجنة عشرون
ومائة صف ثمانون صفا منها امتي واربعون صفا سائر الامم ولي مع هؤلاء سبعون الفا
يدخلون الجنة بغير حساب قيل من هم فذكر الحديث وفيه فقال اللهم اجعل عكاشة منهم قال فاستشهد
بعد ذلك ثم قام سعد بن عبادة الانصاري فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم
... وهذا مع ضعفه وارساله ... سعد ... ان كان محفوظا
... واسمه وسبقه ... في الصحابة كذلك ... محمد ... سعد
... سبقك بها عكاشة اتفق جمهور الرواة على ذلك الا ما وقع عند ابن ابي شيبة

والبزار وابي يعلى من حديث ابي سعيد فزاد فقام رجل آخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم وقال في آخره سبقك بها عكاشة
وصاحبه اما لو قلتم لقلت ولو قلت لوجبت وفي سنده عطية وهو ضعيف وقد اختلفت اجوبة العلماء في الحكمة في قوله
سبقك بها عكاشة فاخرج ابن الجوزي في كشف المشكل من طريق ابي عمر الزاهد انه سال ابا العباس احمد بن
يحيى المعروف بثعلب عن ذلك فقال كان منافقا فقال كذا نقله الدارقطني عن القاضي ابي العباس
البرتي بكسر الموحدة وسكون الراء بعدها مثناة فقال كان الثاني منافقا وكان النبي صلى الله عليه
وسلم لا يسال في شيء الا اعطاه فاجابه بذلك نقله ابن عبد البر عن بعض اهل العلم نحو قول ثعلب وقال
ابن ناصر قول ثعلب اولى من رواية مجاهد لان سنده واهي واستبعد السهيلي قول ثعلب بما وقع
في مسند البزار في وجه آخر عن ابي هريرة فقام رجل من خيار المهاجرين وسنده ضعيف جدا مع كونه
مخالفا لرواية الصحيح انه من الانصار وقال ابن بطال معنى قوله سبقك الى آخره اي الى هذه الصفات وهي
التوكل وعدم التطير وما ذكر معه وعدل عن قوله لست منهم او لست على اخلاقهم تلطفا باصحابه وحسن
أدبه معهم وقال ابن الجوزي يظهر لي ان الاول سال عن صدق قلب فاجيب واما الثاني
فيحتمل ان يكون اريد حسم المادة فلو قال للثاني نعم لاوشك ان يقوم ثالث ورابع الى ما لا نهاية له وليس كل الناس
يصلح لذلك وقال القرطبي لم يكن عند الثاني من تلك الاحوال ما كان عند عكاشة فلذلك لم يجب
اذ لو اجابه لجاز ان يطلب ذلك كل من كان حاضرا فيتسلسل فسد الباب بقوله ذلك وهذا اولى
من قول من قال كان منافقا لوجهين احدهما ان الاصل في الصحابة عدم النفاق فلا يثبت ما يخالف
ذلك الا بنقل صحيح والثاني انه قل ان يصدر مثل هذا السؤال الا عن قصد صحيح ويقين بتصديق الرسول
وكيف يصدر ذلك من منافق والى هذا جنح ابن تيمية وصحح النووي ان النبي صلى الله عليه وسلم
علم بالوحي انه يجاب في عكاشة ولم يقع ذلك في حق الآخر وقال السهيلي الذي عندي في هذا انها
ساعة اجابة علمها النبي صلى الله عليه وسلم واتفق ان الرجل قال بعدما انقضت و
يبينه ما وقع في حديث ابي سعيد ثم جلسوا ساعة يتحدثون وفي رواية ابن اسحق بعد قوله سبقك
بها عكاشة وبردت الدعوة اي انقضى وقتها قلت فتحصل لنا من كلام هؤلاء الائمة على خمسة
اجوبة والعلم عند الله تعالى ثم وجدت لقول ثعلب ومن وافقه مستندا وهو ما اخرجه الطبراني
ومحمد بن سنجر في مسنده وعمر بن شبة في اخبار المدينة من طريق نافع مولى حمنة عن ام قيس بنت
محصن وهي اخت عكاشة انها خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم الى البقيع فقال يحشر من هذه
المقبرة سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب كان وجوههم القمر ليلة البدر فقام
رجل فقال يا رسول الله وانا فقال وانت فقام آخر فقال وانا قال سبقك بها عكاشة قال قلت
لها لم لم يقل للآخر فقالت اراه كان منافقا فان كان هذا اصل ما جزم به من قال كان منافقا

فلا يدفع تاويل غيره اذ ليس فيه الا الظن الحديث الثاني قوله عبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد الايلي
وقد اخرجه مسلم من رواية عبد الله بن وهب عن يونس لكن معاذ بن اسد شيخ البخاري معروف بالرواية عن
ابن المبارك لا عن ابن وهب وقد اخرجه مسلم من وجهين آخرين عن ابي هريرة قوله يدخل الجنة من امتي
زمرة بضم الزاي وسكون الميم هي الجماعة اذا كان بعضهم اثر بعض قوله تضيء وجوههم اضاءة القمر
ليلة البدر في رواية مسلم على صورة القمر قال القرطبي المراد بالصورة الصفة يعني انهم في اشراق وجوههم
على صفة القمر ليلة تمامه وهي ليلة اربعة عشر ويؤخذ منه ان انوار اهل الجنة تتفاوت بحسب درجاتهم
قلت وكذا صفاتهم في الجمال ونحوه قوله سبعون الفا تقدم شرحه مستوفى في الذي قبله وعرف من مجموع
الطرق التي ذكرتها ان اول من يدخل الجنة من هذه الامة هؤلاء السبعون الذين بالصفة المذكورة ومعنى
المعية في قوله في الروايات الماضية مع كل واحد منهم سبعون الفا يحتمل ان يدخلوا بدخولهم تبعا لهم
وان لم يكن لهم مثل اعمالهم كما مضى في حديث المرء مع من احب ويحتمل ان يراد بالمعية مجرد
دخولهم الجنة بغير حساب وان دخلوها في الزمرة الثانية وما بعدها وهذا اولى فقد اخرج
الحاكم والبيهقي في البعث من طريق جعفر بن محمد الصادق عن ابيه عن جابر رفعه من زادت حسناته على
سيئاته فذلك الذي يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسيئاته فذلك الذي يحاسب
حسابا يسيرا ومن اوبق نفسه فهو الذي يشفع فيه بعد ان يعذب وفي التقييد بقوله امتي اخراج
غير الامة المحمدية من العدد المذكور وليس فيه نفي دخول احد من غير هذه الامة على الصفة المذكورة
من شبه القمر من الاولية وغير ذلك كالانبياء ومن شاء الله من الشهداء والصديقين والصالحين
وان ثبت حديث ام قيس ففيه تخصيص احد من يدفن بالبقيع من هذه الامة وهي مزية عظيمة
المدينة والله اعلم قوله يرفع نمرة عليه بفتح النون وكسر الميم هي كساء من صوف كالشملة مخططة بسواد وبياض
يلبسها الاعراب الحديث الثالث قوله ابو غسان بغين معجمة ثم مهملة ثقيلة وابو حازم هو سلمة بن
دينار قوله ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف شك في احدهما في رواية مسلم من طريق
عبد العزيز بن محمد عن ابي حازم لا يدري ابو حازم ايهما قال قوله متماسكين بالنصب على الحال وفي رواية
مسلم متماسكون بالرفع على الصفة قال النووي كذا في معظم النسخ وفي بعضها بالنصب وكلاهما صحيح
آخذ بعضهم ببعض في رواية مسلم بعضهم بعضا قوله حتى يدخل اولهم وآخرهم هو غاية للتماسك
المذكور بالاخذ بالايدي وفي رواية فضيل بن سليمان الماضية في الرقاق لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وهذا ظاهره يستلزم
الدور وليس كذلك بل المراد انهم يدخلون صفا واحدا فيدخل الجميع دفعة واحدة ووصفهم بالاولية والآخرية
باعتبار الصفة التي جازوا فيها على الصراط وفي ذلك اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه الجنة قال
عياض يحتمل ان يكون معنى كونهم متماسكين انهم على صفة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا بل يكون دخولهم

بحبوحة على كرسيه وقيامه أقرب من جبريل كان ذلك صفات المقام المحمود الذي يشفع فيه ليقضي بين الخلق
وأما شفاعته في إخراج المذنبين من النار فمن توابع ذلك واختلف في فاعل الحمد من قوله مقاما محمودا فالا
كثر على أن المراد به أهل الموقف وقيل النبي صلى الله عليه وسلم أي إنه هو يحمد عاقبة ذلك المقام بتهجده
في الليل والأول أرجح لما ثبت من حديث ابن عمر الذي مضى في الزكاة بلفظ مقاما محمودا يحمده أهل الجمع كلهم ويجوز أن
يحمل على أعم من ذلك أي مقاما يحمده القائم فيه وكل من عرفه وهو مطلق في كل ما يجلب الحمد من أنواع الكرامات واستحسن
هذا أبو حيان وأيده بأنه نكرة فدل على أنه ليس المراد مقاما مخصوصا قال ابن بطال سلم بعض المعتزلة وقوع الشفاعة
لكن خصها بصاحب الكبيرة الذي تاب منها وبصاحب الصغيرة الذي مات مصرا عليها وتعقب بأن من
قاعدتهم أن التائب من الذنب لا يعذب وأن اجتناب الكبائر يكفر الصغائر فيلزم قائله أن يخالف أصله وأجيب
بأنه لا مغايرة بين القولين إذ لا مانع من حصول ذلك بتفضلين بما حصل بالشفاعة لكن يحتاج من
قصرها على ذلك إلى دليل التخصيص وقد تقدم في أول الدعوات الإشارة إلى حديث شفاعتي لأهل الكبائر
من أمتي ولم يخص بذلك من تاب وقال عياض أثبتت المعتزلة الشفاعة العامة في الإراحة من كرب الموقف
وهي الخاصة بنبينا والشفاعة في رفع الدرجات وأنكرت ما عداهما قلت وفي تسليم المعتزلة الثانية نظر وقال
النووي تبعا لعياض الشفاعة خمس في الإراحة من هول الموقف وفي إدخال قوم الجنة بغير حساب وفي إدخال
قوم حوسبوا فاستحقوا العذاب أن لا يعذبوا وفي إخراج من أدخل النار من العصاة وفي رفع الدرجات ودليل الأولى
سياق التنبيه عليه في شرح الحديث السابع عشر ودليل الثانية قوله تعالى في جواب قوله صلى الله عليه وسلم أمتي
أمتي أدخل الجنة من أمتك من لا حساب عليهم كذا قيل ويظهر لي أن دليله سؤاله صلى الله عليه وسلم
الزيادة على السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب فأجيب وقد قدمت بيانه في شرح الحديث المذكور
في الباب الذي قبله ودليل الثالثة قوله في حديث حذيفة عند مسلم ونبيكم على الصراط يقول رب سلم وله شواهد
سأذكرها في شرح الحديث السابع عشر ودليل الرابعة ذكره فيه أيضا مبسوطا ودليل الخامسة قوله في حديث
أنس عند مسلم أنا أول شفيع في الجنة كذا قاله بعض من لقيناه وقال وجه الدلالة منه أنه جعل الجنة ظرفا لشفاعته
قلت وفيه نظر لأني سأبين أنها ظرف في شفاعة الأولى المختصة والذي يطلب هنا أن يشفع لمن لم يبلغ عمله درجة
عالية أن يبلغها بشفاعته وأشار النووي في الروضة إلى أن هذه الشفاعة من خصائصه مع أنه لم يذكر مستند
ها وأشار عياض إلى استدراك شفاعة سادسة وهي التخفيف عن أبي طالب في العذاب كما سيأتي بيانه في شرح
حديث الباب وزاد بعضهم شفاعة سابعة وهي الشفاعة لأهل المدينة لحديث سعد رفعه لا يثبت على
لأوائها أحد إلا كنت له شهيدا أو شفيعا أخرجه مسلم ولحديث أبي هريرة رفعه من استطاع أن يموت
بالمدينة فليفعل فإني أشفع لمن مات بها أخرجه الترمذي قلت وهذه غير واردة لأن متعلقها لا يخرج عن واحدة
من الخمس الأول ولو عد مثل ذلك لعد حديث عبد الملك بن عباد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أول من

أشفع له أهل المدينة ثم أهل مكة ثم أهل الطائف أخرجه البزار والطبراني وأخرج الطبراني من حديث ابن عمر
رفعه أول من أشفع له أهل بيتي ثم الأقرب فالأقرب ثم سائر العرب ثم الأعاجم وذكر القزويني في العروة الوثقى
شفاعة لجماعة من الصلحاء في التجاوز عن تقصيرهم ولم يذكر مستندها وظهر لي أنها تندرج في الخامسة
وزاد القرطبي أنه أول شافع في دخول أمته الجنة قبل الناس وهذه أفردها النقاش بالذكر وهي واردة ودليلها
يأتي في حديث الشفاعة الطويل وزاد النقاش أيضا شفاعته في أهل الكبائر من أمته وليست واردة لأنها
تدخل في الثالثة أو الرابعة وظهر لي بالتتبع شفاعة أخرى وهي الشفاعة فيمن استوت حسناته و
سيئاته أن يدخل الجنة ومستندها ما أخرجه الطبراني عن ابن عباس قال السابق يدخل الجنة بغير حساب
والمقتصد برحمة الله والظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلونها بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم
قريبا أن أرجح الأقوال في أصحاب الأعراف أنهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم وشفاعة أخرى وهي
شفاعته فيمن قال لا إله إلا الله ولم يعمل خيرا قط ومستندها رواية الحسن عن أنس كما سيأتي بيانه في شرح الباب
الذي يليه ولا يمنع من عدها قول الله تعالى ليس ذلك إليك لأن النفي يتعلق بمباشرة الإخراج وإلا فنفس الشفاعة
منه قد صدرت وقبولها قد وقع وترتب عليها أثرها فالوارد على الخمسة أربعة وما عداها لا يرد كما لا ترد الشفاعة
في التخفيف عن صاحبي القبرين وغير ذلك لكونه من جملة أحوال الدنيا كأنهم الثعارير بمثلثة مفتوحة ثم
مهملة واحدها ثعرور كعصفور قلت وهما الثعارير بحذف الواو لغير الكشميهني قال الضغابيس
بمعجمتين ثم موحدة بعدها مهملة أما الثعارير فقال ابن الأعرابي هي قثاء صغار وقال أبو عبيدة مثله
وزاد ويقال بالشين المعجمة بدل المثلثة وكأن هذا هو السبب في قول الراوي وكان عمرو ذهب فمه فسقطت
أسنانه فنطق بها ثاء مثلثة وهي شين معجمة وقيل هو نبت في أصول الثمام كالقطن ينبت في الرمل ينبسط عليه
ولا يطول ووقع تشبيههم بالطراثيث في حديث حذيفة وهي بالمهملة ثم المثلثة هي الثمام بضم المثلثة
وتخفيف الميم مثل الثعرور إلا أنه الرطب وأغرب القابسي فقال هو الصدف الذي يخرج من البحر فيها الجوهر
وكأنه أخذه من قوله في الرواية الأخرى كأنهم اللؤلؤ ولا حجة فيه لأن ألفاظ التشبيه تختلف والمقصود الوصف
بالبياض والدقة وأما الضغابيس فقال الأصمعي هي نبت في أصول الثمام يشبه الهليون يسلق ثم يؤكل
بالزيت والخل وقيل نبت في أصول الشجر وفي الإذخر يخرج قدر شبر رقيق كالأصابع وفيه حموضة
وفي غريب الحديث للحربي الضغبوس شجرة على طول الإصبع وشبه به الرجل الضعيف وفي غريب الداودي فقال
هي طيور صغار فوق الذباب ولا مستند له فيما قال تنبيه هذا التشبيه لصفتهم بعد أن ينبتوا وأما في أول
خروجهم من النار فإنهم يكونون كالفحم كما سيأتي في الحديث بعده ووقع في حديث يزيد الفقير عن جابر عند مسلم
فيخرجون كأنهم عيدان السماسم فيدخلون نهرا فيغتسلون فيخرجون كأنهم القراطيس البيض والمراد بعيدان
السماسم ما ينبت في السمسم إذا جمع ورميت العيدان تصير سودا وزعم بعضهم أن اللفظة

وان الصواب انه بسم بميم واحدة وهو خشب اسود والثابت في جميع طرق الحديث باثبات
الميمين وتوجيهه واضح قلت لعمرو اتقال يا حماد فيه نداء بحرف اداة النداء وثبت بلفظ
يا ابا محمد في رواية الكشميهني وعمرو هو ابن دينار واراد بالاستثبات في سماعه له من جابر وسماع جابر
سبب ... رواية عمرو عن عبيد بن عمير مرسلا وقد حدث سفيان بن عيينة بالطريقين كما بينت
عليه الحديث الثاني عشر عن انس ساقه في التوحيد نحو هذا في الحديث الطويل في الشفاعة بلفظ
حدثنا انس وقوله سفع بفتح المهملة وسكون الفاء ثم عين مهملة اي سواد فيه زرقة وصفرة يقال سفعته
النار اذا لفحته فغيرت لون بشرته وقد وقع في حديث ابي سعيد في الباب الذي يليه بلفظ قد
امتحشوا اي احترقوا كما سيأتي ضبطه وفي حديثه عند مسلم انهم يصيرون فحما وفي حديث جابر عندهما معا فيما تقدم
فيسميهم اهل الجنة الجهنميين سيأتي في الثامن عشر من هذا الباب من حديث عمران بن حصين بلفظ
يخرج قوم من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميين وثبتت هذه الزيادة في رواية
حميد عن انس عند المصنف في التوحيد وزاد جابر فيكتب في رقابهم عتقاء الله فيسمونهم الجهنميين
اخرجه ابن حبان والبيهقي وصنف مسلم ولابي من رواية عمرو بن ابي عمرو عن انس فيقول لهم اهل الجنة
هؤلاء الجهنميون فيقول الله هؤلاء عتقاء الله واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابي سعيد وزاد فيه
الله فيذهب عنهم هذا الاسم وفي حديث حذيفة عند البيهقي في البعث من رواية حماد بن ابي سليمان عن
ربعي عنه يقال لهم الجهنميون فذكر لي انهم استعفوا الله من ذلك الاسم فاعفاهم وزعم بعض
الشراح ان هذه التسمية ليست تنقيصا لهم بل للاستذكار لنعمة الله ليزدادوا بذلك شكرا كذا قال وسؤالهم
اذهاب ذلك الاسم عنهم يخدش في ذلك الحديث الثالث عشر حدثنا موسى هو ابن اسمعيل ووهيب
بن خالد وعمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن المازني اذا دخل اهل الجنة الجنة
واهل النار النار يقول الله تعالى من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجوه هكذا رواه يحيى
بن عمارة عن ابي سعيد الخدري اخرج الحديث ولم يذكر اوله وقد رواه عطاء بن يسار عن ابي سعيد مطولا واوله
الرؤية وفيه ... الصراط والمرور عليه وسقوط من يسقط منه وشفاعة المؤمنين
في اخوانهم وقول الله اخرجوا من عرفتم صورته وفيه ومن في قلبه مثقال دينار وغير ذلك وفيه قول الله تعالى
شفعت الملائكة والنبيون والمؤمنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها
قوما ... لم يعملوا خيرا قط ... وقد ساق المصنف اكثره في تفسير سورة النساء وساقه
بتمامه في كتاب التوحيد وساذكر ما يتعلق بشرح حديث الباب الذي يلي هذا مع الاشارة الى ما تضمنه
هذه الطريق ان شاء الله تعالى وتقدمت لهذه الرواية طريق اخرى في كتاب الايمان في باب تفاضل اهل
... الايمان في الاعمال ... كان في قلبه مثقال حبة من خردل

بيان ... النطق به الموت وقال في حق من وقف على ذلك تاخر ثمات يحتمل ان يكون امتناعه عن النطق بمنزلة
امتناعه عن الصلاة فيكون غير خالد في النار ويحتمل غير ذلك ورجح غيره الثاني فيحتاج الى تاويل قوله في
قلبه فيكون فيه محذوف تقديره منضما الى النطق به مع القدرة عليه الحديث الرابع عشر حديث النعمان
بن بشير اورده من وجهين احدهما اعلا من الآخر لكن في العالي عنعنة ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
في النازل تصريحه بالسماع فانجبر ما فاته من العلو الحسي بالعلو المعنوي وارسله في الطريقين هو ابن
يونس بن ابي اسحق المذكور والنعمان هو ابن بشير بن سعد الانصاري ووقع مصرحا به في رواية مسلم
عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار جميعا عن غندر ووقع في رواية يحيى بن آدم عن ابي اسحق سمعت النعمان
بن بشير الانصاري يقول فذكر الحديث ان اهون اهل النار عذابا قال ابن التين يحتمل ان يراد به
ابو طالب قلت وقد بينت في قصة ابي طالب من المبعث النبوي انه وقع في حديث ابن عباس التصريح
بذلك ولفظه اهون اهل النار عذابا ابو طالب اخمص بخاء معجمة وصاد مهملة وزن احمر ما لا يصل
الى الارض من باطن القدم عند المشي جمرة في رواية مسلم جمرتان وكذا في رواية اسرائيل على اخمص قدميه
جمرتان قال ابن التين يحتمل ان يكون الاقتصار على الجمرة للدلالة على الجمرة الاخرى لعلم السامع بان لكل احد
قدمين ووقع في رواية الاعمش عن ابي اسحق عند مسلم بلفظ من له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه
وفي حديث ابي سعيد عنده نحوه وقال يغلي دماغه من حرارة نعله منها دماغه في رواية اسرائيل منهما
بالتثنية وكذا في حديث ابن عباس كما يغلي دماغه من الحرارة كما يغلي المرجل بالقمقم زاد في رواية الاعمش
لا يرى ان احدا اشد عذابا منه وانه لاهونهم عذابا والمرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم ابدا لا نام
قدر من نحاس ويقال ايضا لكل اناء يغلى فيه الماء من اي صنف كان والقمقم معروف من آنية العطار
ويقال هو اناء ضيق الراس يسخن فيه الماء يكون من نحاس وغيره فارسي ويقال رومي وهو معرب وقد
يؤنث فيقال قمقمة قال ابن التين في هذا التركيب نظر وقال شيخنا الصواب كما يغلي المرجل والقمقم بالواو
والعطف لا بالباء ويجوز ان تكون الباء بمعنى مع ووقع في رواية الاسماعيلي كما يغلي المرجل والقمقم بالشك
وتقدم شيء من هذا في قصة ابي طالب الحديث الخامس عشر حديث عدي بن حاتم تقدم شرحه قريبا في باب
من نوقش الحساب الحديث السادس عشر حديث ابي سعيد في ذكر ابي طالب تقدم في قصة ابي طالب من طريق
الليث حدثني ابن الهاد وعطف عليه السند المذكور هنا واختصر متن يزيد المذكور هو ابن الهاد وعبد الله
هو اسم كل من ابي حازم والد ... الدراوردي ... وهما مدنيان مشهوران وكذا سائر رواة هذا السند
تنفعه شفاعتي ظهر من حديث العباس وقوع هذا الرجاء ... قوله صلى الله عليه وسلم تنفعه ... بقوله
تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بانه خص ولذلك عدوه في خصائص النبي صلى الله عليه وسلم وقيل
معنى المنفعة في الآية يخالف معنى المنفعة في الحديث والمراد بها في الآية الاخراج من النار وفي الحديث المنفعة

حديث ابي بكر الصديق فآتي جبريل فيقول ايذن له فاذا رايته وقعت له ساجدا وفي رواية ابي بكر
فاتي تحت العرش فاقع ساجدا لربي وفي رواية لابن حبان من طريق ثابت عن انس فيتجلى له الرب ولا
يتجلى لشيء قبله وفي حديث ابي بن كعب عند ابي يعلى رفعه يعرفني الله نفسه فاسجد له سجدة يرضى بها عني ثم
امتدحه بمدحة يرضى بها عني فيدعني ما شاء الله زاد مسلم ان يدعني وكذا في رواية هشام وفي حديث
عبادة بن الصامت فاذا رايت ربي خررت له ساجدا شكرا له وفي رواية معبد بن هلال فاقوم بين يديه فيلهمني
محامد لا اقدر عليها الان فاذا رايت احمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا وفي حديث ابي بكر الصديق
فينطلق اليه جبريل فيخر ساجدا قدر جمعة ثم يقول الله ارفع راسك في رواية مسلم فيقال يا محمد وكذا
في اكثر الروايات وفي رواية النضر بن انس فاوحى الله الى جبريل ان اذهب الى محمد فقل له ارفع راسك فعلى هذا
فالمعنى يقول على لسان جبريل وسل تعطه وقل يسمع واشفع تشفع في رواية مسلم بغير واو وسقط من اكثر الروايات
وقل يسمع وفي حديث ابي بكر فيرفع راسه فاذا نظر الى ربه خر ساجدا قدر جمعة وفي حديث سلمان فينادى
يا محمد ارفع راسك وسل تعطه واشفع تشفع وادع تجب فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمني في رواية هشام يعلمنيه
وفي رواية ثابت بمحامد لا يحمده بها احد قبلي ولا يحمده بها احد بعدي وفي حديث سلمان فيفتح الله له من الثناء والتحميد
والتمجيد ما لم يفتح لاحد من الخلائق وكانه صلى الله عليه وسلم يلهم التحميد قبل سجوده وبعده وفيه فيكون في كل مكان
ما يليق به وورد في تفسيره بعض ذلك لا جميعه ففي النسائي ومصنف عبد الرزاق ومعجم الطبراني من حديث حذيفة
رفعه فيجمع الناس في صعيد واحد فيقال يا محمد فاقول لبيك وسعديك والخير في يديك والمهدي من هديت و
عبدك بين يديك وبك واليك تباركت وتعاليت سبحانك لا ملجا ولا منجا منك الا اليك زاد عبد الرزاق سبحانك
رب البيت فذلك قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال ابن منده في كتاب الايمان هذا حديث مجمع على صحة اسناده
وثقة رواته ثم اشفع في رواية معبد بن هلال فاقول رب امتي امتي وفي حديث ابي هريرة نحوه فيحد لي
حدا اي يبين لي في كل طور من اطوار الشفاعة حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول شفعتك فيمن اخل بالجماعة
ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب الخمر ثم فيمن زنا وعلى هذا الاسلوب كذا حكاه الطيبي والذي يدل عليه
سياق الاخبار ان المراد به تفصيل مراتب المخرجين في الاعمال الصالحة كما وقع عند احمد عن يحيى القطان عن سعيد
بن ابي عروبة عن قتادة في هذا الحديث بعينه وسائر السياق مثله وكما تقدم من رواية هشام عن قتادة عن انس
في كتاب الايمان بلفظ يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة وفي رواية ثابت عند احمد فاقول
اي رب امتي امتي فيقول اخرج من كان في قلبه مثقال شعيرة فذكر نحو ما تقدم وقال مثقال ذرة ثم قال مثقال حبة
من خردل ولم يذكر بقية الحديث ووقع في طريق النضر بن انس قال شفعت في امتي ان اخرج من كل تسعة وتسعين انسانا
واحدا فما زلت اتردد على ربي لا اقوم منه مقاما الا شفعت وفي حديث سلمان فيشفع في كل من كان في قلبه مثقال حبة
من حنطة ثم شعيرة ثم حبة من خردل فذلك المقام المحمود وقد تقدمت الاشارة الى شيء من هذا في شرح الحديث

الثالث عشر وبيانه مبسوطا في شرح حديث الباب الذي يليه. ثم اخرجهم من النار قال الداودي
الحديث ركب شيئا على غير اصله وذلك ان في اول الحديث ذكر الشفاعة في الاراحة من كرب الموقف وفي
آخره ذكر الشفاعة في الاخراج من النار يعني وذلك انما يكون بعد التحول من الموقف والمرور على الصراط
وسقوط من يسقط في تلك الحالة في النار ثم يقع بعد ذلك الشفاعة في الاخراج وهو اشكال قوي وقد اجاب عنه
عياض وتبعه النووي وغيره بانه قد وقع في حديث حذيفة المقرون بحديث ابي هريرة بعد قوله فياتون محمدا فيقوم
ويؤذن له اي في الشفاعة وترسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الحديث قال
عياض فبهذا يتصل الكلام لان الشفاعة التي لجا الناس اليه فيها هي الاراحة من كرب الموقف ثم تجيء الشفاعة
في الاخراج وقد وقع في حديث ابي هريرة يعني الآتي في الباب الذي يليه بعد ذكر الجمع في الموقف الامر باتباع كل امة
ما كانت تعبد ثم تمييز المنافقين من المؤمنين ثم حلول الشفاعة بعد وضع الصراط والمرور عليه فكان
الامر باتباع كل امة ما كانت تعبد هو اول فصل القضاء والاراحة من كرب الموقف قال وبهذا تجتمع
متون الاحاديث وتترتب معانيها قلت فكان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر وسياتي بقيته في شرح
حديث الباب الذي يليه وفيه حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير الا زحفا وفي حافتي الصراط كلاليب مامورة
باخذ من امرت به فمخدوش ناج ومكردس في النار فظهر منه انه صلى الله عليه وسلم اول ما يشفع ليقضى
بين الخلق وان الشفاعة فيمن يخرج من النار ممن سقط تقع بعد ذلك وقد وقع ذلك صريحا في حديث
ابن عمر اخصر منه في الحديث الذي ساقه انس وابو هريرة مطولا وقد تقدم في كتاب الزكاة من طريق حمزة
بن عبد الله بن عمر عن ابيه بلفظ ان الشمس تدنو حتى يبلغ العرق نصف الاذن فبينا هم كذلك استغاثوا بآدم
ثم بموسى ثم بمحمد فيشفع ليقضى بين الخلق فيمشي حتى ياخذ بحلقة الباب فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمده اهل الجمع
كلهم ووقع في حديث ابي بن كعب عند ابي يعلى ثم امتدحه بمدحة يرضى بها عني ثم يؤذن لي في الكلام ثم تمر امتي على الصراط
وهو منصوب بين ظهراني جهنم فيمرون وفي حديث ابن عباس من رواية عبد الله بن الحارث عنه عند احمد فيقول
عز وجل يا محمد ما تريد ان اصنع في امتك فاقول يا رب عجل حسابهم وفي رواية عن ابن عباس عند احمد وابي
يعلى فاقول انا لها حتى ياذن الله لمن يشاء ويرضى فاذا اراد الله ان يفرغ من خلقه نادى مناد اين محمد وامته
الحديث وسياتي بيان ما يقع في الموقف قبل نصب الصراط في شرح حديث الباب الذي يليه وتعرض
الطيبي للجواب عن الاشكال بطريق آخر فقال يجوز ان يراد بالنار الحبس والكرب والشدة التي كان اهل
الموقف فيها من دنو الشمس الى رؤوسهم وكربهم بحرها وسفعها حتى الجمهم العرق وان يراد بالخروج
منها خلاصهم من تلك الحالة التي كانوا فيها قلت وهو احتمال بعيد الا ان يقال انه يقع اخراجان وقع ذكر احدهما
في حديث الباب على اختلاف طرقه والمراد به الخلاص من كرب الموقف والثاني في حديث الباب الذي
يليه ويكون قوله فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه بعد تخلص المؤمنين من كرب الموقف ونصب الصراط والاذن

ني مرور عليه ويقع الإخراج الثاني لمن سقط في النار حال مروره فيتحد وقد أشرت إلى هذا الاحتمال
في شرح حديث العرق في باب قوله تعالى ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون والعلم عند الله تعالى وأجاب
القرطبي عن أصل الإشكال بأن في قوله في آخر حديث أبي زرعة عن أبي هريرة بعد قوله صلى الله عليه وسلم
فأقول يا رب أمتي أمتي فيقال أدخل من أمتك من الباب الأيمن من أبواب الجنة من لا حساب عليه و
لا عذاب قال ففي هذا ما يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم يشفع فيما طلب من تعجيل الحساب فإنه لما
أذن له في إدخال من لا حساب عليه دل على تأخير من عليه حساب ليحاسب ووقع في حديث الصور الطويل
عند أبي يعلى فأقول يا رب وعدتني الشفاعة فشفعني في أهل الجنة يدخلون الجنة فيقول الله قد شفعتك
فيهم وأذنت لهم في دخول الجنة قلت وفيه إشعار بأن العرض والميزان وتطاير الصحف يقع وحينئذ
ثم ينادي المنادي ليتبع كل أمة من كانت تعبد فيسقط الكفار في النار ثم يميز بين المؤمنين والمنافقين
بالامتحان بالسجود عند كشف الساق ثم يؤذن في نصب الصراط والمرور عليه فيطفأ نور المنافقين
فيسقطون في النار أيضا ويمر المؤمنون عليه إلى الجنة فمن العصاة من يسقط ويوقف بعض من نجا عند
القنطرة للمقاصصة بينهم ثم يدخلون الجنة وسيأتي تفصيل ذلك واضحا في شرح حديث الباب الذي
يليه إن شاء الله تعالى ثم وقفت في تفسير يحيى بن سلام البصري نزيل مصر ثم إفريقية وهو طبقة يزيد بن
هارون وقد ضعفه الدارقطني وقال أبو حاتم الرازي صدوق وقال أبو زرعة ربما وهم وقال ابن عدي
يكتب حديثه مع ضعفه فنقل فيه عن الكلبي قال إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار بقيت زمرة من آخر زمر
الجنة إذا خرج المؤمنون من الصراط بأعمالهم فيقول آخر زمرة من زمر النار لهم وقد بلغت النار منهم كل
مأخذ أما نحن فقد أخذنا بما في قلوبنا من الشك والتكذيب فما نفعكم توحيدكم قال فيصرخون عند ذلك
يسمعهم أهل الجنة فيأتون آدم فذكر الحديث في إتيانهم الأنبياء المذكورين واحدا واحدا إلى محمد صلى
الله عليه وسلم فينطلق فيأتي رب العزة فيسجد حتى يأمره أن يرفع رأسه ثم يسأله ما يريد وهو أعلم
فيقول رب أناس من عبادك [illegible] وأنت أعلم بهم فيعيرهم أهل الشرك بعبادتهم
إياك فيقول وعزتي لأخرجنهم فيخرجهم وقد احترقوا فينضح عليهم من الماء حتى ينبتوا ثم يدخلون الجنة ويسمون
الجهنميين فيغبطهم عند ذلك الأولون والآخرون فذلك قوله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا قلت
فهذا لو ثبت لرفع الإشكال لكن الكلبي ضعيف ومع ذلك لم يسنده ثم هو مخالف لصريح الأحاديث الصحيحة
أن سؤال المؤمنين الأنبياء واحدا بعد واحد إنما يقع في الموقف قبل دخول المؤمنين الجنة والله أعلم وقد تمسك
بعض المبتدعة من المرجئة بالحصر المذكور في دعوى أن أحدا من الموحدين لا يدخل النار أصلا وإنما
[illegible] شفاعتهم [illegible] ما جاء في الإخراج من النار ضعيف ومحمول على [illegible] من كان
في موقف [illegible] في الزكاة من حديث أبي هريرة في قصة مانع الزكاة

و اللفظ لمسلم ما من صاحب إبل لا يؤدي حقها منها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أوفر ما كانت تطؤه
بأخفافها وتعضه بأفواهها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة
وإما إلى النار الحديث بطوله وفيه ذكر الذهب والفضة والبقر والغنم وهو دال على تعذيب من شاء الله من العصاة
بالنار حقيقة زيادة على كرب الموقف وورد في سبب إخراج بقية الموحدين من النار ما أخرجه [illegible] أن الكفار يقولون لهم
ما أغنى عنكم قول لا إله إلا الله وأنتم معنا فيغضب الله لهم فيخرجهم وهو مما يرد به على المبتدعة المذكورين [illegible]
في شرح حديث الباب الذي يليه إن شاء الله تعالى قوله ثم أعود فأقع ساجدا مثله في الثالثة والرابعة في رواية
هشام فأحد لهم حدا فأدخلهم الجنة ثم أرجع ثانيا فأستأذن إلى أن قال فلا أدري في الثالثة أو الرابعة هكذا
في أكثر الروايات ووقع عند أحمد من رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ثم أعود الرابعة فأقول يا رب ما بقي إلا
من حبسه القرآن ولم يشك بل جزم بأن هذا القول يقع في الرابعة ووقع في رواية معبد بن هلال عن أنس من حديث
معبد [illegible] فأقول في الرابعة وفيه قول الله ليس ذلك لك وإن الله يخرج من قال لا إله إلا الله وإن لم يعمل
فظاهره [illegible] قوله حبسه القرآن يتناول الكفار وبعض العصاة ممن ورد في القرآن في حقه التخليد ثم يخرج العصاة
في القبضة ويبقى الكفار ويكون المراد بالتخليد في حق العصاة المذكورين البقاء في النار بعد إخراج من تقدم
حتى ما بقي في رواية الكشميهني ما بقي وفي رواية هشام بعد الرابعة حتى أرجع فأقول [illegible] إلا من حبسه القرآن
وكان قتادة يقول عند هذا أي وجب عليه الخلود وفي رواية همام إلا من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود
أيهم قائل أي وجب [illegible] من رواية أبي عوانة أنه قتادة [illegible] ووقع في رواية هشام وسعيد فأقول
ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود [illegible] من رواية سعيد عند مسلم ووجب عليه الخلود
[illegible] من رواية هشام مثل ما ذكرت من رواية همام [illegible] الأولى ووجب عليه الخلود في رواية هشام [illegible]
في [illegible] لما بين رواية أبي عوانة أنها من قول قتادة [illegible] من حبسه القرآن [illegible]
[illegible] النار ووقع في رواية همام [illegible] أي وجب عليه الخلود [illegible] عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا الذي وعده الله
وفي رواية شيبان إلا من حبسه القرآن يقول وجب عليه الخلود [illegible] عسى أن يبعثك ربك
مقاما محمودا وفي رواية سعيد عند أحمد بعد قوله إلا من حبسه القرآن قال فحدثنا أنس بن مالك أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة الحديث وهو
فصل هشام من الحديث وسيأتي [illegible] مفردا ووقع في رواية معبد بن هلال بعد [illegible]
من أنس من روايته عن الحسن البصري عن أنس قال ثم أقوم الرابعة فأقول [illegible] يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله
إلا الله فيقال ليس ذلك لك [illegible] في آخرهم وقد تمسك بعض المبتدعة بدعوى
أن من دخل النار من العصاة لا يخرج منها لقوله تعالى ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها
أبدا قال أهل السنة [illegible] والكفار [illegible] تسليم [illegible] وقد ثبت تخصيص [illegible] حديث إخراج

باب الإخراج

ثم نون مكسورة بل بنون وهي تصحيف ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وفي رواية شعيب ومنهم من يخردل ووقع في رواية
الاصيلي هنا بالجيم وكذا لابي احمد الجرجاني في رواية شعيب ومنهم من خردل ووهاه عياض والدال مهملة للجميع وحكى ابو عبيد
عبيد فيه اعجام الدال ورجح ابن قرقول الخاء المعجمة والدال المهملة وقال الهروي المعنى ان كلاليب النار تقطعه فهو من النار
قال كعب بن زهير في بانت سعاد قصيدته المشهورة يغدو فيلحم ضرغامين عيشهما لحم من القوم معفور خراديل
فقوله معفور بالعين المهملة والفاء اي واقع في التراب وخراديل اي هو قطع ويحتمل ان يكون من الخردل اي جعلت اعضاؤه
كالخردل وقيل معناه انها تقطعهم عن لحوقهم بمن نجا وقيل المخردل المصروع ورجحه ابن التين فقال هو انسب لسياق
الخبر ووقع في رواية ابراهيم بن سعد عند ابي ذر فمنهم المخردل او المجازى او نحوه ولمسلم منه البخاري بتغير شك وهو
بضم الميم وتخفيف الجيم من الجزاء ثم ينجو في رواية ابراهيم بن سعد ثم يتجلى بالجيم اي يتبين ويحتمل ان تكون بالحاء المهملة
اي يخلى عنه فيرجع الى معنى ينجو وفي حديث ابي سعيد فناج مسلم ومخدوش ومكدوس في جهنم حتى يمر احدهم فيسحب سحبا
قال ابن ابي جمرة يوخذ منه ان المارين على الصراط ثلاثة اصناف ناج بلا خدوش وهالك من اول وهلة ومتوسط
بينهما يصاب ثم ينجو وكل قسم منها ينقسم اقساما تعرف بقوله بقدر اعمالهم واختلف في ضبط مكدوس ووقع في رواية
مسلم مكدوش بالمعجمة ورواه بعضهم بالمعجمة ومعناه السوق الشديد ومعنى الذي بالمهملة الراكب بعضه على بعض وقيل
مكردس والكردسة فقار الظهر وكردس الرجل خيله جعلها كراديس اي فرقها والمراد انه يلقى في قعرها وعند ابن ماجه
من وجه آخر عن ابي سعيد رفعه يوضع الصراط بين ظهراني جهنم على حسك كحسك السعدان ثم يستجيز الناس فناج مسلم
ومخدوش به ثم ناج ومحتبس به ومكوس فيها حتى اذا فرغ الله من القضاء بين عباده كذا للاكثر هنا ووقع لعبد
بعد هذا وقال في رواية شعيب حتى اذا اراد الله رحمة من اراد من اهل النار وقال ابن المنير الفراغ اذا اضيف
الى الله معناه القضاء وحلوله بالمقضي عليه والمراد اخراج الموحدين وادخالهم الجنة واستقرار اهل النار
في النار وحاصل ان المعنى يفرغ الله اي من القضاء بعذاب من يفرغ عذابه ومن لا يفرغ فيكون اطلاق الفراغ بطريق
المقابلة وان لم يذكر لفظها وقال ابن ابي جمرة معناه وصل الوقت الذي سبق في علم الله انه يرحمهم وقد وقع في
حديث عمران بن حصين الماضي في اواخر الباب الذي قبله ان الاخراج يقع بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم وعند ابي عوانة
والبيهقي وابن حبان في حديث حذيفة يقول ابراهيم يا رباه حرقت بني فيقول اخرجوا وفي حديث عبد الله بن سلام عند الحاكم
ان قائل ذلك آدم وفي حديث ابي سعيد فما انتم باشد مناشدة في الحق قد تبين لكم من المومنين يومئذ للجبار اذا راوا انهم قد
نجوا في اخوانهم المومنين يقولون ربنا اخواننا كانوا يصلون معنا الحديث هكذا في رواية الليث الاتية في التوحيد
ووقع فيه عند مسلم من رواية حفص بن ميسرة اختلف في سياقه سياقه هنالك ان شاء الله تعالى ويحمل على ان
الجميع شفعوا وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم قبلهم في ذلك ووقع في حديث عبد الله بن عمرو عند الطبراني بسند
حسن رفعه يدخل من اهل القبلة النار من لا يحصي عددهم الا الله بما عصوا الله واجترؤوا على معصيته وخالفوا طاعته
فيؤذن لي في الشفاعة فاثني على الله ساجدا كما اثني عليه قائما فيقال لي ارفع راسك الحديث وفيه

حديث ابي سعيد يشفع الانبياء والملائكة والمومنون ووقع في رواية عمرو بن ابي عمرو عن انس عند النسائي ذكر سبب
آخر لاخراج الموحدين من النار ولفظه وفرغ من حساب الناس وادخل من بقي من امتي النار مع اهل النار فيقول اهل
النار ما اغنى عنكم انكم كنتم تعبدون الله ولا تشركون به شيئا فيقول الجبار فبعزتي لاعتقنهم من النار فيرسل
اليهم فيخرجون وفي حديث ابي موسى عند ابن ابي عاصم والبزار رفعه اذا اجتمع اهل النار في النار ومعهم من
شاء الله من اهل القبلة يقول لهم الكفار الم تكونوا مسلمين قالوا بلى قالوا فما اغنى عنكم اسلامكم وقد صرتم معنا في النار
فقالوا كانت لنا ذنوب فاخذنا بها فيامر الله من كان من اهل القبلة فاخرجوا فقال الكفار يا ليتنا كنا مسلمين وفي الباب عن
جابر وقد تقدم في الباب الذي قبله وعن ابي سعيد الخدري عند ابن مردويه ووقع في حديث ابي بكر الصديق ثم يقال
ادعوا الانبياء فيشفعون ثم يقال ادعوا الصديقين فيشفعون ثم يقال ادعوا الشهداء فيشفعون وفي حديث ابي موسى عند
ابن ابي عاصم والبزار رفعه اذا اجتمع اهل النار في النار ومعهم من شاء من اهل القبلة يقول لهم الكفار الم تكونوا
قالوا بلى فما اغنى عنكم اسلامكم وقد صرتم معنا في النار فقالوا كانت لنا ذنوب فاخذنا بها فيامر الله من كان من
اهل القبلة فاخرجوا فقال الكفار يا ليتنا كنا مسلمين وفي الباب عن جابر وقد تقدم في الباب الذي قبله وعن ابي
سعيد الخدري عند ابن مردويه ووقع في حديث ابي بكر الصديق يقال ادعوا الانبياء فيشفعون ثم يقال ادعوا
الشهداء فيشفعون وفي حديث ابي بكرة عند ابن ابي عاصم والبيهقي مرفوعا يحمل الناس على الصراط فينجي الله من
يشاء برحمته ثم يوذن في الشفاعة للملائكة والنبيين والشهداء والصديقين فيشفعون ويخرجون من كان
يشهد ان لا اله الا الله قال القرطبي لم يذكر الرسالة اما لانهما لما تلازما في النطق غالبا وشرطا اكتفى بذكر الاولى
او لان الكلام في حق جميع المومنين هذه الامة وغيرها ولو ذكرت الرسالة لكثر تعداد الرسل قلت الاول اولى ويعكر
على الثاني انه يكتفى بلفظ جامع كان يقول مثلا ونومن برسله وقد تمسك بظاهره بعض المبتدعة ممن زعم ان
من وحد الله من اهل الكتاب يخرج من النار ولو لم يومن بغير من ارسل اليه وهو قول باطل فان من جحد الرسالة كذب الله
ومن كذب الله لم يوحده امر الملائكة ان يخرجوهم في حديث ابي سعيد اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال
دينار فاخرجوه وتقدم في حديث انس في الشفاعة في الباب الذي قبله فيحد لي حدا فاخرجهم ويجمع بان الملائكة يؤمرون
على السنة الرسل بذلك فالذين يباشرون الاخراج هم الملائكة ووقع في حديث انس في الشفاعة الثالث عشر من الباب الذي
قبله تفصيل ذلك ووقع في حديث ابي سعيد ايضا بعد قوله ذرة فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيرا وفيه
فيقول الله شفعت الملائكة وشفعت النبيون وشفع المومنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار
فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط وفي حديث معبد عن الحسن البصري عن انس فاقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا
اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لاخرجن من قال لا اله الا الله وسياتي بطوله
في التوحيد وفي حديث جابر عند مسلم ثم يقول الله انا اخرج بعلمي وبرحمتي وفي حديث ابي بكر انا ارحم الراحمين
ادخلوا جنتي من كان لا يشرك بالله شيئا قال الطيبي هذا يوذن بان كل ما قدر قبل ذلك بمقدار شعير ثم حبة ثم خردلة ثم ذرة

على الطعام ... فاخذه باهله وايم الله لا يبسط احد منكم يده الا وقع على قدح الحديث واخرجه ابن ابي عاصم في السنة والطبراني
والحاكم وهو صريح في ان الحوض قبل الصراط. وقول الله تعالى انا اعطيناك الكوثر اشار الى ان المراد بالكوثر النهر الذي
يصب في الحوض فهو مادة الحوض كما جاء صريحا في سابع احاديث الباب ومضى في تفسير سورة الكوثر من حديث عائشة
نحوه مع زيادة بيان فيه وتقدم الكلام على حديث ابن عباس ان الكوثر هو الخير الكثير وجاء اطلاق الكوثر على الحوض في
حديث المختار بن فلفل عن انس في ذكر الكوثر هو حوض ترد عليه امتي وقد اشتهر اختصاص نبينا صلى الله عليه وسلم
بالحوض لكن اخرج الترمذي من حديث سمرة رفعه ان لكل نبي حوضا واشار الى انه اختلف في وصله وارساله وان المرسل اصح
قلت والمرسل اخرجه ابن ابي الدنيا باسناد صحيح عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوضا وهو قائم
على حوضه بيده عصا يدعو من عرف من امته الا انهم يتباهون ايهم اكثر تبعا واني لارجو ان اكون اكثرهم تبعا واخرجه الطبراني
من وجه اخر عن سمرة موصولا مرفوعا مثله وفي سنده لين واخرج ابن ابي الدنيا ايضا من حديث ابي سعيد رفعه وكل
نبي يدعو امته ولكل نبي حوض فمنهم من يأتيه الفئام ومنهم من يأتيه العصبة ومنهم من يأتيه الواحد ومنهم من يأتيه
الاثنان ومن لا يأتيه احد واني لاكثر الانبياء تبعا يوم القيامة وفي اسناده لين فان ثبت فالمختص بنبينا عليه افضل
الصلوة والسلام الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه فانه لم ينقل نظيره لغيره ووقع الامتنان عليه به في السورة المذكورة
قال القرطبي في المفهم تبعا للقاضي عياض في غالبه مما يجب على كل مكلف ان يعلمه ويصدق به ان الله سبحانه وتعالى قد خص
نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بالحوض المصرح باسمه وصفته وشرابه في الاحاديث الصحيحة الشهيرة التي يحصل
بمجموعها العلم القطعي اذ روى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة نيف على الثلاثين منهم في الصحيحين
ما ينيف على العشرين وفي غيرهما بقية ذلك مما صح نقله واشتهرت رواته ثم رواه عن الصحابة المذكورين من التابعين
امثالهم ومن بعدهم اضعاف اضعافهم وهلم جرا واجمع على اثباته السلف واهل السنة من الخلف وانكرت ذلك طائفة
من المبتدعة واحالوه عن ظاهره وغلوا في تأويله من غير استحالة عقلية ولا عادية تلزم من حمله على ظاهره وحقيقته
ولا حاجة تدعو الى تأويله فخرق من حرفه اجماع السلف وفارق مذهب ائمة الخلف قلت انكره الخوارج وبعض المعتزلة وممن
كان ينكره عبيد الله بن زياد احد امراء العراق لمعوية وولده فعند ابي داود من طريق عبد السلام بن ابي حازم
قال شهدت ابا برزة الاسلمي دخل على عبيد الله بن زياد فحدثني فلان وكان في السماط فذكر قصة فيها ان ابن
زياد ذكر الحوض فقال هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر فيه شيئا فقال ابو برزة نعم لا مرة
ولا مرتين ولا ثلاثا ولا اربعا ولا خمسا فمن كذب به فلا سقاه الله منه واخرج البيهقي في البعث من طريق ابي
حمزة عن ابي برزة نحوه ومن طريق يزيد بن حيان التيمي شهدت زيد بن ارقم وبعث اليه ابن زياد فقال ما احاديث
تبلغني انك تزعم ان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حوضا في الجنة قال حدثنا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعند احمد من طريق عبد الله بن بريدة عن ابي سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة الهذلي قال قال عبيد الله بن زياد
ما اصدق بالحوض وذلك بعد ان حدثه ابو برزة والبراء وعائذ بن عمرو فقال له ابو سبرة بعثني ابوك في مال الى معوية

فلقيني عبد الله بن عمرو فحدثني وكتبته بيدي فيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول موعدكم حوضي الحديث فقال
ابن زياد وهم يذكرون الحوض فقال هذا انس فقلت لقد كانت عجائز بالمدينة كثيرا ما يسألن ربهن ان يسقيهن من حوض
نبيهن وسنده صحيح وروينا في فوائد العيسوي وهو في البعث للبيهقي من طريقه بسند صحيح عن حميد عن انس نحوه وفيه
فما حسبت ان اعيش حتى ارى مثلكم ينكر الحوض واخرج البيهقي ايضا من طريق يزيد الرقاشي عن انس في صفة الحوض
وسيأتيه قوم ذابلة شفاههم لا يطعمون منه قطرة من كذب به اليوم لم يصب الشرب منه يومئذ ويزيد ضعيف لكن يقويه
ما مضى ويشبه ان يكون الكلام الاخير من قول انس قال عياض اخرج مسلم احاديث الحوض عن ابن عمر وابي سعيد
وسهل بن سعد وجندب وعبد الله بن عمرو وعائشة وام سلمة وعقبة بن عامر وابن مسعود وحذيفة وحارثة بن وهب
والمستورد وابي ذر وثوبان وانس وجابر بن سمرة قال ورواه غير مسلم عن ابي بكر الصديق وزيد بن ارقم وابي
امامة وعبد الله بن زيد وسويد بن جبلة وعبد الله الصنابحي والبراء بن عازب واسماء بنت ابي بكر وخولة بنت قيس
قال النووي بعد حكاية كلامه مستدركا عليه رواه البخاري ومسلم من رواية ابي هريرة ورواه غيرهما من رواية عمر
وعائذ بن عمرو واخرين وجمع ذلك كله البيهقي في البعث باسانيده وطرقه المتكاثرة قلت اخرجه البخاري في هذا الباب
من الصحابة الذين نسب عياض لمسلم تخريجه عنهم ... وثوبان وجابر بن سمرة وابي ذر واخرجه ايضا عن عبد الله
بن زيد واسماء بنت ابي بكر واخرجه مسلم عنهما ايضا وعن من نسب عياض لغيره ... واخرجاه ايضا عن ... وعن عباس
ايضا فيه من الاحاديث وحديث ابي بكر عند احمد وابي عوانة وغيرهما وحديث زيد بن ارقم عند البيهقي وحديث خولة
بنت قيس عند الطبراني وحديث ابي امامة عند ابن حبان وغيره واما حديث سويد بن جبلة فاخرجه ابو زرعة الدمشقي في مسند
الشاميين وكذا ذكره ابن منده في الصحابة وجزم ابن ابي حاتم بان حديثه مرسل واما حديث عبد الله الصنابحي فقد غاير عياض بين
اسمه وانما هو الصنابحي بن الاعسر وحديثه عند احمد وابن ماجه بسند صحيح ولفظه اني فرطكم على الحوض الحديث وكان
وكان ضبط اسم الصنابحي انه عبد الله فتردد به عياض لكن ما عرفت من اخرجه من حديث عبد الله الصنابحي ويحتمل ان يكون
اخطأ عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي التابعي المشهور وقول النووي ان البيهقي استوعب طرقه يوهم انه اخرج زيادة
على ما ذكره عياض وليس كذلك فانه لم يخرج حديث ابي بكر الصديق ولا سويد ولا الصنابحي ولا خولة ولا البراء
انما ذكره عن عمر وعن عائذ بن عمرو عن ابي هريرة ولم يعنه زيادة فيهن من سهل بن سعد ... نعم اخرج ... الكم
وقد جمعت ... ذكره وجمعا من حديث ابن عباس كما تقدم في تفسير سورة الكوثر ومن حديث كعب بن عجرة
عند الترمذي والنسائي وصححه الحاكم ومن حديث جابر بن عبد الله عند احمد بسند صحيح وعن بريدة عند ابي يعلى
حديث ابي زيد بن ارقم ويقال ان سمعه ثابت عند احمد ومن حديث ابي الدرداء عند ابن ابي عاصم في السنة وعند البيهقي
الدلائل ومن حديث ابي بن كعب واسامة بن زيد وحذيفة بن اسيد وحمزة بن عبد المطلب ... بن ...
بن عجي وحديثه عند ابي يعلى ايضا وابي بكرة وخولة بنت حكيم كلها عند ابن ابي عاصم ومن حديث ... عند ...
في حديثه وعن ابي مسعود البدري وسلمان الفارسي ... بن جندب وعتبة بن عبد ... وكلها في ...

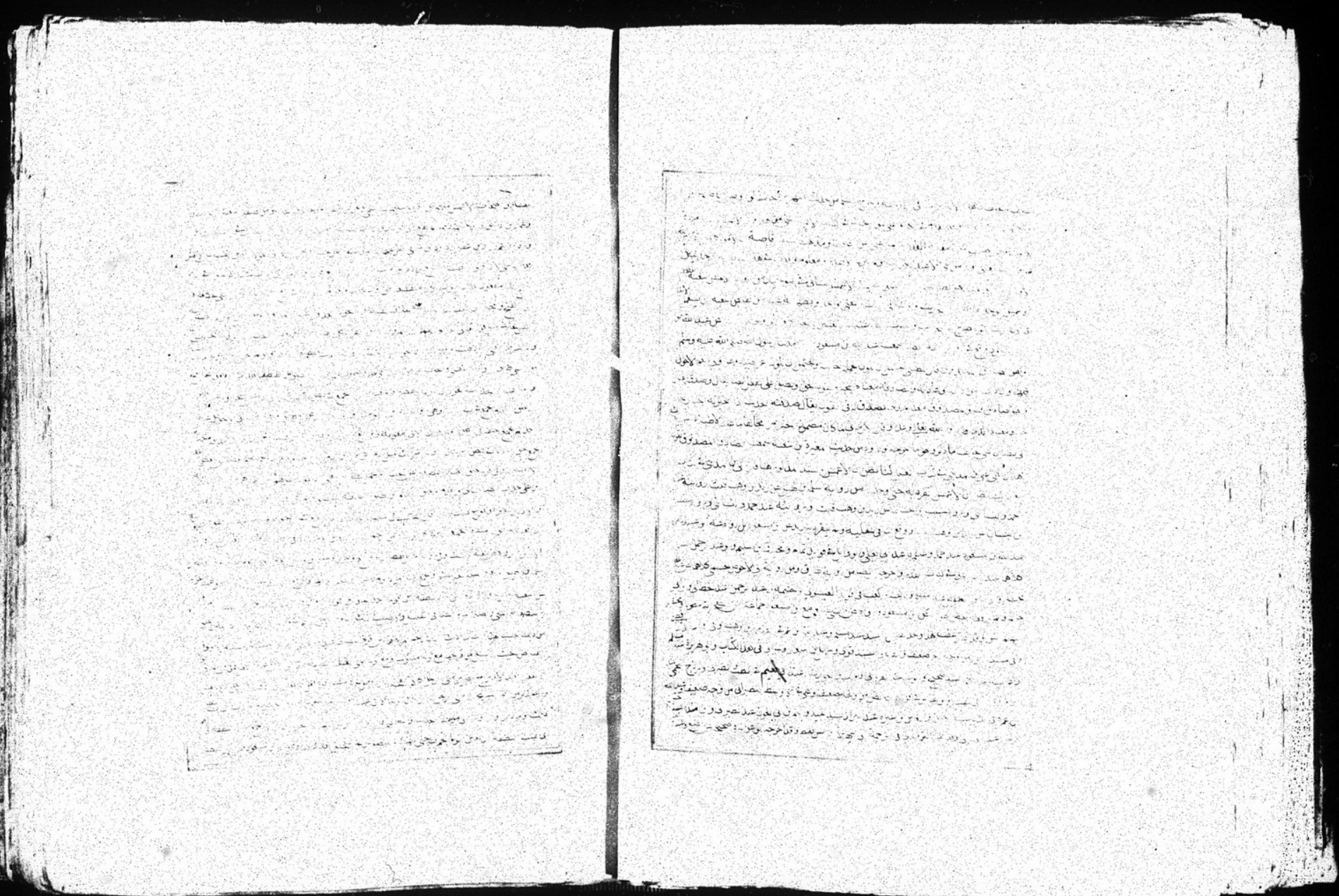

سواء كان ذلك من عمل او ترك سببا بعث به عن الرجوع كما حلفت عليه خشية من الاثم المرتب على الحنث لانه لو كان اثما
حقيقة لكن عمل ذلك الحنث فعالة بالكفارة المشروعة ثم يبقى سؤال الرب زائدا على ذلك وحديث عبد الرحمن بن سمرة
الذي قبله يؤكد لورود الامر فيه بفعل الحنث وكذا الكفارة والله اعلم   قول النبي صلى الله عليه وسلم
وايم الله بكسر الهمزة وبفتحها والميم مضمومة وحكى الاخفش كسرها مع كسر الهمزة وهو اسم عند الجمهور وحرف عند الزجاج
وهمزه همزة وصل عند الاكثر وهمزة قطع عند الكوفيين ومن وافقهم لانه عندهم جمع يمين وعند سيبويه ومن وافقه
انه اسم مفرد واحتجوا بجواز كسر همزته وفتح ميمه قال ابن مالك فلو كان جمعا لم تحذف همزته واحتج بقول عروة بن الزبير
لما اصيب بولده وبرجله ليمنك ان ابتليت لقد عافيت قال فلو كان جمعا لم يتصرف فيه بحذف بعضه قال وفيه
اثنا عشرة لغة جمعتها في بيتين وهما   همز ايم وايمن فافتح واكسر او ام قل او قل م او من بالتثليث قد شكلا وايمن
اختم به والله كلا اضف اليه   في قسم تستوف ما نقلا قال ابن ابي الفتح تلميذ ابن مالك فاته ام بفتح الهمزة وهيم بالهاء
بدل همزة وقد حكاها القاسم ابن احمد العلم الاندلسي في شرح المفصل وقد وردت في اوايل ذلك الشرح في اخر التنبيه لغات
وهذا ما ذكرها تبلغ عشرين وذا احضر ما ذكرها زادت على ذلك قال غيره اصله يمين الله ويجمع ايمنا فيقال وايمن الله
حكاه ابو عبيد وانشد لزهير بن ابي سلمى فتجمع ايمن منا ومنكم بمقسمة تمور بها الدماء وقالوا عند القسم وايمن الله ثم كثر
فحذفوا النون كما حذفوها فقالوا لم يك فقالوا ايم الله ثم حذفوا الياء فقالوا ام الله ثم حذفوا الالف فاقتصروا على الميم
مفتوحة ومضمومة ومكسورة وقالوا ايضا من الله بكسر الميم وضمها واجاز بعضهم في من فتح الميم وضمها وكذا في ايم ومنهم
من وصل الالف وجعل الهمزة زائدة او مسهلة وعلى هذا فتبلغ لغاتها عشرين وقال الجوهري قالوا ايم الله وربما حذفوا
الياء فقالوا ام الله وربما ابقوا الميم وحدها مضمومة فقالوا م الله وربما كسروها لانها صارت حرفا واحدا فشبهوها
بالباء قال والفها الف وصل عند اكثر النحويين ولم يجئ الف وصل مفتوحة غيرها وقد تدخل اللام للتاكيد فيقال ليمن الله
ما ادري وذهب ابن كيسان وابن درستويه الى ان الفها الف قطع وانما خففت همزتها فطرحت في الاستعمال وحكى
ابن التين عن الداودي قال ايم الله معناه اسم الله ابدل السين ياء وهو غلط فاحش لان السين لا تبدل ياء وذهب
المبرد الى انها عوض من واو القسم وان معنى قوله وايم الله والله لافعلن ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما ان يمين الله
من اسماء الله ومنه قول امرئ القيس فقلت يمين الله ابرح قاعدا ولو قطعوا راسي لديك واوصالي ومن ثم قال المالكية
والحنفية انها يمين وعند الشافعية ان نوى اليمين انعقدت وان نوى غير اليمين لم ينعقد يمينا وان اطلق فوجهان اصحهما
لا ينعقد الا ان نوى وعن احمد روايتان اصحهما الانعقاد وحكى الغزالي في معناه وجهين احدهما انه كقوله بالله والثاني
كقوله احلف بالله وهو الراجح ومنهم من سوى بينه وبين لعمر الله وفرق الماوردي بان لعمر الله شاع في استعمالهم عرفا
بخلاف ايم الله واحتج بعض من قال منهم بالانعقاد مطلقا بان معناه يمين الله ويمين الله من صفاته وصفاته قديمة وجزم
النووي في التهذيب ان قوله وايم الله كقوله وحق الله وقال انه تنعقد به اليمين عند الاطلاق وقد استغربوه ووقع في
الباب الذي بعده ما يقويه وهو قوله في حديث ابي هريرة في قصة سليمان بن داود عليهما الصلوة والسلام وايم الذي نفس محمد

بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا والله اعلم واستدل من قال بالانعقاد مطلقا بهذا الحديث ولا حجة فيه الا على التقدير المتقدم
وان معناه وحق الله ثم ذكر حديث ابن عمر في بعث اسامة وقد تقدم شرحه مستوفى في اخر المغازي وفي المناقب والمقصود
منه قوله وايم الله بالهمزة وتركه والله اعلم   كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم اي التي كان يواظب على
القسم بها او يكثر وجملة ما ذكر في الباب اربعة الفاظ احدها والذي نفسي بيده وكذا نفس محمد بيده فبعضها مصدر بلفظ لا
وبعضها بلفظ اما وبعضها بلفظ ايم ثانيها لا ومقلب القلوب ثالثها لا والله رابعها ورب الكعبة واما قوله لاها الله اذا
فيؤخذ منه مشروعيته من تقريره لا من لفظه والاول اكثرها ورودا وفي سياق الثاني اشعار بكثرته ايضا وقد وقع في حديث
رفاعة بن عرابة عند ابن ماجه والطبراني كان النبي صلعم اذا حلف قال والذي نفسي بيده ولابن ابي شيبة من طريق عاصم بن
شميخ عن ابي سعيد كان النبي صلعم اذا اجتهد في اليمين قال لا والذي نفس ابي القاسم بيده ولابن ماجه من وجه اخر وفيه الحديث
كان يمين رسول الله صلعم التي يحلف بها اشهد عند الله والذي نفسي بيده ودل ما سوى الثالث من لا بعده على ان النهي عن
الحلف بغير الله لا يراد به اختصاص لفظ الجلالة بذلك بل يتناول كل اسم وصفة يختص به سبحانه وتعالى وقد جزم ابن حزم
وهو ظاهر كلام المالكية والحنفية بان جميع الاسماء الواردة في القران والسنة الصحيحة وكذا الصفات صريح في اليمين
ينعقد به ويجب لمخالفته الكفارة وهو وجه غريب عند الشافعية وعندهم وجه اغرب منه انه ليس في شيء من ذلك
صريح الا لفظ الجلالة واحاديث الباب ترده والمشهور عندهم وعند الحنابلة انها تنقسم ثلاثة اقسام احدها ما يختص به
كالرحمن ورب العالمين وخالق الخلق فهو صريح تنعقد به اليمين سواء قصد به غير الله ام لا ثانيها ما يطلق عليه سواء كالحي
والموجود والمؤمن فان نوى به غير الله او اطلق فليس بيمين وان نوى به الله انعقد على الصحيح واذا تقرر هذا فمثل والذي
نفسي بيده ينصرف عند الاطلاق لله جزما فان نوى به غيره كملك الموت مثلا لم يخرج عن الصراحة
على الصحيح وفيه وجه عن بعض الشافعية وغيرهم ويلتحق به والذي فلق الحبة ومقلب القلوب واما مثل والذي اعبده
واسجد له واصلي له فصريح جزما وجملة الاحاديث المذكورة في هذا الباب عشرون حديثا الحديث الاول   وقال سعد هو ابن
ابي وقاص وقد مضى الحديث المشار اليه موصولا في مناقب عمر في حديث اوله استاذن عمر على النبي صلعم وعنده نسوة الحديث
وفيه ايها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك وقد مضى شرحه مستوفى
هناك الحديث الثاني   وقال ابو قتادة قال ابو بكر عند النبي صلعم لاها الله اذا وهو طرف من حديث موصول في غزوة حنين وقد
بسط الكلام على هذه الكلمة هناك   فقال والله وتالله وبالله يعني ان هذه الثلاثة حروف القسم ففي القران القسم بالواو
وبالموحدة في عدة اشياء وبالمثناة في قوله تالله لقد اثرك الله علينا وتالله لاكيدن اصنامكم وغير ذلك وهذا قول الجمهور وهو المشهور
عن الشافعي ونقل عن الشافعي قولا ان القسم بالمثناة ليس صريحا لان اكثر الناس لا يعرفون معناها والايمان مختصة بالعرف وتاول
ذلك اصحابه واجابوا عنه باجوبة ويفترق الثلاثة بان الاوليين يدخلان على اسم الله وغيره من اسمائه ولا تدخل المثناة الا على الله
وحده وكان المصنف اشار بايراد هذا الكلام هنا عقب حديث ابي قتادة الى ان اصل لاها الله لا والله والهاء عوض عن الواو
وقد صرح بذلك جمع من اهل اللغة وقيل الهاء نفسها حرف قسم بالاصالة ونقل الماوردي ان اصل حروف القسم الواو

احصر وصرف ويحتمل ان يكون البراء شارك خاله في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم
عن القصة فنسبت كلها اليه تجوزا قال الكرماني كان البراء وخاله ابو بردة اهل بيت واحد
فنسب القصة تارة لخاله وتارة لنفسه انتهى والمتكلم في القصة الواحدة احدهما
فيكون نسبة القول للآخر مجازية حين من شاني لحم تقدم البحث فيه هناك ايضا
وكان ابن عون هو عبد الله راوي الحديث عن الشعبي وهو موصول بالسند المذكور
يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي اي يترك تكميله ويحدث عن محمد
بن سيرين اي عن انس بمثل هذا الحديث اي حديث الشعبي عن البراء
ويقف في هذا المكان اي في حديث ابن سيرين ايضا فيقول لا ادري الخ بلغ
بيانه في الذي بعده رواه ايوب عن ابن سيرين عن انس ووصله المصنف في
اوايل الاضاحي من رواية اسمعيل وهو المعروف ابن علية عن ايوب بهذا السند
ولفظه من ذبح قبل الصلاة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله هذا يوم يشتهى
فيه اللحم وذكر جيرانه وعندي جذعة خير من شاتي لحم فرخص له في ذلك فلا ادري
بلغت الرخصة من سواه ام لا وهذا ظاهره ان الكل من رواية ابن سيرين عن انس
وقد وضحت ذلك ايضا في كتاب الاضاحي الحديث الثاني عشر حديث جندب وابن
عبد الله البجلي خطب ثم قال من ذبح فليبدل مكانها تقدم في الاضاحي عن ادم عن
شعبة بهذا السند بلفظ من ذبح قبل ان يصلي فليعد الحديث وتقدم شرحه هناك ايضا
قال الكرماني ومناسبة حديثي البراء وجندب للترجمة الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم
والناسي قوله اليمين الغموس بفتح المعجمة وضم الميم
الخفيفة واخره مهملة قيل سميت بذلك لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم في النار فهي فعول
بمعنى فاعل وقيل الاصل في ذلك انهم كانوا اذا ارادوا ان يتعاهدوا احضروا جفنة
فجعلوا فيها طيبا او دما او رمادا ثم يحلفون عندما يدخلون ايديهم فيها ليتم لهم بذلك المراد من تاكيد
ما ارادوا فسميت بذلك اليمين اذا غدر صاحبها غموسا لكونه بالغ في نقض العهد وكانها على هذا
بمعنى مفعول لانها ماخوذة من اليد المغموسة وقال ابن التين اليمين الغموس التي تغمس صاحبها
في الاثم ولذلك قال مالك لا كفارة فيها واحتج ايضا بقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان
وهذه يمين غير منعقدة لان المنعقد ما يمكن حله ولا يتاتى في يمين الغموس البر اصلا
ولا تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها الاية كذا لابي ذر وساق في رواية كريمة
عظيم دخلا مكرا وخيانة هو من تفسير قتادة وسعيد بن جبير اخرجه عبد الرزاق

عن معمر عن قتادة قال خيانة وغدرا واخرج ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير
مكرا وخديعة وقال الفراء يعني خيانة وقال ابو عبيدة الدخل كل امر كان على فساد وقال الطبري
معنى الاية لا تجعلوا ايمانكم التي تحلفون بها على ايمانكم توثقون بالعهد بها عاهدتموه دخلا
اي خديعة وغدرا ليطمئنوا اليكم وانتم تضمرون الغدر انتهى ومناسبة ذكر هذه الاية
لليمين الغموس ورود الوعيد على من حلف كاذبا متعمدا النضر بفتح النون وسكون المعجمة
هو ابن شميل بالمعجمة مصغر ووقع منسوبا في رواية النسفي واخرجه ابو نعيم في المستخرج
من رواية جعفر بن اسمعيل عن محمد بن مقاتل شيخ البخاري فيه فقال عن عبد الله
بن المبارك عن شعبة وكان لابن مقاتل فيه شيخين ان كان حفظه وفراس بكسر الفاء
وتخفيف الراء واخره سين مهملة عن عبد الله ابن عمرو اي ابن العاص
الكبائر الاشراك بالله زاد في رواية شيبان عن فراس في اوله جاء اعرابي الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر فذكره ولم اقف على اسم هذا الاعرابي
الكبائر الاشراك بالله الى اخره ذكرها ثلاثة اشياء بعد الاشراك وهي العقوق
وقتل النفس واليمين الغموس ورواه غندر عن شعبة بلفظ الكبائر الاشراك بالله
وعقوق الوالدين او قال اليمين الغموس شك شعبة اخرجه احمد عنه هكذا
وكذا اخرجه المصنف في اوايل الديات والترمذي جميعا عن بندار عن غندر وعلقه
البخاري هناك ووصله الاسمعيلي من رواية معاذ بن معاذ عن شعبة بلفظ الكبائر
الاشراك بالله واليمين الغموس وعقوق الوالدين او قال قتل النفس ووقع في رواية
شيبان التي اشرت اليها الاشراك بالله قال ثم ماذا قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال
اليمين الغموس ولم يذكر قتل النفس وزاد في رواية شيبان قلت وما اليمين الغموس
قال التي يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها كاذب والقائل قلت هو عبد الله بن عمرو راوي الخبر
والمجيب النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون السائل من دون عبد الله
بن عمرو والمجيب هو عبد الله او من دونه ويؤيد كونه مرفوعا حديث ابن
مسعود والاشعث المذكور في الباب الذي بعده ثم وقفت على تعيين القائل
قلت وما اليمين الغموس وعلى تعيين المسؤول فوجدت الحديث في النوع الثالث من
القسم الثاني من صحيح ابن حبان وهو قسم النواهي اخرجه عن النضر بن محمد
عن محمد بن عثمان العجلي عن عبيد الله بن موسى بسنده المذكور اخرجه
به البخاري فقال في اخره بعد قوله اليمين الغموس قلت لعامر ما اليمين الغموس

... فطرقه السائل عن ذلك فراس والمسئول الشعبي وهو عامر فلله الحمد على ما انعم
به من ذلك ... لم ار من تحرر له ذلك من الشراح حتى ان الاسمعيلي وابا نعيم لم يخرجاه
وهذا الباب من رواية شيبان بل اقتصرا على رواية شعبة وسياتي عد الكبائر وبيان
الاختلاف في ذلك في كتاب الحدود في شرح حديث ابي هريرة اجتنبوا السبع
الموبقات ان شاء الله تعالى وقد بينت ضابط الكبيرة والخلاف في ذلك وان في الذنوب
صغيرا وكبيرا واكبر في اوائل كتاب الادب وذكرت ما يدل على ان المراد بالكبائر في حديث
الباب اكبر الكبائر وانه ورد من وجه اخر عند احمد عن عبد الله بن عمرو بلفظ من اكبر
الكبائر وان لم يثبت هنا وعند الترمذي عن عبد الله بن انيس وذكر فيه اليمين الغموس
... ويستدل به للجمهور على ان اليمين الغموس لا كفارة فيها للاتفاق على ان الشرك
والعقوق والقتل لا كفارة فيه وانما كفارتها التوبة منها والتمكين من القصاص
في القتل العمد فكذلك اليمين الغموس حكمها حكم ما ذكرت معه واجيب بان الاستدلال
بذلك ضعيف لان الجمع بين مختلف الاحكام جائز لقوله تعالى كلوا من ثمره وآتوا حقه
يوم حصاده والايتاء واجب والاكل غير واجب وقد اخرج ابن الجوزي في التحقيق
من طريق ابن شاهين بسنده الى خالد بن معدان عن ابي المتوكل عن ابي هريرة
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس فيها كفارة يمين صبر يقتطع
بها مالا بغير حق وظاهر سنده الصحة لكنه معلول لان فيه عنعنة بقية وقد
اخرجه احمد من هذا الوجه فقال في السند عن ابي المتوكل او ابي المتوكل
فظهر انه ليس هو الناجي الثقة بل آخر مجهول وايضا فالمتن مختصر ولفظه عند احمد
من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة الحديث وفيه وخمس ليس لها كفارة
الشرك بالله فذكر في اخرهن ويمين صابرة يقتطع بها مالا بغير حق ونقل محمد
بن نصر في اختلاف العلماء ثم ابن المنذر ثم ابن عبد البر اتفاق الصحابة
على ان لا كفارة في اليمين الغموس وروى آدم بن ابي اياس في مسند
شعبة واسمعيل القاضي في الاحكام عن ابن مسعود كنا نعد الذنب الذي
لا كفارة له اليمين الغموس ان يحلف الرجل على مال اخيه كاذبا ليقتطعه
قال ولا مخالف له من الصحابة واحتجوا بانها اعظم من ان تكفر واجاب
من قال بالكفارة كالحكم وعطاء والاوزاعي ومعمر والشافعي بانه احوج الى
الكفارة من غيره وبان الكفارة لا تزيده الا خيرا والذي يجب عليه الرجوع

صبر

الى الحق ورد المظالم فان لم يفعل وكفر فالكفارة لا ترفع عنه حكم التعدي
بل تنفعه في الجملة وقد طعن ابن حزم في صحة الاثر عن ابن مسعود
واحتج بايجاب الكفارة فيمن تعمد الجماع في صوم رمضان وفيمن افسد حجه
قال ولعلهما اعظم اثما من بعض من حلف اليمين الغموس قال وقد اوجب
المالكية الكفارة على من حلف ان لا يزني ثم زنى ونحو ذلك ومن حجة الشافعي
قوله في الحديث الماضي اول كتاب الايمان في الباب الذي هو حجر ولكم
عن يمينه فامر من تعمد الحنث ان يكفر فيؤخذ منه مشروعية الكفارة
لمن حلف حانثا قوله
قوله تعالى ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية كذا لابي ذر وساق
في رواية كريمة الى قوله عذاب اليم وقد سبق تفسير العهد قبل خمسة
ابواب ويستفاد من الاية ان العهد غير اليمين لعطف اليمين عليه فهي
حجة على من احتج بها بان العهد يمين واحتج بعض المالكية بان العرف
جرى على ان العهد والميثاق والكفالة والامانة ايمان لانها من
صفات الذات ولا يخفى ما فيه وقال ابن بطال وجه الدلالة ان الله خص
العهد بالتقدمة على سائر الايمان فدل على تاكد الحلف به لان عهد الله
ما اخذه على عباده وما اعطاه عباده كما قال تعالى ومنهم من عاهد الله
الاية لانه قدم على ترك الوفاء به وقوله الله ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم
لابي ذر وفي رواية غيره وقوله جل ذكره وقال ابن التين وغيره اختلف
في معناه فعن زيد بن اسلم لا تكثر الحلف بالله وان كنتم بررة وفائدة ذلك اثبات
الهيبة في القلوب ويشير اليه قوله ولا تطع كل حلاف مهين وعن سعيد بن جبير
هو ان يحلف ان لا يصل رحمه مثلا فيقال له صل فيقول قد حلفت وعلى هذا
فيعني قوله ان تبروا كراهة ان تبروا فينبغي ان ياتي الذي هو خير ويكفر وهذا اخرجه
الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس ولفظه لا تجعل الله عرضة
ليمينك ان لا تصنع الخير ولكن كفر واصنع الخير وقيل هو ان يحلف ان لا يفعل شيئا من
الخير تأكيدا له بيمينه فنهي عن ذلك حكاه الماوردي وهو شبيه بالنهي عن النذر
كما سياتي تقريره وعلى هذا فلا يحتاج الى تقدير لا قال الراغب وغيره العرضة ما يجعل
معرضا للشيء كما قالوا بعير عرضة للسفر ومنه قول الشاعر ولا تجعلني عرضة للوائم

ويقولون فلان عرضة للناس اي يقعون فيه وفلان عرضة للنكاح اذا اصلح له وقويت عليه
وجعلت فلانا عرضة لكذا اي اقمته فيه وتطلق العرضة ايضا على الهمة كقول حسان هي الانصار
عرضتها اللقاء   ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الى قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها
وقد جعلتم الله عليكم كفيلا هكذا وقع في رواية ابي ذر وسقط ذلك لجميعهم ووقع فيه تقديم
وتاخير والصواب وقوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا
الى قوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا وقد وقع في رواية النسفي بعد قوله عرضة لايمانكم
ما نصه وقوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا وقوله واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم
الاية وقد مشى ابن بطال على ما وقع عند ابي ذر فقال في هذا دليل على تاكيد الوفاء
بالعهد لانه تعالى قال ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها ولم يتقدم غير ذكر
العهد فعلم انه يمين ثم ظهر لي انه اراد ما وقع قبل قوله ولا تنقضوا الايمان وهو
قوله واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولكن لا يلزم من عطف الايمان على العهد
ان يكون العهد يمينا بل هو كالاية السابقة ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
فالايات كلها دالة على تاكيد الوفاء بالعهد واما كونه يمينا فشيء اخر ولعل البخاري
اشار الى ذلك وقد تقدم كلام الشافعي فيمن حلف بعهد الله قبل خمسة ابواب
وقوله وقد جعلتم الله عليكم كفيلا اي شهيدا في العهد اخرجه ابن ابي حاتم عن
سعيد بن جبير واخرج عن مجاهد قال يعني وكيلا واستدل بقوله تعالى
ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم على ان اليمين الغموس لا كفارة فيها لان ابن عباس فسرها
بان الرجل يحلف ان لا يصل قرابته فجعل الله مخرجا في التكفير وامره ان يصل قرابته ويكفر
عن يمينه ولم يجعل لحالف الغموس مخرجا كذا قال وتعقبه الخطابي بانه لا يدخل على ترك
الكفارة في اليمين الغموس بل قد يدل لمشروعيتها   حدثنا موسى بن اسمعيل
هو التبوذكي   ثنا ابو عوانة هو الوضاح وقد تقدم عن موسى هذا بعض هذا الحديث بدون
قصة الاشعث في الشهادات لكن عن عبد الواحد وهو ابن زياد بدل عن ابي عوانة فالحديث عند
موسى المذكور عنهما جميعا   عن ابي وائل شقيق بن ابي سلمة وقد تقدم في الشرب
من رواية ابي حمزة وهو السكري وفي الاشخاص من رواية ابي معوية
كلاهما عن الاعمش عن شقيق وقد تقدم قريبا من رواية شعبة عن سليمان
وهو الاعمش ويستفاد منه انه مما لم يدلس فيه الاعمش فلا يضر مجيئه عنه بالعنعنة   عن عبد الله في تفسير
آل عمران عن حجاج بن منهال عن ابي عوانة بهذا السند عن عبد الله بن مسعود   قال رسول الله صلعم كذا وقع في رواية التفسير

الرفع في رواية الاعمش ولم يقع ذلك في رواية منصور الماضية في الشهادات وفي الرهن ووقع مرفوعا في رواية
شعبة الماضية قريبا عن منصور والاعمش جميعا   من حلف على يمين صبر بفتح الصاد وسكون الموحدة ويمين الصبر هي التي يلزم
ويجبر عليها حالفها يقال اصبر اليمين احلفه بها في مقاطع الحق زاد ابو حمزة عن الاعمش هو فيها فاجر وكذا للاكثر وفي رواية ابي معوية
وهو عليها فاجر وكان فيها حذفا تقديره حرف لام او تم عليها والمراد بالفجور لازمه وهو الكذب وقد وقع في رواية شعبة على يمين كاذبا
يقتطع بها مال امرئ مسلم في رواية حجاج بن منهال ليقتطع بها بزيادة لام التعليل ويقتطع يفتعل من القطع كانه قطعه عن صاحبه او
اخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور   لقي الله وهو عليه غضبان في حديث وائل بن حجر عند مسلم وهو عنه معرض وفي رواية
كردوس عن الاشعث عند ابي داود الا لقي الله وهو اجذم وفي حديث ابي امامة بن ثعلبة عند مسلم والنسائي نحو هذا الحديث
فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفي حديث عمران عند ابي داود فليتبوأ بوجهه مقعده من النار   وانزل الله تصديق ذلك
ان الذين يشترون بعهد الله كذا في رواية الاعمش ومنصور ووقع في رواية جامع ابن ابي راشد وعبد الملك بن اعين عند مسلم
والترمذي وغيرهما جميعا عن ابي وائل عن عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على مال امرئ مسلم بغير حقه الحديث
ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله ان الذين يشترون فذكر هذه الاية ولولا التصريح في رواية الباب بانها نزلت
في ذلك لكان ظاهر هذه الرواية انها نزلت قبل ذلك وقد تقدم في تفسير سورة ال عمران انها نزلت في من اقام سلعته بعد العصر فحلف
كاذبا وتقدم انه يجوز انها نزلت في الامرين معا وقال الكرماني لعل الاية لم تبلغ ابن ابي اوفى الا عند اقامة السلعة فظن انها نزلت
في ذلك او العكسان وقعتا في وقت واحد فنزلت الاية واللفظ عام متناول لهما ولغيرهما   فدخل الاشعث ابن قيس فقال
ما حدثكم ابو عبد الرحمن كذا وقع عند مسلم من رواية وكيع عن الاعمش وابو عبد الرحمن هي كنية ابن مسعود وفي رواية جرير في الرهن
ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن والجمع بينهما انه خرج عليهم من مكان كان فيه فدخل المكان الذي
كانوا فيه وفي رواية الثوري عن الاعمش ومنصور جميعا كما سيأتي في الاحكام فجاء الاشعث وعبد الله يحدثهم والجمع بانه خرج
من مكانه الذي كان فيه الى المكان الذي كان فيه عبد الله ووقع وعبد الله يحدثهم فلعل الاشعث تشاغل بشيء فلم يدرك تحديث عبد الله
فسال اصحابه عما حدثهم به   قالوا كذا وكذا في رواية جرير فحدثناه وبين شعبة في روايته ان الذي حدثه بما حدثهم به ابن مسعود هو ابو وائل
الراوي ونقض في الاشخاص قال فلقيني الاشعث فقال ما حدثكم عبد الله اليوم قلت كذا وكذا وليس بين   قوله فلقيني وبين قوله في
الرواية خرج الينا فقال حدثكم منافاة وانما ازيد في هذه الرواية كونه المجيب   قال في انزلت في رواية جرير فقال صدق
لفي الله انزلت واللام لتاكيد القسم ودخلت على في ومراده ان الاية نزلت بسبب خصومته التي يذكرها وفي رواية ابي معوية والله
ذلك قال ابن مالك في قوله لفي الله نزلت شاهد على جواز توسط القسم بين جزئي الجواب وعلى ان اللام يجوز وصلها بمعمول
الفاعل الجزائي المقدم لا بالفعل انتهى   كان لي في رواية الكشميهني كانت   بير في رواية ابي معوية ارض وادعى الاسمعيلي
في الزرب ان ابا حمزة تفرد بقوله في بير وليس كما قال فقد وافقه ابو معوية كما ترى وكذا يأتي في الاحكام من رواية الثوري عن
الاعمش ومنصور جميعا مثله وفي رواية شعبة الماضية قريبا عنهما لكن بين ان ذلك في حديث الاعمش وحده ووقع في رواية
جرير عن منصور في شيء ولبعضهم في بير ووقع عند ابن ماجه من طريق عاصم عن شقيق ايضا في بير   في ارض ابن عم لي كذا لاكثر

وكفارة يمين او التخيير بينهما واختلف النقل عن الشافعية وكذا عن الحنابلة وجزم الحنفية
لانكفارة اليمين في الجميع واما المالكية فلا ينعقد اصلا اخبرني يونس هو ابن يزيد الايلي
عن عبد الله بن كعب هو والد عبد الرحمن الراوي عنه وقد مضي في تفسير براءة عن احمد
بن صالح حدثني ابن وهب اخبرني يونس قال احمد وحدثنا عنبسة ثنا يونس عن ابن شهاب
اخبرني عبد الرحمن بن كعب اخبرني عبد الله بن كعب ثم اخرجه من طريق اسحق بن راشد
عن ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه سمعت كعب بن مالك
عن ابيه يقول في حديثه وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اي الحديث الطويل في قصة تخلفه
في غزوة تبوك ونهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كلامه وكلام رفيقه وقد تقدم بطوله مع شرحه
في كتاب المغازي لكن من وجه آخر عن ابن شهاب فقال في آخر حديثه ان من توبتي
ان انخلع بنون وخاء معجمة اي اعرى من مالي كما يعرى الانسان اذا خلع ثوبه امسك عليك
بعض مالك فهو خير لك زاد ابو داود عن احمد بن صالح بهذا السند فقلت اني امسك سهمي الذي
بخيبر وهو عند المصنف من وجه آخر عن ابن شهاب وقد وقع في رواية ابن اسحق عن
الزهري بهذا السند عند ابي داود بلفظ ان من توبتي ان اخرج من مالي كله الى الله
ورسوله صدقة قال لا قلت فنصفه قال لا قلت فثلثه قال نعم قلت فاني امسك سهمي الذي
بخيبر واخرج من طريق ابن عيينة عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن ابيه انه قال للنبي
صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه واني انخلع من مالي كله صدقة قال يجزي عنك
الثلث وفي حديث ابي لبابة عند احمد وابي داود ونحوه وقد اختلف السلف فيمن نذر
ان يتصدق بجميع ماله على عشرة مذاهب فقال مالك يلزمه الثلث بهذا الحديث ونوزع في
ان كعب بن مالك لم يصرح بلفظ النذر ولا بمعناه بل يحتمل انه نجز النذر ويحتمل ان يكون اراده
فاستأذن والاخراج الذي ذكره ليس بظاهر في صدور النذر منه وانما الظاهر
انه اراد ان يؤكد امر توبته بالتصدق بجميع ماله شكرا لله تعالى على ما انعم به
عليه وقال الفاكهاني في شرح العمدة كان الاولى لكعب ان يستشير ولا يستبد برأيه
لكونه قد قلت عند حال تفرحه بتوبته فظهر له فيها ان التصدق بجميع ماله مستحق
عليه في الشكر وورد الاستشارة بصيغة الجزم اشبه وكانه اراد انه يستشير بما يه
في كونه جزما وان من توبته ان يتخلع من جميع ماله الا انه نحو ذلك وقال ابن المنير لم يبت
كعب الانخلاع بل استشار هل يفعل او لا قلت ويحتمل ان يكون استفهم وحذفت
اداة الاستفهام ومن ثم كان الراجح عند الكثير من العلماء وجوب الوفاء لمن التزم

ان يتصدق بجميع ماله اذا كان على سبيل القربة وقيل ان كان مليا وان كان فقيرا لزمه
وان كان وقرا فعليه كفارة يمين وقيل لزمه كفارة يمين وكذا قول الليث وقال ابن وهب
قال وان كان متوسطا يخرج قدر زكاة ماله والاخر عن ابي حنيفة بغير تفصيل وهو
قول ربيعة وعن الشعبي وابن ابي ليلى لا يلزمه شيء اصلا وعن قتادة يلزم الغني
العشر وعن المتوسط السبع والمملق الخمس وقيل يلزم الكل الا في نذر اللجاج فكفارة يمين
وعن سحنون يلزمه ان يخرج ما لا يضر به وعن الثوري والاوزاعي وجماعة يلزمه كله بغير
تفصيل وعن النخعي يلزمه الكل بغير تفصيل واذا تقرر ذلك فمناسبة حديث كعب
للترجمة ان معنى الترجمة ان من اهدى او تصدق بجميع ماله اذا تاب من ذنب او
اذا نذر هل ينفذ ذلك اذا نجزه وعلقه وقصة كعب منطبقة على الاول وهو
التنجيز لكن لم يصدر منه تنجيز كما تقرر وانما استشار واشير عليه بامساك البعض
فيكون الاولى لمن اراد ان ينجز التصدق بجميع ماله او يعلقه ان يمسك بعضه
ولا يلزم من ذلك انه لو نجزه لم ينفذ وقد تقدمت الاشارة في كتاب الزكاة الى
التصدق بجميع المال يختلف باختلاف الاحوال فمن كان قويا على ذلك يعلم من نفسه
الصبر لم يمنع وعليه يتنزل فعل ابي بكر الصديق وايثار الانصار على انفسهم
المهاجرين ولو كان بهم خصاصة ومن لم يكن كذلك فلا وعليه يتنزل لا صدقة
الا عن ظهر غنى ولفظ افضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى قال ابن دقيق العيد
في حديث كعب ان للصدقة اثرا في الذنوب ومن ثم شرعت الكفارة المالية
وقال الفاكهاني وفيه ان التوبة تحب ما قبلها وظاهر كعب انه اراد فعل ذلك على جهة
الشكر قلت مراد الشيخ انه يؤخذ من قول كعب ان من توبتي الى آخره ان للصدقة اثرا في
قبول التوبة التي يحقق بحصولها محو الذنب ولهذا قيد بقربه من صلى الله عليه وسلم
على التوبة والمذكور قوله اخرجه عمر
اي ذر طعاما وهو من امثلة نذر اللجاج وهو ان يقول مثلا طعام كذا او شرب كذا
علي حرام او نذرت او لله علي ان لا آكل كذا او شرب كذا والراجح من اقوال العلماء ان ذلك
لا ينعقد الا ان قرنه بحلف فيلزمه كفارة يمين وقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم
ما احل الله لك تبتغي وساق غير ابي ذر الى قوله تحلة ايمانكم وقد تقدم بيان
الاختلاف في ذلك في كتاب الطلاق وهل سبب نزول الآية في تحريم مارية او تحريم
العسل والى الثاني اشار المصنف حيث ساقه في الباب وتوجيه حكم لفظه.

من حكم الشراب قال ابن المنذر اختلف فيمن حرم على نفسه طعاما او شرابا
يحل فقالت طائفة لا يحرم عليه ويلزمه كفارة يمين وبهذا قال اهل العراق
وقالت طائفة لا يلزمه الكفارة الا ان حلف والى ترجيح هذا القول اشار المصنف
بايراد الحديث لقوله فيه وقد حلفت وهو قول مسروق والشافعي ومالك
لكن استثنى مالك المرأة فقال تطلق المرأة قال اسمعيل القاضي الفرق بين المرأة
والامة انه لو قال امرأتي علي حرام فهو فراق التزمه فتطلق ولو قال لامته من
غير ان يحلف فانه التزم نفسه ما لم يلزمه فلا يحرم عليه امته وقال الشافعي
لا يقع عليه شي اذا لم يحلف الا اذا نوى الطلاق فتطلق او العتق فتعتق
وقوله تعالى لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم كانه يشير الى ما اخرجه الثوري
في جامعه وابن المنذر من طريقه بسند صحيح عن ابن مسعود انه
جي عنده بطعام فتنحى رجل فقال اني حرمته ان لا آكله فقال ادن فكل وكفر
عن يمينك ثم تلا هذه الاية الى قوله ولا تعتدوا قال ابن المنذر وقد تمسك
بعض من اوجب الكفارة وان لم يحلف بما وقع في حديث ابي موسى في قصة
الرجل الجرمي والدجاج وتلك رواية مختصرة وقد ثبت في بعض طرقه الصحيحة
ان الرجل قال حلفت ان لا آكله قلت وقد اخرجه الشيخان في الصحيحين كذلك
حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني والحجاج بن محمد هو المصيصي
زعم عطاء وقع في رواية الاسمعيلي من وجه آخر عن حجاج قال قال ابن جريج
عن عطاء وكذا في رواية هشام بن يوسف المذكورة في آخر الباب
في آخر الباب ويا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك ان تتوبا الى الله لعائشة وحفصة
واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا قلت اتنكل هذا
السياق على من لم يمارس طريقة البخاري في الاختصار وذلك ان الحديث في الاصل فلما اراد
اختصاره هنا اقتصر منه على الكلمات التي تتعلق بالتفسير من الايات مضيفا لها بتمامه كما تقدم
تسمية من ابهم فيها من آدمي وغيره فلما ذكر ان تتوبا فسرها بعائشة وحفصة ولما ذكر اسر حديثا فسره
بقوله لا بل شربت عسلا وقال ابراهيم بن موسى كذا لابي ذر ولغيره قال لي ابراهيم
بن موسى وقد تقدم في التفسير بلفظ حدثنا ابراهيم بن موسى
عن هشام هو ابن يوسف وصرح به في التفسير وقد اختصرها هنا يعني السند
ومراده ان هشاما رواه عن ابن جريج بالسند المذكور والمتن الى قوله ولن اعود له

وقد حلفت فلا تخبري بذلك احدا قوله الوفاء بالنذر اجره وفضله وقول الله تعالى يوفون بالنذر
يوجد منه ان الوفاء بالنذر قربة للثناء على فاعله لكن ذلك مخصوص بنذر الطاعة وقد اخرج الطبري من طريق مجاهد في قوله
تعالى يوفون بالنذر قال اذا نذروا في طاعة الله قال القرطبي النذر من العقود المامور بالوفاء بها المثني على فاعلها واعلاه
انواعه ما كان غير معلق على شي كمن يعافى من مرضه فقال لله علي ان اصوم كذا او اتصدق بكذا شكرا لله تعالى ويليه المعلق على
فعل طاعة كان شفى الله مريضي صمت كذا او صليت كذا وما عدا هذا من انواعه كنذر اللجاج كمن يستثقل عبده فينذر ان يعتقه ليتخلص
من صحبته فلا يقصد القربة بذلك او يحمل على نفسه فينذر صلاة كثيرة او صوما مما يشق عليه فعله ويتضرر بفعله فان ذلك
يكره وقد يبلغ بعضه التحريم حدثنا يحيى بن صالح هو الوحاظي بضم الواو وتخفيف الحاء المهملة وبعد الالف ظاء
معجمة سعيد بن الحارث هو الانصاري سمعت ابن عمر يقول اولم ينهوا عن النذر كذا فيه وكانه اختصر السؤال
فاقتصر على الجواب وقد بينه الحاكم في المستدرك من طريق المعافى بن سليمان والاسمعيلي من طريق ابي عامر العقدي ومن طريق ابي
داود واللفظ له قالا حدثنا فليح عن سعيد بن الحارث قال كنت عند ابن عمر فاتاه مسعود بن عمرو احد بني عمرو بن كعب فقال يا
ابا عبد الرحمن ان ابني كان مع عمر بن عبيد الله بن معمر بارض فارس فوقع فيها وباء وطاعون شديد فجعلت على نفسي
لئن سلم الله ابني ليمشين الى بيت الله تعالى فقدم علينا وهو مريض ثم مات فما تقول فقال ابن عمر اولم تنهوا عن النذر
ان النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث المرفوع وزاد اوف بنذرك وقال ابو عامر فقال يا ابا عبد الرحمن انما نذرت ان يمشي
ابني فقال اوف بنذرك قال سعيد بن الحارث فقلت له تعرف سعيد بن المسيب قال نعم قلت له اذهب اليه ثم اخبرني ما قال لك قال فاخبرني انه قال
امش عنه فقلت يا ابا محمد وترى ذلك قال نعم ارايت لو كان على ابنك دين لا قضاء [illegible] اكان ذلك مقضيا
نعم قال فهذا مثل هذا انتهى وابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن عمر وابو محمد كنية ابن المسيب واخرج ابن حبان في
النوع السادس والستين من القسم الثالث من طريق زيد بن ابي انيسة متابعا لفليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث فذكره بنحوه
بتمامه ولكن لم يسم الرجل وفيه ان ابن عمر لما قال له اوف بنذرك قال له الرجل انما نذرت ان يمشي ابني فلما مات فقال له
اوف بنذرك كرر ذلك عليه ثلاثا فغضب عبد الله وقال اولم تنهوا عن النذر سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر المرفوع قال سعيد فلما رايت ذلك قلت له انطلق الى سعيد بن المسيب وساق الحكم نحوه
واخصر منه وقد وهم الحاكم في استدراكه فان البخاري اخرجه كما ترى لكن اختصر القصة لكونها موقوفة
وهذا الفرع غريب وهو ان يلزم عن غيره فيلزم الغير الوفاء وذلك اذا انحصر لتمام الناذر وقد كنت
استشكل ذلك ثم ظهر لي ان الابن اقر بذلك والتزم به ثم لما مات ابن عمر وسعيد ان يفعل ذلك عنه
ابنه كما يفعل سائر القرب عنه كالصوم والحج والصدقة ويحتمل ذلك ان يكون محمل هذا ما يقع
من الوالد في حق ولده فينعقد لوجوب بر الوالد على الولد بخلاف الاجنبي انتهى وفي قول ابن عمر في هذه
الرواية اولم ينهوا عن النذر نظر المرفوع الذي ذكره ليس فيه تصريح بالنهي لكن جاء عن ابن عمر التصريح
في الرواية التي بعدها من طريق عبد الله بن مرة وهو لفظها اي سبكه البيع عن ابن عمر قال نهى النبي صلى الله

من شعيب [illegible] واخرجه احمد والترمذي من حديث بريدة ان امراة قالت يا رسول الله اني نذرت ان ا
ضرب على راسك بالدف فقال اوفي بنذرك [illegible] وحديث بريدة ان ذلك وقت خروجه في غزوة فلما رجع
رده الله سالما [illegible] السهيلي يشبه ان يكون اذن لها في ذلك لما فيه من اظهار الفرح بالسلامة ولا يلزم
من ذلك القول باستحباب النذر به بل يدل على ان النذر لا ينعقد في المباح حديث ابن عباس
ثالث احاديث الباب فانه امر الناذر بان يقوم ولا يقعد ولا يتكلم ولا يستظل ويصوم ولا يفطر بان يتم
صومه ويتكلم ويستظل ويقعد وامره [illegible] سقط عنه المباح واصرح من ذلك ما اخرجه احمد من طريق
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ايضا انما النذر ما ابتغي به وجه الله والجواب عن قصة التي نذرت
الضرب بالدف ما اشار اليه البيهقي ويمكن ان يقال انه من قسم المباح ما قد يصير ويمكن ان يقال
انه من قسم المباح ما قد يصير بالقصد مندوبا كالنوم في القائلة للتقوي على قيام الليل واكلة
السحر للتقوي على صيام النهار فيمكن ان يقال ان اظهار الفرح بعود النبي صلى الله عليه وسلم سالما معنى
مقصود يحصل به الثواب وقد اختلف في جواز الضرب بالدف في غير النكاح والختان ورجح الرافعي [illegible]
المنهاج الاباحة والحديث حجة في ذلك وقد حمل بعضهم الاذن لها في الضرب بالدف على اصل الاباحة
لا خصوص الوفاء بالنذر كما تقدم ويشكل عليه ان في رواية احمد في حديث بريدة ان كنت نذرت فاضربي
والا فلا وزعم بعضهم ان معنى قولها نذرت حلفت والاذن فيه للبر بفعل المباح ويؤيد ذلك ان
في آخر الحديث ان عمر دخل فتركت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ليخاف منك يا عمر فلو كان
ذلك مما يتقرب به ما [illegible] لكن هذا بعينه يشكل على انه مباح لكونه نسبه الى الشيطان ويجاب
بان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على الشيطان لحضوره لسماع ذلك [illegible] من تمكنه من الفتنة
به فلما حضر عمر [illegible] ذلك [illegible] الشيطان منهزما [illegible] ذكر مثال [illegible]
من [illegible] لكونه لم يعلم
خصوص النذر واليمين الذي صدر منه [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] حالة الشيطان الذي يخاف
من حضور عمر والشيء [illegible] وقريب من قصتها قصة القينتين اللتين كانتا تغنيان عند النبي
صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فانكر ابو بكر عليهما [illegible] مزمور الشيطان عند النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] صلى الله عليه وسلم باباحة ذلك في يوم العيد فهذا ما يتعلق [illegible] حديث
انس [illegible] من احاديث الباب فذكره هنا مختصرا وتقدم في [illegible] الحج [illegible] بالمدينة [illegible]
[illegible] ذكر الحديث [illegible] ان يركب وقوله
تابعه مروان [illegible] عن حميد حدثني ثابت عن انس كانه اراد بهذا التعليق تصريح حميد بالتحديث
[illegible] عن محمد بن سلام [illegible] عن حميد

موافقا للفزاري ومن رواه عن حميد بدون ذكر ثابت فيه وذكر المصنف حديث عقبة بن عامر قال
نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله الحديث وفيه لتمش ولتركب [illegible] الترغيب
[illegible] وقد ذكره البخاري [illegible] الحج من ابراهيم بن موسى [illegible] وهو موجود في
نسخ البخاري ان الاسماعيلي [illegible] الباب المذكور من الحج ولم يذكر حديث عقبة [illegible] وذكر [illegible]
الناذر في حديث انس انه [illegible] واما اخت عقبة ان تمشي وتركب [illegible] في حديث [illegible]
[illegible] واما اخت عقبة ان تمشي وتركب [illegible] في حديث [illegible]
بالعجز وكانه امرها ان تمشي ان قدرت وتركب ان عجزت وبهذا ترجم البيهقي للحديث وورد في بعض طرقه من
رواية عكرمة عن ابن عباس ان اخت عقبة بن عامر نذرت ان تحج ماشية فقال ان الله غني عن مشي اختك
فلتركب ولتهد بدنة واورده من طريق [illegible] عن عكرمة [illegible] الحاكم من حديث ابن عباس
جاء رجل فقال ان اختي حلفت ان تمشي الى البيت وانه يشق عليها المشي فقال مرها فلتركب [illegible] ان الله
غني عن ان يشق على اختك ومن طريق كريب عن ابن عباس [illegible] رجل فقال يا رسول الله ان اختي نذرت
ان تحج ماشية فقال ان الله لا يصنع بشقاء اختك شيئا لتحج راكبة ثم لتكفر يمينها [illegible] من طريق
[illegible] عن عقبة بن عامر قال نذرت اختي ان تحج ماشية غير مختمرة فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال مر اختك فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة ايام ونقل الترمذي عن البخاري [illegible]
عن عقبة بن عامر في هذه القصة نذرت ان تمشي الى الكعبة حافية [illegible] وفيه لتركب ولتنتعل [illegible]
[illegible] عبد الرحمن [illegible] عن عقبة [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
البيت الحرام وعن ابي حنيفة [illegible]
[illegible] وان نذر ماشيا لزمه من حيث احرم الى ان يتحلل العمرة او الحج [illegible]
[illegible] فان ركب لعذر اجزاه ولزمه دم في احد القولين عن الشافعي [illegible]
يلزمه [illegible] وان ركب بلا عذر لزمه الدم وعن المالكية في العاجز يرجع من قابل
فليمش ما ركب الا ان عجز مطلقا فيلزمه الهدي وليس في طرق حديث عقبة ما يقتضي
الرجوع فهو حجة للشافعي ومن تبعه وعن عبد الله بن الزبير لا يلزمه شيء مطلقا قال
القرطبي زيادة الامر بالهدي [illegible] لم ترد [illegible] وليس سكوت من سكت عنها حجة
على من حفظها وذكرها قال والسبب والقصد [illegible] الحديث في عدم ايجاب الرجوع ظاهر

ولكن علة مكة على اهل المدينة نفسه يقال ان الرجل المذكور في حديث انس هو
ابو اسرائيل المذكور في حديث انس ابن عباس الذي بعد الباب كذا نقله مغلطاي
عن الخطيب وهو تركيب منه وانما ذكر الخطيب ذلك في الرجل المذكور في حديث ابن
عباس اخر الباب وتغاير القصة واوضح من ان يتكلف لبيانه واما حديث ابن عباس
في الذي طاف بزمام وهو الحديث الثالث فاورده بعلو عن ابي عاصم عن ابن جريج ولفظه
راى رجلا يطوف بالكعبة بزمام او غيره فقطعه ثم اورده بنزول عن ابراهيم بن موسى
عن هشام بن يوسف عن ابن جريج بلفظ مر وهو يطوف بالكعبة بانسان يقود انسانا
بخزامة في انفه فقطعها ثم امره ان يقوده بيده والخزامة بكسر المعجمة وتخفيف الزاي حلقة من شعر
او وبر تجعل في الحاجز الذي بين منخري البعير يشد فيها الزمام ليسهل انقياده اذا كان صعبا
وقد تقدم في باب الكلام في الطواف في كتاب الحج من هذين الوجهين عن ابن جريج
وذكرت ما قيل في اسم القايد والمقود ووجدت خالد في ابواب النذر وامه عند الفاكهي
من وجه آخر عن ابن جريج وفيه التصريح بانه نذر ذلك وان الداودي استدل به على ان من
نذر ما لا يتعقد نذره لما عدا الله فيه لا ينعقد نذره وتعقب ابن التين له والجواب
عن الداودي وتصويبه في ذلك واما حديث ابن عباس ايضا وهو الحديث الرابع
فوهيب في سنده هو ابن خالد وعبد الوهاب الذي علق عنه آخر الباب هو
ابن عبد المجيد الثقفي وقد يتمسك بهذا من يرى ان الثقات اذا اختلفوا في الوصل
والارسال يرجح قول من وصل لما معه من زيادة العلم لان وهيبا وعبد الوهاب
ثقتان وقد وصله وهيب وارسله عبد الوهاب وصححه البخاري مع ذلك والذي
عرفناه بالاستقراء من صنيع البخاري انه لا يعمل في هذه الصورة بقاعدة مطردة بل يدور
مع الترجيح الا ان استويا فيقدم الوصل والواقع هنا ان من وصله اكثر ممن ارسله
قال الاسمعيلي وصله مع وهيب عاصم بن هلال والحسن بن ابي جعفر وارسله
مع عبد الوهاب خالد الواسطي قلت وخالد ثقة وفي عاصم والحسن مقال فيستوي
الطرفان فيترجح الوصل وقد جاء الحديث المذكور من وجه آخر فازداد قوة اخرجه
عبد الرزاق عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي اسرائيل بينا النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب زاد الخطيب المبهمات من وجه آخر يوم الجمعة اذا هو برجل في رواية ابي يعلى عن
ابراهيم بن الحجاج عن وهيب اذ التفت اذا هو برجل قائم زاد ابو داود عن موسى
بن اسمعيل شيخ البخاري فيه في الشمس وكذا في رواية ابي يعلى وفي رواية طاوس وابي اسرائيل

يصلي فسال عنه فقالوا ابو موسى اسرائيل زاد الخطيب رجل من قريش نذر ان يقوم
قال البيهقي وفي ظاهر اللفظ السؤال عن اسمه فلذلك ذكر وقرد وقعد قال ويحتمل ان
يكون سال عن حاله فذكر وقرد والتعريف ثم قال ولعله ما كان السؤال يحتمل ذكر الامرين
جميعا ولا يستظل في رواية الخطيب ويقوم في الشمس في رواية ابي داود ولا يصوم
الجمع وفي رواية طاوس ليقعد وليتكلم وابو اسرائيل لا يشاركه احد في كنيته من الصحابة
واختلف في اسمه فقيل قشير بقاف وشين معجمة مصغر وقيل يسير بتحتانية ثم مهملة مصغر ايضا
وقيل قيصر باسم ملك الروم وقيل بالسين بدل الصاد وقيل بعين في آخره وهو
قرشي ثم عامري وترجم له ابن الاثير في الصحابة تبعا لغيره فقال ابو اسرائيل الانصاري
واغتر بذلك الكرماني فجزم بانه من الانصار والاول اولى وفي حديثه ان السكوت عن المباح
ليس من طاعة الله وقد اخرج ابو داود من حديث علي ولا صمت يوم الى الليل وتقدم
في السيرة النبوية قول ابي بكر الصديق للمراة ان هذا يعني الصمت من فعل الجاهلية
وفيه ان كل شيء يتاذى به الانسان ولو مآلا مما لم يرد بمشروعيته كتاب او سنة كالمشي حافيا
والجلوس في الشمس ليس هو من طاعة الله فلا ينعقد النذر به فانه صلى الله عليه وسلم
امر ابا اسرائيل باتمام الصوم دون غيره وهو محمول على انه علم انه لا يشق عليه وامره ان يقعد
ويتكلم ويستظل قال القرطبي في قصة ابي اسرائيل هذه اوضح الحجج في عدم وجوب الكفارة
على من نذر معصية او ما لا طاعة فيه فقد قال مالك لما ذكره ولم اسمع ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امره بكفارة قوله من نذر ان يصوم
اياما اي معينة فوافق النحر ونحوه لم يجز له الصيام ولا بدل ولا كفارة نعم فالاجماع على انه
لا يجوز له ان يصوم الفطر ولا يوم النحر لا تطوعا ولا عن نذر سواء عينهما او عينهما بالنذر
او وقعا اتفاقا فلو نذر لم ينعقد نذره عند الجمهور وعند الحنفية ينعقد ويلزمه القضاء
في وجوب القضاء وخالف ابو حنيفة فقال لو قدم فصام وقع ذلك عن نذره
وقد تقدم بسط ذلك في اواخر الصيام وذكرت هناك الاختلاف في تعيين
اليوم الذي نذره الرجل وهل وافق يوم عيد او يوم نحر وفي لم اقف على اسمه
مع بيان الكثير من طرقه ثم وجدت في هذه من حبان من طريق كريمة بنت سيرين
انها سالت ابن عمر فقالت جعلت على نفسي ان اصوم كل اربعاء واليوم يوم الاربعاء
وهو يوم النحر فقال امر الله بوفاء النذر ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صوم يوم النحر ورجاله ثقات فلولا تنوع الرواة بان السائل رجل لفسرت المبهم

وفي رواية ابي داود فقال هذا ابو اسرائيل

وهو يجري على الحسن وقيمة ما يشبع الشخص رطلان من الخبز والمد رطل وثلث من الحب
وقد تقدم أن قدره رطلين ونصف وكفارة اليمين وان وافقت كفارة الاذى في التخيير لكنها زادت
عليها بان فيها ترتيب لان التخيير بين الطعام والكسوة والعتق والترتيب وقع بين
ثلاثة وصيام ثلاثة ايام كفارة الاذى وقع التخيير فيها بين الصيام والاطعام والذبح حسب
قال ابن الصباغ ليس في الكفارات ما فيه تخيير وترتيب الا كفارة اليمين وملحق بها
احمد بن يونس هو ابن عبد الله بن يونس نسب لجده وابو شهاب هو الاصغر
واسمه عبد ربه بن نافع وابن عون هو عبد الله اتيته يعني النبي صلى الله عليه
وسلم كذا في الاصل وقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق بشر بن المفضل
عن ابن عون بهذا السند عن كعب بن عجرة قال في نزلت هذه الاية فاتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فذكره وفي رواية معتمر بن سليمان عن ابن عون عند
الاسمعيلي نزلت في هذه الاية ففدية من صيام او صدقة او نسك قال فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادن قال واخبرنا ابن عون هو مقول ابي
شهاب وهو موصول بالاول وقد اخرجه النسائي والاسمعيلي من طريق
ازهر بن سعد عن ابن عون وقال في اخره فسره مجاهد فلم احفظه فسالت
[illegible] ايوب عن مجاهد وسياقهما اتم وتقدم شرحه مستوفى في كتاب الحج
متى تجب الكفارة على الغني والفقير وقول الله
تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم الى قوله العليم الحكيم كذا لابي ذر ولغيره باب قول الله تعالى قد فرض الله لكم
وساق [illegible] ومتى تجب الكفارة على الغني والفقير وسقط لبعضهم ذكر الاية وساق الكرماني
[illegible] فقال قوله تحلة ايمانكم اي تحليلها بالكفارة والمناسبة بذكر هذه الاية في الباب الذي
قبله ذكر فيه حديث ابي هريرة في قصة المجامع في نهار رمضان وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب
الصيام وقوله فيه سفيان عن الزهري وقع في رواية الحميدي عن سفيان حدثنا الزهري وتقدم
[illegible] الاحتلاف [illegible] على [illegible] هل يسقط عنه وهي في دمشق قال ابن التين
مقصوده [illegible] على ان الكفارة [illegible] كان كفارة المواقع [illegible] الباب واشار
ان الفقير سقط عنه ايجاب الكفارة لان النبي صلى الله عليه وسلم فقره واعطاه مع ذلك ما يكفره كما لو اعطى الفقير
ما يقضي به دينه قال [illegible] على احتجاج الكوفيين بالمدينة [illegible] من يجالسهم من الحاقها بكفارة المواقع
من اهل المصعر [illegible] الكفارة ذكر [illegible] حديث ابي هريرة [illegible] وبه قال [illegible]
وهو [illegible] جاز [illegible] بالكفارة عن [illegible] في رمضان [illegible] نحوه

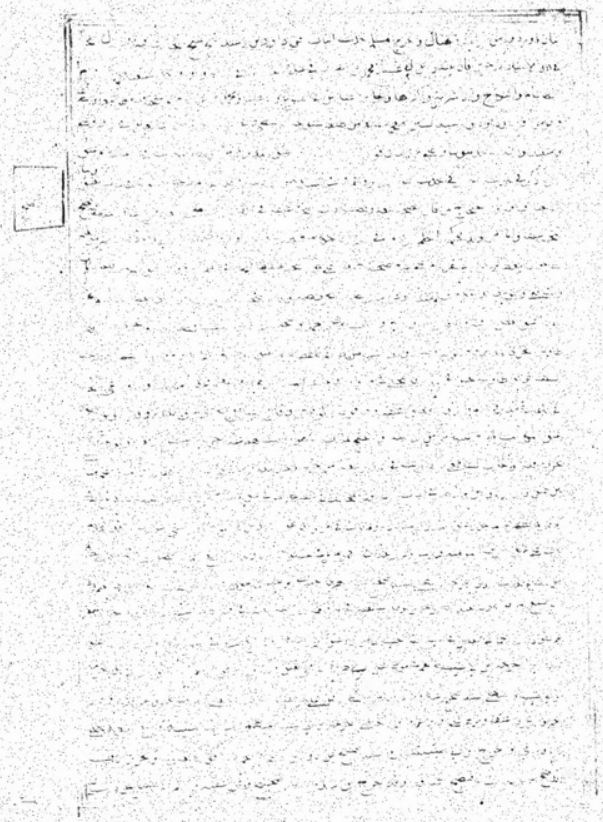

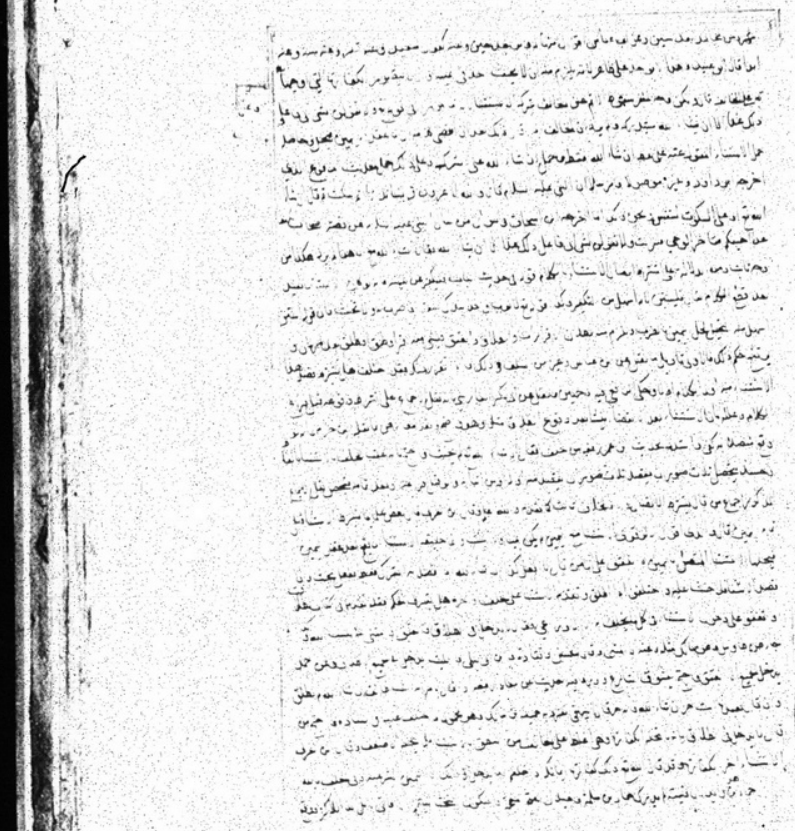

ابن شداد بن الهاد نسب الى جده الاعلى وهو شيخ شيخه مدني تابعي ووقع في آخر الباب
الذي يليه انس بن عياض ثنا ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم هو ابن الحارث بن خالد التيمي زاد في
رواية الطحاوي من طريق نافع بن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم انه حدثه قوله عن ابي سلمة هو ابن
عبد الرحمن ابن عوف صرح به في رواية الطحاوي قوله اتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب
في الرواية التي في الباب الذي يليه بسكران وهذا الرجل يحتمل ان يفسر بعبد الله الذي كان يلقب
حمارا المذكور في الباب الذي بعده من حديث عمر ويحتمل انه يفسر بابن النعيمان والاول اقرب لان
في قصته فقال رجل من القوم اللهم العنه ونحوه في قصة المذكور في حديث ابي هريرة لكن لفظه
فقال بعض القوم اخزاك الله ويحتمل التعدد ثالثا فان الجواب في حديثي عمر وابي هريرة مختلف
واخرج النسائي بسند صحيح عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم بنشوان فامر به فنهز بالايدي
وخفق بالنعال الحديث ولعبد الرزاق بسند صحيح عن عبيد الله بن عمر احد الفقهاء التابعين كان الذي
يشرب الخمر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وبعض امارة عمر يضربونه بايديهم ونعالهم
ويصكونه قوله فقال اضربوه هذا يفسر الرواية الآتية بلفظ فامر بضربه لكن لم يذكر فيهما عدد الضرب
قال بعض القوم في الرواية الآتية فقال رجل وهذا الرجل هو عمر بن الخطاب ان كانت هذه القصة محفوظة
مع حديث عمر في قصة حمار كما سابينه قوله لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان في الرواية الاخرى
لا تكونوا عون الشيطان على اخيكم ووجه عونهم الشيطان بذلك ان الشيطان يريد بتزيينه له
المعصية ان يحصل له الخزي فاذا دعوا عليه بالخزي فكأنهم قد حصلوا مقصود الشيطان ووقع عند
ابي داود من طريق ابن وهب عن حيوة بن شريح ويحيى بن ايوب وابن لهيعة ثلاثتهم عن يزيد بن الهاد نحوه
وزاد في آخره ولكن قولوا اللهم اغفر له اللهم ارحمه وزاد فيه ايضا بعد الضرب ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه
بكتوه وهو امر بالتبكيت وهو مواجهته بقبيح فعله وقد فسره بالمراد في الخبر بقوله فاقبلوا عليه يقولون له ما اتقيت الله
عز وجل ما خشيت الله جل ثناؤه وما استحييت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ارسلوه وفي حديث عبد الرحمن
بن ازهر عند الشافعي بعد ذكر الضرب ثم قال عليه الصلاة والسلام بكتوه فبكتوه ثم ارسله ويستفاد من ذلك
منع الدعاء على العاصي بالابعاد من رحمة الله كاللعن وسيأتي مزيد لذلك في الباب الذي يليه ان شاء
الله تعالى الحديث الرابع قوله سفيان هو الثوري وصرح به في رواية مسلم وابو حصين بمهملتين مفتوح
اوله وعمير بن سعيد بالتصغير وابوه بفتح اوله وكسر ثانيه تابعي كبير ثقة قال النووي وقع في جميع النسخ من
الصحيحين هكذا ووقع في الجمع للحميدي سعد بسكون العين وهو غلط ووقع في المهذب عمير بن
سعد بحذف الياء فيهما وهو غلط ثالث ووقع في بعض النسخ من البخاري كما ذكر الحميدي ثم ... فقط
ابي علي الجياني منسوبا الى ابي زيد المروزي قال والصواب سعيد وجزم بذلك ابن حزم وانه في البخاري ...

... فلما ذكره الحميدي ووقع في النسائي والطحاوي عمير بفتح العين وفتح الميم وكذا في المهذب لكن الاول اكثر
في ابيه سعد ووقع عند ابن حزم في النسائي عمير بفتح العين وسكون الميم والمحفوظ كما قال النووي وقال
ابن حزم الخبر بالاختلاف في اسم عمير واسم ابيه ليست بعلة تقدح في روايته وقد عرفه وثقه من صحح حديثه
وقد عمر المذكور ومات في سنة خمس عشرة ومائة قوله ما كنت لاقيم اللام لتاكيد النفي كما في قوله تعالى
ما كان الله ليضيع ايمانكم قوله فيموت فاجد بالنصب فيهما ومعنى اجد من الوجد وله معان اللائق منها
هنا الحزن وقوله فيموت مسبب عن اقيم وقوله فاجد مسبب عن السبب والمسبب معا قوله الا صاحب الخمر
قال شارحها هو بالنصب ويجوز الرفع والاستثناء منقطع اي لكن اجد من حد شارب الخمر اذا مات ويحتمل
ان يكون التقدير ما اجد من موت احد يقام عليه الحد شيئا من الاشياء الا من موت شارب الخمر فيكون الاستثناء
على هذا متصلا قال الطيبي قوله فانه لو مات وديته اي اعطيت ديته لمن يستحق قبضها وقد جاء مفسرا
من طريق اخرى اخرجها النسائي وابن ماجه من رواية الشعبي عن عمير بن سعيد قال سمعت عليا يقول
من اقمنا عليه حدا فمات فلا دية له الا من ضربناه في الخمر قوله لم يسنه اي لم يبين فيه عددا معينا فيهما
يريد بان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسن فيها شيئا ووقع في رواية الشعبي فانما هو شيء صنعناه
نحن اتفقوا على ان من مات من الضرب في الحد لا ضمان على قاتله الا في حد الخمر فعن علي ما تقدم وقال
الشافعي ان ضرب بغير السوط فلا ضمان وان جلد بالسوط ضمن قيل الدية وقيل قدر تفاوت ما بين الجلد
بالسوط وبغيره والدية في ذلك على عاقلة الامام وكذلك لو مات فيما زاد على الاربعين الحديث الخامس
قوله عن الجعيد بالجيم وبالتصغير ويقال الجعد بفتح اوله ثم سكون العين وهو تابعي صغير نقل
اكثر من السائب بن يزيد في كتاب الطهارة ويروي عنه هنا بواسطة وهذا السند للبخاري
في غاية العلو لان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه واحدا فكان في حكم الثلاثيات وان كان التابعي رواه
عن تابعي اخر وله عنده نظائر ومثله ما اخرجه في العلم عن عبيد الله بن موسى عن معروف عن ابي الطفيل
عن علي فان ابا الطفيل صحابي فيكون في حكم الثلاثيات لكن بينه وبين الصحابي فيها اثنين وان كان
تابعيا فانه رواه عن صحابي آخر وقد اخرجه النسائي من رواية حاتم بن اسماعيل عن الجعيد حدثني السائب
بن يزيد ثم ظهر لي السبب في ذلك وهي ان رواية الجعيد المذكورة من السائب مختصرة فكأنه سمع
الحديث فاما من يزيد عن السائب فحدث بما سمعه من السائب عنه من غير ذكر يزيد وحدث ايضا بالتام فذكره
يزيد بن خصيفة المذكور هو ابن عبد الله بن خصيفة نسب الى جده وقيل هو يزيد
بن عبد الله بن يزيد بن خصيفة فيكون نسب الى جد ابيه هو ابن يزيد بن
... اخت السائب بن يزيد صحابي هذا الحديث فيكون من رواية
يزيد بن خصيفة لهذا الحديث عن عم ابيه ام عم جده قوله كنا نؤتى بالشارب فيه اسناد القائل الفعل ...